

أَعْلَمُ النَّاسِ وَأَكْبَرُ الْفَيْزِ الشَّيْخُ الْبَصِيرُ الْعَلَمُ الْكَبِيرُ وَأَنَّهُ قَوِيٌّ
عَزِيزٌ أَلِيمٌ بِخَاتَمِهِ وَهُوَ كَامِلٌ بِعِلْمِهِ خَلْقُهُ نَسَانٌ وَيَعْلَمُ
مَا قَوْمُونَ بِهِ نَفْسُهُ هَوَافٍ إِلَيْهِ مِنْ جِبْرِالٍ وَرَيْدٍ وَمَا تَسْفُطُ مِنْ
وَرَفَةٍ مَا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَالْأَرْهَابِ وَلَا يَأْسِرُ إِلَّا بِكَيْتِ
قَبِيرٍ عَلَى الْغَيْثِ الشَّيْخُونَ وَعَلَى الْمَلَأِ احْتَوَى وَلَدَ الْأَسْمَاءِ الْعَلَسُونَ
وَالْبَرْقَانِ الْعَلَمُ لَمْ يَزَلْ يَجْمَعُ صِفَتَهُ وَأَسْمَاءَهُ تَعْلَى أَنْ تَكُونَ صِبَا نَهْ
مُخْلُوفَةٌ وَالْأَسْمَاءُ فَحْدَهُ كَلِمٌ مُوَسَّسٌ بِكَلَامِهِ الْإِنْدُ هُوَ صَوْتُهُ
ذَاتُهُ لَا خَلْقَ مِنْ خَلْقِهِ وَتَجَلَّى الْجَبَلُ قِصَارَةً كَامِلَةً جَلَالُهُ وَأَنْ الْفَرْدَانِ كَلَامُ
اللَّهِ كَيْسَرٌ يَخْلُقُونَ قَيْسَةً وَأَصْبَحَتْ لَمْخَلُوقٍ قَيْسَةً **وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ**
خَيْرٌ وَشَيْءٌ خَلُوقٍ وَمِنْهُ وَكَلَامُ الْعَافِدَةِ فَدَى اللَّهِ وَبَنَاءُ مَعَادٍ خَيْرٌ
الْأُمُورِ رَيْدٌ وَمَصْدَرُهَا عَرَضُهَا بِعِلْمِ كُلِّ شَيْءٍ فَكَيْفَ يَجْرُ عَلَى
قَدَرٍ لَا يَكُونُ مِنْ عِبَادٍ فَوَافٍ وَلَا عَمَلٍ لَا وَفَدَةٍ فَضْلُهُ وَتَسْبِيحُ عِلْمِهِ بِهِ
بِأَعْلَمٍ خَلْقُهُ هُوَ الْكَلِيمُ الْخَيْرُ يَخْلُقُ مِنْ نَشَاءٍ بِعَدْلِهِ بِعَدْلِهِ
مِنْ نَشَاءٍ حَيَوُودُهُ بِفَضْلِهِ كُلُّ شَيْءٍ بِتَسْبِيحِهِ **إِلَّا أَنْ يَقُولَ**
لَا يَكُونُ مِنْ نَشَاءٍ شَيْءٌ تَعْلَى أَنْ يَكُونَ مِنْ مَلِكَةٍ لَا يَرْجِعُ

أَوْ يَكُونُ لِأَحَدٍ عَنْهُ نَحْنُ أَوْ يُكُونُ لَكُمْ أَوْ يَكُونُ لَكُمْ
وَرَأَى أَعْمَالَهُمْ وَالْمَغْفِرَ رَحِيمًا كَذَبُوا وَءَاثِمًا لَمْ يَأْتِ الْإِسْلَامَ
الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ خَتَمَ الْإِسْلَامَ وَالْإِنْدَارَ وَالنَّبُوَّةَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَهُ آخِرَ الْمُرْسَلِينَ يُبَشِّرُ أَوْ يُنذِرُ أَوْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ
وَسِرَاجًا مُنِيرًا وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْحَكِيمَ وَتَوَحَّشَ بِهِ دِينَهُ الْخَوَاصَّ
وَهَدَى بِهِ إِلَى الْمُسْتَقِيمِ وَأَنزَلَ الْفَلَاحَةَ آيَةً لِّأَرْيَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ
يَعْتَبِرُ مَن مَيَّتَ كَمَا تَبَيَّنَ يُعْرَدُ وَوَأَنَّ اللَّهَ سَجَانُهُ طَاعَ عِبَادِهِ
أَلَمْ يُنِيرِ الْخَشْيَةَ وَصَلَحَ لَهُمُ بِالْمُتَوَبِّهِ عَزَّ كِبَارُ الشَّيْئَاتِ وَعَجَزَ الصَّغِيرَاتُ
بِهِ بِالْحُجَّتِ الْكِبَارِ وَجَعَلَ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ مِنَ الْكِبَارِ صَالِحًا إِلَى الْمُسْتَقِيمِ
إِلَّا اللَّهُ لَا يَغْنَى عَنْهُ شَيْءٌ وَبَغَى مَا دُونََهُ لَمْ يَشَأْ وَمَنْ عَاقَبَهُ
بِنَارٍ أَلْهِمَ مِنْهَا بِإِيمَانِهِ فَأَدَّ خَلْقَ عَشَّةٍ وَمَنْ جَعَلَ مِنْهَا نَارًا غَيْرًا
يَرَى وَمِنْهَا نَارًا جَعَلَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَفَعَ لَهُ
مَنْ أَهْلُ الْكِبَارِ مِنْهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَجَانُهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ بِأَعْدَادِهِ
خَلْقَ الْأُولِيَاءِ وَكَرَّمَهُمْ فِيهَا بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَهَلَّا
أَهْلَهُ مِنْهَا لَدُنْ نَبِيٍّ وَخَلِيقَتِهِ إِلَى أَرْضٍ بِمَا شَبَّهَتْ سَمَاءَهُ

2
وخلق النار وأعد لها دار خلود لمن كفر به والجنة دار آياته وحسنه
ورسله وعلمهم بحججهم وعروضة وأمر الله تعالى في يوم القيامة
والملك معاصيها عرضها ثم وعسا بها وعفوتها وثوابها و
توضع الموازين لوزن أعمال العباد فمن ثقلت موازينه فأولئك هم
الفلحون وبخس ثوابهم بأعمالهم فمن أوتى كتابه يمينه تسوية
بحسب حسابه يسير ويتقلب إلى أهله مسرورا ومراوتى كتابه
وراء ظهره فأولئك يصلون مستجرا وأولئك هم الفوز في العباد بفوز
أعمالهم فبأحور فتعا وتورج شرعة النجاة عليه من نار جهنم
وقوم أوتيتهم فيها أعمالهم **ق** يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم
عليه وسلم فرء أمتة لا يفتن من شر منه ويناد عنه من
بدا وغير وأمرهم بغير قول بالعدل وأمرهم بالعدل
يزيد زيادة الأعمال ويتغير بتغير الأعمال فيكون في النفس
تغير في هذا التغير وبها الزيادة ولا يكمل قول **ق** يا أيها الذين
آمَنُوا لا تقولوا لا عمل لنا بنية ولا قول وعمل ونية **ق** يا أيها الذين آمنوا
لا تكفر أحدكم بدين من أهل القبلة وأمرهم بالشهادة أحياء عند ربهم

خزفون وأرواح أهل المعاد، بأفئدة نائمة إلى يوم الدين وأرواح
أهل الشقاء معذبة إلى يوم يعثرون وأنهم يعيشون في
قبورهم ويسلمون وثبت الله الدين وأمنى بالعقول الثابت حين
الحياة الدنيا والآخرة وأرسل العباد عبقة يكثرون أعمالهم
ولا يشغلونهم من الدنيا علمهم رطب وأن ملك الموت يقبض أرواح
بأذن ربهم وأخير العزوة العزوة الدين راو أرسوا الله صل الله عليه
وآمنوا به ثم الدين يلونهم ثم الدين يلونهم وأفضل الصلاة الصلاة
التي تشدون القلوب التيون أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم
والآل كرامهم من عتبة آلهم عليه السلام بها يا حسن يا كرم
مهاد عما شجر بينهم وأنهم أخواننا من أن يلمنهم لهم أحسن المخرج
ويظن لهم أحسن المخرج وأحب والطاعة لا يهتد المسلمون من ولات آدم
هم وعلمهم وإتباع السلف الصالح وأفتقار آثارهم وراستهم
لهم وترتد الأمراء والحمد لله في الدين وترتد كل ملأ أمة المحذون
صل الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليم

باب ما يجب منه الوضوء والغسل

الوضوء

3
الوضوء يجب لما يخرج من أحد المخرجين من البول أو غلبه أو زرع أو
لما يخرج من الذكر من مخرج مع غسل اليد كركلته وهو ماء
أيض رقيق يخرج عند اللينة بالانفعال عند الملاعبة أو اللذة
كلوا أما الوضوء فهو ماء أيض خارج يخرج بالثر البول يجب منه
ما يجب من البول وأما الغنى فهو الماء الخارج يخرج عند اللذة
الكبرى بالجماع والجمعة كراهة الطبع وماء المرأة ماء رقيق أصغر
يجب منه الغنى يجب من هذا الغنى جميع الجسدية كما يجب من غنى
الحيضة وأما ما لا يشتمل عليه يجب منه الوضوء ويستحب له الوضوء
لسلس البول أن يتوضأ لكل صلاة **ويجب** الوضوء من زوال العقل
بنوع مستشف أو غم أو سكر أو غلبة جنون ويجب الوضوء
من الملاعبة للنية والمباشرة بالجلسة للذة والاعانة للذة ومس
ومن غير ذلك كرواختلف من غير المرأة في جهار الجلاء الوضوء في ذلك
ويجب الغنى مطلقا كذا من خروج الماء الدارج للذة في نوع أو بفضة
من رجل أو امرأة أو انقطاع من الحيض أو الاستحاضة أو من النجاس
أو بفضة الحشفة في الفرج وإن لم ينزل ومغيب الحشفة في العرج

جوب الغسل وجوب المدة وجوب الصلوة او بحصر الزوجين ويجل
 المطلقة ثلاثة ايام، طلقها ويغسلها ويجوب الصوم واذا
 وان المرأة الغصة البيضاء تطهرت وكذا اذا ارأت الجفون تطهرت
 مكانها راحة بعد يوم او يومين او ثلاثة ثم ارى عا وضعا او صرة
 او رأت صبرة او كحة فركت الصلاة ثم اذ انقطع عنها اغتسلت
 وصلى وحرك الماء كله كحل واحد في العدة واما يستبرأ حتى يبعد
 ما يبرأه مير قتل فحاشية اربع او عشرة فيكون حيطا مؤثرا واما
 حيا الدم بلغت خمسة عشر يوما ثم هي مستحاضة تطهر وتصوم و
 قتل ويلقها زوجها واذا انقطع عنها دم النكاح وان كان قرب
 الولادة اغتسلت وصلى واتقوا بها جلست يستبرأ ثلثة ايام اغتسلت
 وكانت مستحاضة تطهر وتصوم وتوطأ

باب

لصلاة الماء والشرب والنبغة وما

يجزئ من الباي في الصلاة

والمطل يتأجر به بعليه ان يتأهب له الماء بالوضوء او بالمسح اوجب
 عليه

عليه المسح ويكره
 فانه تعذر ثوبه لثوبه
 اذ لم يترسوا به
 وما الغيبون وما
 طهر ما فيه هذا الماء
 وما غيرته النجاسة
 قليل النجاسة وان لم
 منه غلوة بدعة و
 وزن وطول ثلثة وثلاثة
 وطهارة النبغة للم
 فيهما واذا وجوب
 عن الصلاة في معاليه
 حيث لا خوف منه بط
 بسمه وائل ما يط

عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُكَوِّرُهَا بِمَا هِيَ غَيْرُ مَشْقُوعَةٍ بِجَاشَةِ وَلَا بِمَاءٍ
فَدَنَ تَغِيْمَ لَوْنَهُ لَشَيْءٍ وَطَاهَرَ خَالِطَهُ مِنْ شَيْءٍ وَيَحْسِرُ أَوْ طَاهِرٌ لَمَّا غَيَّرَ لَوْنَهُ
وَالْأَرْضُ الشَّرُّهُ هُوَ بَعْدَ مَنْ تَبَيَّنَتْ أَوْ حَمَلَتْهُ وَفُجُوها وَمَاءُ السَّمَاءِ وَمَاءُ الْبَارِ
وَمَاءُ الْعُيُونِ وَمَاءُ الْبَحْرِ مَبِطٌ لَهَا هَرِمْ مَطْمٌ لِلْجَاشَةِ وَمَا غَيَّرَ لَوْنَهُ شَيْءٌ
طَاهِرٌ حَرَامٌ بِذَلِكَ الْمَاءِ طَاهِرٌ غَيْرُ مَطْمٍ وَوَضْعٌ أَوْ طَمٍ أَوْ زَوَالِ الْجَاشَةِ
وَمَا غَيَّرَ تَهَ الْجَاشَةِ فَلَيْسَ بِطَاهِرٍ وَلَا مَطْمٍ وَفَلِيلُ الْمَاءِ يَنْجَسُ
فَلِيلُ الْجَاشَةِ وَإِنْ لَمْ تَغْيَرْ وَفَلِيلُ الْمَاءِ مَعَ إِحْكَامِ الْغُسْلِ سِتَّةً وَالسُّوْ
مَنْ غَلَوْ وَبَدَعَتْ وَفَدَنَ تَوَضَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ وَهُوَ
وَرَدِي وَطَرِيقُ ثَلَاثٍ وَتَطْمِيطُ بَطَاعٍ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ بَعِيدَةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَمْ يَهَاجِرْ الْبَغْيَةَ لِلصَّلَاةِ وَاجِبٌ وَكَذَلِكَ طَهَارَةُ الثَّوْبِ وَفَلِيلُ إِنْ كَانَ الْعِلْمُ
فِيهِمَا وَاجِبٌ وَجُوءُ الْغَرَابِضِ وَفَلِيلُ وَجُوءُ النَّسْرِ الْمَوْكُزَةِ وَبَقِيَّةُ
عَنِ الصَّلَاةِ بِمَعَالِمِ الْبَابِ وَتَحْتَ الطَّرِيقِ وَخَضَعَتْ يَدَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْحَمْدُ
حَيْثُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ بِطَهَارَةٍ وَالْمَرْبَلَةُ وَالْفَجَزَةُ وَمَقْبَرَةُ الْقَتْلِ كَبِيرٌ وَكُنَّا
بِسَمِّهِ وَأَفْلَسَ مَا يَجْلِي فِيهِ الرُّجُلُ مِنَ الْبَيَاضِ ثَوْبٌ يَسَارَتِ مِنْ دَرَعٍ أَوْ رَدَاءٍ

واليد مع الغميص ويكره أن يغطي بثوب ليس على الكتف منه شيء بل أن
 يفعل ثم يبعد **وأقل ما يجزئ المرأة من الماء في الصلاة** الذرع العريض
 الذي يبعث الله يستر ظهوره فيها وخمار تنقع به وتباشر بكفيها
 كما روى السجود مثل الرجل

باب

**صفة الوضوء ومسنونه ومغروضه
 ونحوه في الاستنجاء وفيه استجمار**

وليس في الاستنجاء مما يجب أن يوصل به الوضوء إلا في سائر الوضوء ولا في
 وضوءه وهو من باب الإجماع ورواها النجاسة به أو بالاستجمار كما يغطي بها
 في جسمه ويجزئ فعله بغير دقة وكذا الغسل الثوب النجس **وصفة**
في استنجاء أن يمسح بيمينه فيغسل يده فيغسل مخرج البول ثم يمسح ما في
 الخرج من الأذى بغيره أو غيره أو يمسح ثم يحكها بالأرض ويغسلها ثم
 يمسح بها بالمال ويواصل صفة ويستمر حتى يلبس ويجتمع عرقه الكافيه
 حتى يتنصفه وليس عليه غسل ما ظهر من الخمر خمر ولا في استنجاء من ربح

حب رطلًا وعصا

وله مدسك إلى العلم لم نزل إلى ربه
 لا سدكنا

5
وَمِنْ اسْتَحْيَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ يَخْرُجُ، أَخْرَجَ ذِفَّةَ أَجْزَاءٍ وَالْمَاءَ، الْمَاءَ وَالْمَاءَ
وَأَحَبُّ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَمَنْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ فَوَلَّاهُ غَايِبًا وَتَوَضَّأَ عِدَّةً أَوْ نَوْعًا
أَوْ بَعْضَ ذَلِكَ مِمَّا يَوْجِبُ التَّوَضُّعَ، فَلَا بُدَّ مِنْ غَسْلِ يَدَيْهِ قَبْلَ خَوَلِّهِمَا
فِي الْإِنَاءِ وَمِنْ تَسْبِيحِ التَّوَضُّعِ غَسْلُ الْيَدَيْنِ قَبْلَ خَوَلِّهِمَا فِي الْإِنَاءِ، وَ
الْمَضْمُوعَةُ وَالْإِسْتِنْشَاءُ وَمَسْحُ الْيَدَيْنِ بِمَا فِيهِ مِنْ بَيِّنَةٍ وَمِنْ التَّوَضُّعِ
مِنْ نَوْعٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، يَدَا يَسْتَمِ
الْمَاءَ عَزْوًا لَمْ يَرِ، بَعْضُهُمْ مِنَ الْأَمْرِ الْمَعْرُوفِ وَكُنْزًا لَنَا، عَلَى بَيِّنَةٍ
أَفْكَرْنَا فِي تَنَاوُلِهِ وَيَدَا يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ الْإِنَاءَ، ثَلَاثًا قَبْلَ
وَكَانَ قَدْ بَلَغَ أَوْ تَقَوَّى غَسْلُ الْيَدَيْنِ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ يَدْخُلُ الْإِنَاءَ، ثَلَاثًا
فِي خُذِّ الْمَاءِ يَمَضْمُوعًا فَلَا تَلَاثًا مِنْ غُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ ثَلَاثِ
غُرَفَاتٍ وَإِنْ اسْتَلَامَ بِأَصْبَعِهِ مَحْسَرًا يَسْتَنْشِقُ بِأَنْفِهِ الْمَاءَ، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا
فَمَا يَجْعَلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا عَلَى أَنْفِهِ كَأَمْتَحَاظِهِ وَيَخْرُجُ مِنْ ثَلَاثِ الْمَضْمُوعَةِ
وَالْإِسْتِنْشَاءِ وَلَوْ جَمَعَ ذَلِكَ فِي غُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ وَالْإِسْتِنْشَاءُ أَحْسَنُ ثُمَّ يَدْخُلُ
الْمَاءَ أَوْ ثَلَاثًا يَمْسَحُ بِهِ ثَلَاثًا جَمِيعًا وَإِنْ شَاءَ يَمْسَحُ الْيَمِينَ بِمِخْلَةٍ يَمْسَحُ بِهِ
جَمِيعًا ثُمَّ يَغْسِلُ الْيَدَيْنِ وَجْهَهُ فَيَخْرِغُهُ عَلَيْهِ عَاسِلًا لَمْ يَمْسَحْ بِهِ مِنْ أَعْلَى جَبْهَتِهِ

يَدَا
يَمْسَحُ
بِهِمَا

الْمَاءَ
يَمْسَحُ
بِهِمَا
ثَلَاثًا
فَمَا
يَجْعَلُ
يَدَيْهِ
ثَلَاثًا
عَلَى
أَنْفِهِ
كَأَمْتَحَاظِهِ
وَيَخْرُجُ
مِنْ
ثَلَاثِ
الْمَضْمُوعَةِ

وحده منابت شعر رأسه إلى طرفي عنقه ووجهه كله من
 حبه عظمه تحيته إلى صدغيه ويغسل يده على ما غلر من ظاهر أظفار
 نه وأظفار برصه ووجهه وما تحت ما رفيه من ظاهر أنفه يغسل وجهه
 ها كذا ثلاثا ينقل الماء إليه ويجري تحت يديه وغسله وجهه بكفيه
 يدها خلفها الماء ليدفع الشعر لما يلا فيه من الماء وليستر عليه تحليلها
 في الوضوء في قول ما إلى ويجري عليها يده إلى آخرها ثم يغسل
 يده اليمنى ثلاثا أو أربعين يغسل عليها الماء ويغسلها يده اليسرى
 ويغسل أصابع يده بضمها يغسل ثم يغسل اليسرى كذلك ويبلغ
 فيها بالغسل إلى المرفق يده خلفها في غسله وفرد يدها إلى
 الغسل فيستر بواجب إذا خالطها فيه وإذا خالطها فيه لم يزلوا تركها
 التحديد ثم داخلة الماء يده اليمنى فيفرغه على باطن يده
 اليسرى ثم يمسح بها رأسه يده من مقدمه من أول منابت شعر رأسه
 وفرق المرقا أصابع يده بضمها بعض على رأسه ومطل أظفار
 في صدغيه ثم يدها يدها إلى الساع إلى طرف شعر رأسه مما يلي فعلاه
 ثم يدها إلى تحت يده أو يدها يدها من خلف خلف يده إلى صدغيه
 ويده

وكيف ما ملغ
 يده في الماء ثم
 الماء على سائر
 يدها يدها
 لا سيما ولا يمسح
 في وضوء يده
 على رجليه اليمنى
 يدها ثلاثا وان
 أصابع اليسرى
 يدها من حبه أو
 يدها يدها
 لا سيما يده
 يدها إلى الساع
 يدها يدها

وكيف ما صنع اجزاه لئلا الوعب والله والاحسر ولو ادخل
يد يده في النار ثم رجعها ومنع بها الله اجزاه **ثم** يعترغ
الماء على شيا تتيه واجها فيه وان شاء محشر الماء **ثم**
يجمع الله فيه ظاهرهما وباطنهما وتصلح المرأة كما ذكرنا وتصلح
في لانيها ولا تمنع على الوفاية وتدخل يد فيها من تحت عظام شعرها
في رجوع يديه في المنع **ثم** يغسل يديه بماء يصب الماء يديه اليمنى
على رجليه اليمنى ويغسلها قليلا قليلا بيده اليسرى وجو عيناها
في ذلك ثلاثا وان شاء غسل اصبعه في الماء وان ترك فلا حرج والتخليل
الحبيب للنفوس في عز عافية وعرفوتيه وما لا يكاد يد اخله الماء
في سرعة من جسده او تشقوي قليلا في العرط مع صب الماء فانه حله
ولا تروى بل لا عفاة من النار وعفاة الشوق مرقد و **ثم** اخر **ثم**
يعمل باليسر مثل ذلك العاويته يد غسل الاعضاء ثلاثا ثلاثا بل من
لا يجزئ منه ولا كنه اكثر ما يعمل ومن كان جوعا فلا من ذلك
اجزاه اذ الحكماء العاويته الناس في اكله في الدنيا **وقد**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ بأحسن الوضوء ثم رجع

فيلد من
في امره
وجهه
كيفية
فيلد لها
فيلد
اليسرى
ويبلغ
في احد
في ذلك
جوع
في امره
في امره
في امره
في امره

حَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ اشْطَبْهُ أَنْ يَلْهُوَ إِلَهُ اللَّهِ وَحَدَّ، لَا تَقْرَبْهُ لَهُ
 وَاشْطَبْهُ أَنْ يَحْمِلَ حَمْدَهُ، وَرَسُولُهُ فَتَحْتَ لَهُ أَجْوَابَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ رَأْسِهَا
 شَاءَ، وَفَعَلَ اشْتَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنْ يَقُولَ بِأَثَرِ الْوُضُوءِ الدَّمُ اجْعَلْنِي مِنْ
 التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ وَتَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلُ الْوُضُوءِ
 احْتِمَالًا بِاللَّهِ لَمَّا أَمَرَ بِهِ يَرْجُو أَنْ يُغْفَرَ لَهُ وَتَوَابَهُ وَتَطَهَّرَهُ مِنَ الْغُفْرِ بِهِ
 وَتَشْتَعِلُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَوَهَّجَ تَطَهُّرًا مِنْ أَجْلِ رُبِّهِ وَالْوُضُوءُ يَنْبَغِي
 بِهِ لِأَدَاءِ جَزَائِهِ وَالتَّخَضُّعِ لَهُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَيَعْمَلُ عَلَى تَغْيِيرِ
 الْمَاءِ وَتَغْيِظُ فِيهِ جَارِ تَهْلُ كُلِّ عَمَلٍ حَقُّ الْبَيْتِ فِيهِ

جَابِ فِي اتَّعَاقِبِ

وَأَمَّا الْمَصْرُفُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَمِنْ الْحَمِيَّةِ وَالْبَعَادِ مِنْ مَوَادِّ الْفِتَنِ
 الْمُتَطَهِّرُ عَلَى الْفُضْلِ مِنْ الْوُضُوءِ أَجْزَأُ وَأَفْضَلُ أَنْ يَتَوَضَّأَ بَعْدَ أَيِّدَا
 يَغْتَسِلُ مَا يَفْرُجُهُ مِنَ الْأَذَى وَفَقِيصَةٍ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَ الصَّلَاةِ بِأَرْشَاءِ
 غَسَلِ رِجْلَيْهِ وَأَرْشَاءِ أَيْدِيهِ الْخَيْرُ غَسْلُهُ ثُمَّ يَجْمَعُ يَدَيْهِ إِلَى حَنَاءِ

وَيَرْبَعُهَا غَيْرَ خَافِيَةٍ
 بِهَا عِلَاقُ أَهْلِهَا
 تَنْفَعُ رَأْسَهَا وَلِسَانَهَا
 لَيْسَ ثَمَّ شَيْءٌ يَنْفَعُهَا
 وَمَا سَعَدَ أَنْ تَكُونَ لَهُ
 بِهَا مِنْ رُوحٍ يَجْعَلُ
 تَعْرِفُ حَمِيَّتَهُ وَتَحْتَمِلُهَا
 فِي رِجْلَيْهِ وَتَحْمِلُهَا
 فِيهَا لَتَمْلَأَ غُشِيَّةً وَ
 كَرَامَةً تَكُونُ مِلْهُ
 أَعْلَى الْوُضُوءِ وَالْمَصْرُفُ
 ضَرْبٌ مِنْهُ فَلْيَمْرُفْ
 مَا يَنْفَعُ مِنْ ذَلِكَ وَ
 2 مِنْ تَحْتِ
 السُّنَنِ بِحَسَبِ الْهَدْيِ وَالْمَعْرِفَةِ

وَيَرْبَعُهَا غَيْرَ خَافِضٍ بَعْضُهَا شَيْئًا فَيَحْلِلُ بِهَا أَصُولُ شَعْرَ رَأْسِهِ ثُمَّ يَغْرِقُ
 بِهَا عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَابَاتٍ غَاثًا لَهْجَةً وَتَقْطَعُ بِهَا الْفَرْقَةَ وَ
 تَضَعُ رَأْسَهَا وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ غِلَافُهَا ثُمَّ يَغْرِقُ الْمَاءَ عَلَى شَفَةِ أَمَامِ
 يَمِينِهِ ثُمَّ يَمْسُ شَفَةَ الْأَيْسَرِ وَيَتَدَلَّى بِحَيْدِ يَدَيْهِ الْمَاءَ حَتَّى يَمْسُ جَسَدَهُ
 وَمَا اسْتَعَانَ بِتُكُورِ الْمَاءِ أَخْفَى مِنْ جَسَدِهِ عِلَاقَةً بِالْمَاءِ وَكَأَنَّ
 يَدَيْهِ حَتَّى يَجُوبَ جَمِيعَ جَسَدِهِ وَيَتَدَلَّى بِحَيْدِ يَدَيْهِ عَمُودَ سُرَّتِهِ وَتَحْتَ خِلْفَتِهِ وَتَحْتَ
 شَعْرَ خُمُوتِهِ وَتَحْتَ عَمَامَتِهِ وَيَمْسُ الشَّيْءَ وَرَقِيْعَهُ وَتَحْتَ رِجْلَيْهِ وَأَسْفَلَ
 جِلْدِ رِجْلَيْهِ وَيَحْلِلُ أَطْرَاحَ يَدَيْهِ وَيَغْرِقُ رِجْلَيْهِ وَأَخْرَجَ الْكَافِجُ بِهَا
 فِيهَا لَتَمَّاعٍ عَلَيْهِ وَلَمَّاعٍ قُضْرَةٍ إِنْ كَانَ لَخْرَ غَسَلَهُمَا وَجَدَّ وَأَيْسَرَ
 ذَكَرَهُ فِي تَعْلِيْقِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَقَدْ أَوْعَى لَمْ يَكُنْ
 أَعْلَى الْوُضُوءِ وَإِنْ مَسَّهُ فِي أَتَقْدِمْ عَلَيْهِ وَبَعْدَ أَنْ غَسَلَ مَوَاضِعَ الْوُضُوءِ
 مِنْهُ فَلَيْسَ بِغَسَلِ الْمَاءِ يَدَيْهِ عَلَى مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ بِالْمَاءِ عَلَى
 مَا يَنْبَغِي مِنْ ذَلِكَ وَتَنْوِيهِ **جاء**

2. مِنْ تَجِدِ الْمَاءَ وَصَلَةِ التَّيَمُّمِ

التَّيَمُّمُ حُبُّ الْمَاءِ فِي السَّجْدَةِ إِذَا لَيْسَ أَوْ جِدَّ فِي الْوَقْتِ وَقَدْ

لا شيء له
 في كل من
 الجليل من
 الوضوء
 لا شيء له
 في كل من
 الجليل من

في كل من
 الجليل من
 الوضوء
 لا شيء له
 في كل من

يديه اليسرى على الخراف أصابع يده اليمنى ثم يمسح أطرافه على لها
 هريده وذراعه وفخذها عليه أطرافه حتى يبلغ المرفقين ثم
 يجعل كفه على باطن ذراعه من غير مرفقه فأبدا عليه حتى يبلغ
 الكوع من يده اليمنى ثم يجرد يدا طبعه على ما هريده
 اليمنى ثم يمسح اليسرى باليمنى هكذا إلى أن يبلغ الكوع مسح
 كفه اليمنى بكفه اليسرى إلى آخر أطرافه ولو مسح اليمنى باليسرى
 أو اليسرى باليمنى كيف شاء وتيسر عليه وأوعب المسح لا حزاله وإ
 إذا لم يجد العنب أو الحماض الماء للطهر تيمم وصليا فلا ذا وجه
 الماء تطهرا ولم يجد ماء عليا ولا يها إلى جلا امرأته التي انقطع
 عنها جرح خيم أو نعالا بالتحضر باليتم حتى يجد من الماء ما تنظم
 به القراة ثم ما تطهرا به جميعا أو بأحد جامع الصلاة ثم ومسح باليتم

باب في المسح على الخفين

ولذا يمسح على الخفين في العضر والسبع عالم ينزعها وإذا
 إذا خلبها رجليه بعد أن غسلها في وضوء تحليه الصلاة

من يرضي ما نرج
 له مسحا في
 الأيمن المسح
 مع في أوله وإ
 ما في ركعة في
 الماء في الوقت
 مع في كذا الماء
 يمسح الماء
 ما في تيمم
 في مفرغ
 صلوات في
 ما ينظر على
 في يها إذا ر
 في حقه
 في يها إذا ر

فَمِنْهُمُ الَّذِينَ إِذَا أُحْدِثَ وَتَوَضَّأَ مَسَّحَ عَلَيْهِمَا وَرَأَى بِلَا وَصَقَةٍ
 أَلَمْ يَسْمَعْ أَنْ يُجْعَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى مِنْ قُوَّةِ الْخُفِّ مِنْ طَرَفٍ أَوْ طَارِعٍ وَبَدَأَ
 الْيُسْرَى مِنْ تَحْتِ ذَلِكَ ثُمَّ يَدُهُ يَدُهُ إِلَى يَدِ الْكُفِّ وَكَذَلِكَ
 يَجْعَلُ الْيُسْرَى وَيَجْعَلُ يَدَهُ الْيُسْرَى مِنْ قُوَّةِ الْخُفِّ وَالْيُمْنَى مِنْ أَسْفَلِهَا
 وَلَا يَمْسَحُ عَلَى طَبْعِ الْمَعْلُومِ أَوْ رَوْتِ دَائِيَّةٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ بِمَسْحِ أَوْ
 غَسَلٍ وَحِينَئِذٍ يَدُ الْيُسْرَى أَسْفَلُهَا مِنَ الْكُفِّ إِلَى طَرَفٍ أَوْ طَارِعٍ
 لَيْلًا يَطْلُ إِلَى عَفْءِ خَبْثَةٍ مِنْ رُطُوبَةٍ مَسْمُومَةٍ مَرَّجَةٍ مِنَ الْغَشَبِ
 وَإِنْ كَانَ يَدُ أَسْفَلِهَا طَبْعُ الْمَسْحِ عَلَيْهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ

بَابُ فِي أَوْفَاءِ الصَّلَاةِ وَأَهْلِهَا

أَمَّا صَلَاةُ الصُّبْحِ فَهِيَ الصَّلَاةُ الْوُضُوءُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهِيَ صَلَاةُ
 الْبُحْرِ جَاءَتْ وَأَوْفَتْهَا أَنْصَادُ الْبُحْرِ الْمُعْتَرِضِ بِالْبُحْرِ بِأَفْطَا الْمَشْرِقِ
 نَدَاهَا مِنَ الْغَيْلَةِ إِلَى مَذِيرِ الْغَيْلَةِ حَتَّى يَرْتَجِعَ بَيْعُ الْوُضُوءِ وَآخِرُ الْوَقْتِ
 أَوْ سَجْدَةُ الْيُسْرَى إِذَا سَمِعَ مِنْهَا نَدَاهَا جَاءَ السُّقُوفُ وَمَا يَرْتَجِعُ ذَلِكَ
 وَقْتُ الْوُضُوءِ وَأَفْطَا الْوُضُوءِ وَوَقْتُ الْفَجْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

عَسَى

عن كعب السماء وأخذ الطلح الزيادة ويستحب أن يؤخر في
الصبي إلى أن يزيد كل شيء أربعة بعد الطلح، زالت عليه
الشمس وقبل أن يمشي في الماء في المساء بعد ركعتي الناس
الصلاة وأما الرجل في خاصته جأول الوقت أفضل وفيه إما في
شبه العرف أفضل أن يشره بها وإن كان وحده لقول النبي عليه
السلام أخره وأما الصلاة فإن شدة الحر فجميع جهنم وأخر
الوقت أن يصير كل شيء مثله بعد كل نصف النهار وأول وقت
الغيم وأخر وقت الظهر وأخر أن يصير كل شيء مثله
بعد كل نصف النهار وقبل أن تستجيب الشمس جو جصعك
وأنت قائم غير منكسر رأس ولا مطأ لمه فإن نظرت إلى
الشمس فقد دخل الوقت وإن لم ترها يصح ما لم يدخل الوقت
فإن تزلت عن يومك فقد تمكرك دخول الوقت والله وسع ما لا
رحمة الله أن الوقت فيها ما لم تقع الشمس وقت الغيم وهي
صلاة المسافر في الحاضر يعني أن المسافر لا يفصرها ويصلها
كصلاة الحاضر فوقتها غروب الشمس وإن توارت بالجباب

[illegible]

نقته وهو صلاه
طالمشوى
بآخر الوقت
ببرهانين
الشمس

وَجِبَتْ الصَّلَاةُ لَا تَقُومُ وَلَيْسَ لَهَا إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ وَوَقْتُ صَلَاةِ
 النِّعَمَةِ وَهِيَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَهَذَا الْقَوْلُ أَوَّلِي جِهَاتٍ عَنِ بَنِي إِسْرَافِيلَ
 وَالشُّعْبِ الْخَمْسَةِ الْبَاقِيَةِ فِي الْمَغْرِبِ مِنْ جِهَاتٍ لَا تَشْجَعُ الْقَوْمُ بِإِذْنِ اللَّهِ
 فِي الْمَغْرِبِ مَعَهُ وَالْحَرَمُ وَفِيهِ وَجِبَ الْوَقْتُ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْبُيُوتِ فِي الْمَغْرِبِ
 فَذَا لَهَا وَقْتُ الْوَيْلِ لِمَنْ يَرِيدُ تَدَاخِيلَهَا تَشْغِيلَ الْوَقْتِ وَ
 الْقِبَادَةِ جِهَاتٍ أَوَّلِي وَلَا يَأْتِي أَنْ يَخْرُجَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ جِدَ فَيَلْبَسُوا
 خِثَمَ النَّارِ وَيَكْفُرُوا النَّوْءَ فَيَلْبَسُوا الْحَدِيثَ لَيْسَ تَشْغِيلَ بَعْدَ هَذَا

بَابُ

فِي قِرَاءَةِ آيَةِ الْفَاتِحَةِ

قِرَاءَةُ آيَةِ الْفَاتِحَةِ وَالْجَمَاعَةُ الرَّابِعَةُ جَامَا الرَّجُلُ فِي خُطْبَةٍ بَعْضُ
 جَانِ الْخُرُوجِ فَحَسْرٌ وَلَا يَدُ لَهُ مِنَ الْفَاتِحَةِ وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا إِذَا مَنَ فَحَسْرٌ
 وَلَا يَدُ الْخُرُوجِ وَلَا يَدُ صَلَاةِ قِرَاءَتِهَا دَا الصَّبْحِ فَلَا يَأْتِي أَنْ
 يَخْرُجَ لَهَا فِي السَّجْدِ سِرٌّ مِنْ الْبَيْتِ وَدَاخِلُ الْبَيْتِ أَكْبَرُ اللَّهِ أَكْبَرُ
 تَشْغِيلَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
 اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ تَتَوَجَّعُ بِأَرْبَعِ مَرَّاتٍ أَوَّلَ مَرَّةٍ

تَقُولُ تَكَرَّرَ الشَّيْءُ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ
 الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ السُّجُودِ
 الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ السُّجُودِ
 اللَّهُ أَكْبَرُ
 اللَّهُ أَكْبَرُ
 اللَّهُ أَكْبَرُ
 بَابُ
 فِي قِرَاءَةِ
 وَالْخُرُوجُ فِي الصَّلَاةِ
 وَلَا يَدُ الْخُرُوجِ وَلَا يَدُ
 قِرَاءَتِهَا دَا الصَّبْحِ فَلَا يَأْتِي أَنْ
 يَخْرُجَ لَهَا فِي السَّجْدِ سِرٌّ مِنْ الْبَيْتِ
 وَدَاخِلُ الْبَيْتِ أَكْبَرُ اللَّهِ أَكْبَرُ
 تَشْغِيلَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ تَتَوَجَّعُ بِأَرْبَعِ مَرَّاتٍ
 أَوَّلَ مَرَّةٍ

وَوَقْتُ صَلَاةِ
فَالْمَغْرِبِ وَالشُّعُوبِ
قَدْ مَرَّ بِأَعْيُنِ
بِأَعْيُنِ الْعَرَبِ
فَلَا يَسْتَوِي
فَلَا يَسْتَوِي
فَلَا يَسْتَوِي

وَمَا تَقْبِطُ بِهَا مِنَ النُّوَاجِلِ وَالْقُنَى

١٠
 ١١
 ١٢
 ١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦
 ١٧
 ١٨
 ١٩
 ٢٠
 ٢١
 ٢٢
 ٢٣
 ٢٤
 ٢٥
 ٢٦
 ٢٧
 ٢٨
 ٢٩
 ٣٠
 ٣١
 ٣٢
 ٣٣
 ٣٤
 ٣٥
 ٣٦
 ٣٧
 ٣٨
 ٣٩
 ٤٠
 ٤١
 ٤٢
 ٤٣
 ٤٤
 ٤٥
 ٤٦
 ٤٧
 ٤٨
 ٤٩
 ٥٠
 ٥١
 ٥٢
 ٥٣
 ٥٤
 ٥٥
 ٥٦
 ٥٧
 ٥٨
 ٥٩
 ٦٠
 ٦١
 ٦٢
 ٦٣
 ٦٤
 ٦٥
 ٦٦
 ٦٧
 ٦٨
 ٦٩
 ٧٠
 ٧١
 ٧٢
 ٧٣
 ٧٤
 ٧٥
 ٧٦
 ٧٧
 ٧٨
 ٧٩
 ٨٠
 ٨١
 ٨٢
 ٨٣
 ٨٤
 ٨٥
 ٨٦
 ٨٧
 ٨٨
 ٨٩
 ٩٠
 ٩١
 ٩٢
 ٩٣
 ٩٤
 ٩٥
 ٩٦
 ٩٧
 ٩٨
 ٩٩
 ١٠٠

۵۲
مجلس امین

وقوله يا هاهنا الجحيم اختلاف ثم تقرأ سورة مرقا الى الفصل
وان كانت اطول من ذلك فاحس بقدر التقليل وتحم بغزاةها فاذا انت
السورة كبرت في الخطا هذا الى الركوع فتكررت بك من ركعتيك
وتسبو، فتم في منتهى ولا ترفع رأسك ولا تطأ ارضه وتجا في بصيعة
عن جنتك وتقف في الخشوع في المبرك وعطو سجودك والاعاء
في ركوعك وتقرأ في شئت سبحان ربك العظيم وبحمده وليس في ذلك
توقيت قول ولا صد في الشئ ثم ترفع رأسك وانت فابا سمع الله لهما
ثم تقول اللهم ربنا ولد الحمد ان كنت وحدا ولا يقول لها اربا ولا يقول
الماضوع سمع الله لهما محمد، ويقول اللهم ربنا ولد الحمد ونسبوا فابا
مطمينا من سلا ثم تقول ساعدا لا تجلس في سجدة وتكررها في الخطا هذا السجود
في تمير حب هنة وانفك من الارض وتباشر بكيفية الارض باسطا يد
يكما مستوي يتبر الى الغلة في جعلها حدة وانفك او دور ذلك وذلك
واسع غير ان لا تغير ثقل را عجب في الارض ولا تضع عضديا الى جنتيك
ولا كرتيهم بهما الجنبهما وسطا وتكون حلا في سجودك فابصيتي
يكون انهما صبيها الى الارض وتقول ان شئت في سجودك سبحانك رب

أخيت اليمين في اقتطابها فجعلت خفت ففهمها التي رزقها واسع
ثم تتشهد **والله** الشهادة التي لله أن حياته لله الصبيات
الصلوات لله الصلوات عليك أيها النبي ورحمت الله وبركاته الصلوات
عليك وعلى عباد الله الصالحين **اشهد** أن لا اله إلا الله وحده لا شريك
له **واشهد** أن محمدا عبده ورسوله وإن صليت بعد هذا الجرح وما
تزيد إن شئت **واشهد** أن الله جاء به محمد حووا الجنة هو وإن
التار هو وإن الجماعة أئمة لأرب فيها وإن الله يعث من في القبور
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحمهم أجمعين وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما ملئت ورحمت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم
في السموات والأرض **اللهم** صل على ملايكته وأمره نبي وعلم أنبياء
بك وأمره نبي وعلم أنبياء **اللهم** اغفر له ولوالديه ولجميع
ومن سبقنا بالإيمان مغفرة عظم **اللهم** إنني أسألك من كل خير سأ
لك منه محمد نبي وأعوذ بك من كل شر استعاذ منه محمد نبيك **اللهم**
اغفر لنا ما قد فعلنا وما أصررنا وما أعلنا وما أنت أعلم به منا
ربنا ولنا ما في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وثنا عند ربنا وأعوذ بك

هذا هو الصلوة
والله اعلم
والله اعلم
والله اعلم

من قسمة الحياة والموت
ومن غذاء النار والنور
وكله الصلوات عليك
تسليمه عن يمينه
هذا كذا يفعل
يشهد من بها فليها
على من كل صلوة
على صلواتك
بده اليمين
والله اعلم
ول من يحضر
الله من امر الصلوات
عظمه ويسلم
الذكر بانه الصلوات
بشر وكبير الله

من قنينة الحيا والممات ومن قنينة القنر ومن قنينة المسيح المدخل
ومن غدا النار وسوء المصير السلخ عليك ايها النسي ورحمت الله
وركانه السلخ علينا وعلى عبد الله الطالح من تغول السلخ علينا
تسليمة عريضة تفقد بها قبالة ومعهذا تبتا من رب اسك فليلا
ها كذا يفعل بالمال والرحا وحده واما الماموع فيعلم واحدة
تبتا من بها فليلا ويرد انضري على طامع قبالة يشير اليه ويرد
على من كل سلم عليه من يباري فليلا يكر سلم عليه من يباري احد له بر
على يباري شيئا ويجعل يد في تشهده على مخدته ويفض طابع
يد اليمين وتسط السبابة يشير بها فتنصا من فطال ومعه
واختلعا في تحريكها فيل يغتفد بالاشارة الى الله بها احد وتبتا
ول من يجر كمالها مفعنة للشيطان واحبب تادول ان يد كبريد
الط من امر الصلاة ما فيه نعم ان شاء الله عز وجل وفيها والشغل
عنها ويشتد يد اليمين ولا يجر كمالها ولا يشير بها ولا يستحب
الذكر بانه الصلوات يبيع الله ثلاثا وثلاثين ويجبر الله ثلاثا وثلاثين
ثيرون يكر الله ثلاثا وثلاثين ويجتم الملائكة بلا الله بها الله وحده

النار من اسع
له الصلوات
وركانه السلخ
ومعهذا انشرك
فقد اجره ومما
لحمته هو وان
من في المصور
هو وبارك على
وعلى الاله
من يبر واني
ولواله واني
من كل خير
من يكر الله
انما اعلم منا
نار واعوذ بك

لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير **ويستحب**
بإثراء صلاة الصبح التماسه في الذكر والاستغفار والتسبيح والدعاء
الطلوع الثمير أو فري طلوعها وليس بواجب وإن كان ركعتين العجبر
فصل صلاة الصبح بعد العجبر بفراة كل ركعة بلع الفراء ليس لها الفراءة
في الظهر بنحو الفراءة الفراءة في الصبح من الطول أو دور إلى قليل
ولا يجهر فيها بالفراءة بشيء وبفراة الأولى والثانية في كل ركعة
بلع الفراءة وتوتر سرادج فاضل بلع الفراءة وعدة سرا
ويتشهد في الجلوس الأول إلى قوله واشهد أن محمدا عبده ورسوله
ثم يقوم فلا يكبر حتى يستوي فإيها هكذا يفعل بالماله والرجل ومعه
فيعد أن يكبر بالماله يقوم الفاعل أيضا فإذا استوى فإيها كبر وفعل
في بقية صلاة الظهر من صفة الركوع والسجود والجلوس نحو ما تقدم
ذكره في الصبح ويتقبل بعد هذا **ويستحب** له أن يتقبل بأربع ركعات
يسلم وكل ركعتين **ويستحب** له قتل العاقب صلاة العجم وتقبل
في العجم كما وصفت في الظهر سواء وإنه يفراة في الركعتين الأولى
مع الفراءة بالفراة من الصور مثل والصخر وإنه أنتمه ونحوها فلا بد
المغرب

بأما المغرب فيجهر بالقراءة في الركعتين الأولىين منها ويفرأ
في كل ركعة منها بآل الفراء أو سورة من السور الفطرية والثا
لثة بآل الفراء أو فقه ويتشهد ويسلم ويستحب أن يتقبل بعد
هذا بر كعتين وما زاد فهو خير وإن تقبل بسبع ركعات بحسب التقبل
بين المغرب والعشاء ومحب فيه وأما غير ذلك من شأنها فبطلانها
في كونه في غيرهما وأما العشاء أما آخره وهو العتمة والسم
العشاء أخضر بها وأولى يجهر به الأولىين بآل الفراء أو سورة
في كل ركعة وقراءتها أحوالها من قراءة التبعين الخمس وفي
الآخرتين بآل الفراء أو كل ركعة سراً ثم يقبل في سلامها كما تقدم
من الوضوء ويقرأ النوع قبلها والحمد ثم بعد هذا الغير ضروري
والقراءة التي تليها الصلوات كلها هي بتحريك اللسان كما
لتكلم بالفراء وأما الجهر فإن يسمع نفسه ومن يليه إن كان
وحداً والمراعاة والرجل في الجهر وهو في هيئة الصلاة مثله
غير أنها تنضم ولا تخرج فجاء بها ولا عضة بها وتكون
منصمة منزوية في جلوسها وسجودها وأما ما كثر في صلا

بأما المغرب فيجهر بالقراءة في الركعتين الأولىين منها ويفرأ
في كل ركعة منها بآل الفراء أو سورة من السور الفطرية والثا
لثة بآل الفراء أو فقه ويتشهد ويسلم ويستحب أن يتقبل بعد
هذا بر كعتين وما زاد فهو خير وإن تقبل بسبع ركعات بحسب التقبل
بين المغرب والعشاء ومحب فيه وأما غير ذلك من شأنها فبطلانها
في كونه في غيرهما وأما العشاء أما آخره وهو العتمة والسم
العشاء أخضر بها وأولى يجهر به الأولىين بآل الفراء أو سورة
في كل ركعة وقراءتها أحوالها من قراءة التبعين الخمس وفي
الآخرتين بآل الفراء أو كل ركعة سراً ثم يقبل في سلامها كما تقدم
من الوضوء ويقرأ النوع قبلها والحمد ثم بعد هذا الغير ضروري
والقراءة التي تليها الصلوات كلها هي بتحريك اللسان كما
لتكلم بالفراء وأما الجهر فإن يسمع نفسه ومن يليه إن كان
وحداً والمراعاة والرجل في الجهر وهو في هيئة الصلاة مثله
غير أنها تنضم ولا تخرج فجاء بها ولا عضة بها وتكون
منصمة منزوية في جلوسها وسجودها وأما ما كثر في صلا

الشَّعْبُ وَالْوَتَرُ جَعَلُوا وَكَذَلِكَ يُسْتَحَبُّ فِي نَوَاجِلِ الْمَدِينَةِ أَنْ جَعَلُوا فِي
 نَوَاجِلِ الشَّعْبِ الْأَسْرَارَ وَأَنْ جَعَلُوا فِي الشَّعْبِ أَنْ تَجْعَلَهُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَنْ
 فِي الشَّعْبِ وَكَثَرَتْ وَفِي الشَّعْبِ أَوْ يَفْرَأُ الْأَوَّلُ بِأَمْرِ الْفَرَا وَبِشَيْءٍ أَسْمَى
 وَبِأَمْرٍ أَعْلَى وَفِي الثَّانِيَةِ بِأَمْرِ الْفَرَا وَقَدْ يَأْتِيهَا الْفَرَا وَتَقْتَضِيهِ وَيَسْلَمُ
 ثُمَّ يَجْعَلُ الْوَتَرُ رَكْعَةً يَفْرَأُ فِيهَا بِأَمْرِ الْفَرَا وَقَدْ يَفْرَأُ الْمَدِينَةَ وَالْمَعُودَةَ فِي
 وَأَنْزَلَ مِنَ الشَّعْبِ جَعَلُوا خِزْدَ الْوَتَرِ وَكَارِ النَّسْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطَرَفِ
 الْبَيْتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَكْعَةً ثُمَّ يَوْمُ مَرْجُو أَحَدَةٍ وَأَفْضَلُ الْبَيْتِ أَحَدٌ فِي الْفَرَا وَمِنْ خِزْدِ
 تَجْعَلُهُ وَوَتَرُ الْبَيْتِ أَحَدٌ فِي الشَّعْبِ أَفْضَلُ مَا مَرَّ الْعَالِي عَلَيْهِ السَّلَامُ
 فَلْيَفْعَلْ وَتَرُ مَعَ مَا يَبْرُدُ مِنَ الشَّعْبِ أَوَّلُ الْبَيْتِ ثُمَّ أَوَّلُ الشَّعْبِ
 فِي أَحَدٍ تَجْعَلُ مَا تَلَا مِنْهَا مَشْنُوعٌ وَلَا يَجْعَلُ الْوَتَرُ وَمِنْ عِلَّتِهِ عَمَلُهُ
 عَزَمَ بِهِ فَلَهُ أَنْ يَصْلِيَهُ مَا يَتَنَزَّلُ وَيُطْلَعُ الْبَيْتُ وَأَوَّلُ الشَّعْبِ ثُمَّ يَوْمُ
 وَيَجْعَلُ الصَّبْحَ وَلَا يَفْعَلُ الْوَتَرُ مِنْ كَرَّةٍ بَعْدَ أَنْ صَلَا الصَّبْحَ وَمِنْ خِزْدِ
 الْمَسْجِدِ عَلَى وَصْفٍ لَا يَجْلِسُ حَتَّى يَصْلِيَهُ وَكَثِيرٌ أَنْ يَكُلُوا وَقَدْ يَجُوزُ فِيهِ
 الرُّكُوعُ وَالْمَرْدُ حَالًا لَمْ يَرُكْعَ الْبَيْتَ أَجْزَالُهُ الْعَدْلُ وَكَثَرَتْ الْفَرَا وَمِنْ
 رُكْعِ الْفَرَا فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَنْتَ الْمَسْجِدَ بِأَخْلَافِهِ وَفِي رُكْعِ الْفَرَا وَمِنْ
 وَلَا صَلَاةَ

وَلَا صَلَاةَ تَأْمَلُهُ
 وَأَنْ
 وَفِي الْمَدِينَةِ
 لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ
 لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَمِنْ
 بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرَا
 الْفَرَا وَالْمَدِينَةِ
 فَلَهُ الْبَيْتُ فِي الْحَدِّ
 وَكَثَرَتْ الْفَرَا وَمِنْ
 بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرَا
 لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ
 لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَمِنْ
 بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرَا
 لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الْمَدِينَةِ
 لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَمِنْ

والمصلاة تأتية بعد العشاء وما ركعتا الفجر إلى طلوع الشمس

جاء

في جماعة وحكم الأهل والمأموع

ويؤم الناس أجمعين وأفضلهم ولا تؤم المرأة في جماعة ولا تأتية
لأهلها ولا تأتية مع الجماعة فيما ليس فيه ولا يقرأ معه في
الحجزة فيه ومن أذرك ركعة فأكثرت فبها ترك الجماعة فليغض
بعد صلاة (طالع) ما فاتته على نحو ما فعل (طالع) في الغزاة وأما
الغزاة والبلوس في فعله كيعمل البناء الصلح وحده ومن صلى وحده
فله أن يجيء في الجماعة للفضل في الدنيا والآخرة وحدها وأذرك
وكتبت فأكثرت من صلاة الجماعة فلا يجيء صلاة الجماعة ومن يترك
هذا التمسك والبلوس والمجود عليه أن يجيء في جماعة والرجل الو
أحد مع (طالع) يفوق عزمه ويفوق الرجلان فليكن فأكثرت في كل
تأمرأة معها فامتنع خلفها ومن صلى بزوجته فامتنع خلفه والصبي
أن صلى مع رجل واحد خلف (طالع) فلا ملا خلفه إن كان الصبي يفعل
يذهب ويدع من يفوق معه و(طالع) الراتب إن صلى وحده فليكن مع

وان طواف مقصدا وجدا على غير الأصل والمرأة
عليها

السمع يسمع زواجر وطاسر في البراءة في ضرورة الدنيا في بيت فيه طاعة الله ورسوله

في طاعات اغتفر عليه السلام

في الصلاة تأتية بعد العشاء وما ركعتا الفجر إلى طلوع الشمس
في جماعة وحكم الأهل والمأموع
ويؤم الناس أجمعين وأفضلهم ولا تؤم المرأة في جماعة ولا تأتية
لأهلها ولا تأتية مع الجماعة فيما ليس فيه ولا يقرأ معه في
الحجزة فيه ومن أذرك ركعة فأكثرت فبها ترك الجماعة فليغض
بعد صلاة (طالع) ما فاتته على نحو ما فعل (طالع) في الغزاة وأما
الغزاة والبلوس في فعله كيعمل البناء الصلح وحده ومن صلى وحده
فله أن يجيء في الجماعة للفضل في الدنيا والآخرة وحدها وأذرك
وكتبت فأكثرت من صلاة الجماعة فلا يجيء صلاة الجماعة ومن يترك
هذا التمسك والبلوس والمجود عليه أن يجيء في جماعة والرجل الو
أحد مع (طالع) يفوق عزمه ويفوق الرجلان فليكن فأكثرت في كل
تأمرأة معها فامتنع خلفها ومن صلى بزوجته فامتنع خلفه والصبي
أن صلى مع رجل واحد خلف (طالع) فلا ملا خلفه إن كان الصبي يفعل
يذهب ويدع من يفوق معه و(طالع) الراتب إن صلى وحده فليكن مع

نبرع

الجماعة **و** في كل مسجد له إمام وإمام الجماعة في الصلاة من ينس
ومن صل صلاة بلا يوع فيها أحد وإذا سلموا إماماً ونجد تسهوا
فليستعده من يسمي من خلفه ولا يرفع أحد رأسه قبل الإمام ولا يفعل
إلا بعد فعله ويقع بعد ويضع من شئ بعد قيامه ويسلم بعد
سلامه وما سوى ذلك جواز أن يفعل معه أو بعده **أحسن وكل**
سهو سهواً ألاماً أو بالاملة بحمله عنه الركعة أو سجدة أو تكبير
أو حرا أو السلام أو اعتقاد نية العريضة وإذا سلم الإمام بكائناً
بعد سلامه وليغفر **إلا أن يكون في محله فذلك واضح**

باب جامع في الصلاة

وأقل ما يجزئ المرأة من البدن في الصلاة الذراع الخفيف السابغ التي
تبتز طهوراً في مبطاً وهو الخفيف والخمار الخفيف وتجزئ الرجل الصلاة
في ثوب واحد ولا يغطي أبعه أو وعقه في الصلاة أو يضم ثيابه أو يغطي
شعره وكل سهو في الصلاة بزيادة فليستعبد له سجدتين بعد السلام
تبتعد لهما ويسلم منهما وكل سهو ينقص فليستعبد له قبل السلام

إذا

كل أربع الأولى

اذا تم تشهد ثم تشهد وتسلم وقيل لا بعد التشهد
ومن نسي ان يركع قبل السلام ومن نسي ان يسجد بعد السلام
فليس يركع منى ما ذكره من حاله الك وان كان قبل السلام يسجد
ان كان فرديا وان بعد اتمه اصلته اذ ان يكون ادا من نسي شي
خبري كالسورة مع اربع الفراء او تكبير ثلث والتشهد بغير تشهد ذلك
فلا شيء عليه ولا يجزئ سجود السهو لنقص ركعة ولا سجدة ولا ترك
الفراء في الصلاة كلها او ترك ركعتين منها وكذلك في ركعة الفراء
في ركعة من الصبح واختلاف السجود عن الفراء في ركعة من غيرها
فيلحق بغيره سجود السهو قبل السلام وقيل يلحقها ويلحق
بركعة وقيل يسجد قبل السلام ولا ياتي بركعة وبعد الصلاة
حقها ما وجد الصلوات ان شاء الله ومن سجد عن تكبير او عن
سمع الله من حمد لله او الفناء فلا سجود عليه **ومن انصرف** والصلاة
ثم ذكر انه يفتي عليه شيء منها فليرجع ان كان يفتي ذلك فيكبر
تكبيرة تجزئ بها ثم يصل ما بقى عليه وانما عدد او خرج المصلي
انتهى اصلاته وكذلك من نسي السلام ولم يذكر ما صلى ثلاث ركعات

فجمع فيه الصلاة وتبين
الصلوات وسجد السهو
نسي قبل السلام ولا يفعل
فيها منى ما ذكره
او بعد اتمه
ركعة او سجدة او تكبير
السلام والصلوات فلا شيء
عليه وانما

فمضي الصلوات
في غير الصلاة
ويضم ثباته ويكفي
بغيره بعد السلام
بعد له قبل الصلاة

هذه عليه ومريض في الصلاة أعادها ولم يجد النسيء وإن كان
مع إبطاء فمضى وأعاد وكما شئ عليه في التسليم والرفع في الصلاة كما
كذلك والعامد لهذا الذم معصية الصلاة ومراعاة القبلة أعاد
في الوقت وكذلك من صلى ثوبه نجس أو عظم مكان نجس وكذلك
من توضأ بماء نجس مختلف في نجاسته وأما من توضأ بماء قد تغير لونه
ولم يجد له عاد الصلاة ووضوءه أبدا وأرضه في الجمع بين المغرب و
العشاء ليلة المحرم وكذلك في صير وخلفته يؤذن للمغرب أول
الوقت خارج المسجد ثم يؤخر قليلا فيقول مالك ثم يقيم في داخل
المسجد ويصليها ثم يؤذن للعشاء في داخل المسجد ويقيم ثم يصليها
ويصبر جون وعليه السجدة قبل مغيب الشجر والجمع يعرفه
بغير الظن والعصر عند الزوال تسعة وأربعة إذا وافقة لكل صلاة
وكذلك في جمع المغرب والعشاء بالمزدلفة إذا وطر الصلاة وإذا
جاء السبيل بالمسلم عليه أن يجمع بين الصلاة في وقت الظهر
وأول وقت العصر وكذلك المغرب والعشاء وإذا أرخى أو وقت
صلاة الأولى جمع بينهما **والمرضى** أن يجمع إذا كان أن يغلب على عقله

[illegible]

فريت على الارض من المعروف في الشاة وطر البلاء في صورته وبيسطة جاشته وانه قد انزل
 نالته وطر هذا ثلاث صورة وطر الالم وطر ينزل هذا سطر بيسطة عن
 وطر ينزل الهم بعدة وطر ينزل الفراء في طرعة هذا بيعة انصر
 او ارجو ان شاء الله تعالى وذلك ما يقع في الارض والرياح وغيره
 ان شاء الله تعالى

عند الزوال وعند الغروب وار كل الجمع أرجو به تطهير به
 محسرو ونحو جمع وسط وقت الظهر وعند غيموبة الشفق
 والمغفر عليه لا يقع ما خرج وقتها في غايه ويقضى ما بدأ به وقتها
 مما يدر منه ركعة فأكثر من الصلوات وكذلك الحائض تقصر
 فإذا أبغى عليها من النهار بعد طهر ما يقع ثواب ركعات صلات
 الظهر والعصر فإن كان ينقص من الليل أربع ركعات صلات الظهر
 المغرب والعشاء وإن كان من النهار أو من الليل أقل من ذلك صلات
 الصلاة الأخيرة وإن حاضت لهذا التقدير لم تقصر ما حاضت به وقتها
 وإن حاضت لأربع ركعات من النهار فأقل من ركعة أو ثلاث ركعات
 من الليل الأربع فقت الصلاة الأولى فقط واختلفت في ضبطها
 لأربع ركعات من الليل وقيل مثل ذلك وفي أنها حاضت بمو
 قتها فلا تقضيها من غير الوضوء وشك في الحديث ابتداء الوضوء
ومؤخره وضوءه شيئاً مما هو ج بقة منه فإن كان بالقرب
 أعادته إلى وما يليه وإن تطأ إلى الأعداء فقط وإن تعذر ذلك ابتدأ
 الوضوء وإن طأ إلى ذلك وإن كان قد صلى جميع ذلك أعاد الصلاة

منه

ووضوءه ابدأ وان ذكر قبل التيمم فله الاستسقاء ومنع ما
ذنبه في كل فريضة فعل ذلك ولم يعد ما بعده وان تداوى ذلك
فعل ذلك لعل يستفحل ولم يعد ما قبل ان يفعل ذلك ومن صلى
على موضع لاهم من حصر وموضع اخر منها بخاتمة فلا شيء
عليه **والمرئى** اذا كان على اثر حصر فلا يلزم ان يتيمم عليه
ثوباً لاهم اشتهاء وصل عليه وصلاة القربى ان لم يغدر على
الصيد صل على السائر في رعي التربع وانما يغدر الحاقته وانما يغدر
على السجود فيلزم بالركوع والسجود ويكبر سجوداً اخفض من
ركوعه وانما يغدر على جنبه الايمن ايما وان لم يغدر على
لحمه فعل ذلك ولا يؤخر الصلاة اذا كان عفاً وليس له ان يغدر
ما لم يمسحوا ان لم يغدر على ميسر الماء لضربه او لانه لا يجد من يناوله
اياله يتيمم وان لم يجد من يناوله فلا يتيمم بالماء الى جانبه ان
كل جنباً او عليه ميسر وان كل عليه ميسر او حير فلا يتيمم به والماء
من يلقه الوقت في ميسر خضاض لا يجد ان يصل فليستز عن دابته
ويصل فيه فايما يوقف بالسجود اخفض من الركوع وانما يغدر

جمع ارجوه له بل
عند غيبوبة الشفق
يقع ما اباو في وقت
كذلك الحائض تغسل
تقارن من كفاها ملك
عانت ملك الطاهر
افل من ذلك عانت
من ما عانت في وقت
تغسل اولئك كعات
تغسل في حية متصل
بل انما عانت في وقت
الحديث ابدء الوضوء
فمنه وان كان لا يقرب
وان يغدر ذلك ابدء
الاعادة ملائكة

فإذا سجد بها فاع وجرا من ثمانين أو من عشرين هاتما تيسر
عليه ثم ركع وسجد وفي الركعة عند قوله ولعلكم تاتقون
والصلوات وفي النعلين فموررتهم من فوقهم ويعلمون ما نورون
وفي بني إسرائيل ولما عزروا لئلا يكونوا من غشوة
وفي مريم إذا أتت على حملها وأتت الرحم من السجدة وكذا وفي
الحج أولها ومزهر الله تعالى من مكره أن الله يفعل ما يشاء وفي
الغفران أن سجد لها تأمرنا وأمرنا فاعوذوا وفي القدر هذه الآية الله
لا تهرق الغرث العليم وفي التم تنزيل وسجدوا لله ربهم وهم
لاديتكم من وحي ما تستغفرون وحرا كطوانا وفوق
عند قوله لنزعي وحسن ما وفي حم تنزيل والسجدة والله الغني
فأفهم أن كنتم آياته تعبدون ولا تشعبدوا السجدة في التلاوة إلا على
وصور ويكرها ولا يبلغ منها وفي التكبير في الركعة منها تسعة
وإن كبر فهو أحب إليا وسجد هاتما فاعوذ الغرثية والناقلة
وسجد هاتما فاعوذ الصبح ما يسع بعد الغرث ما تسع السجدة
باب صلاة الفجر
ومن ساجد مساجد أربعة بركت وهي ثمانية وأربعون ميلا عليه

سجدة أو تسعة على آية
تقصير فيه التلاوة ونور
فان مريضا طابا لأرض
ليطير على آية بعد أن
مع التلاوة خارج فغسل
ولا يبر على ركعة ثم يتم
في ويقله بأما بعد إلا
ومن ركعة تسليما
انصرف وغسل الركعة ثم
قوله لا يسر أن يذكر
الجماع وغير قليل
ميرة وقليل على آية
عليه غسله لا يتجلى
وهو الغرث من السجدة
فها من كان في صلاة

دعوات الركون
بلا تشعبدوا والعلو
سورة الصافات

أن يفصر الصلاة يصار كغيره إلى المغرب ولا يفصر ما وصله
 ولا يفصر حتى تجاوز يموت المغرب وتصير خلفه ليس يتي يد به و
 لا يجزأه منها شيء ثم لا يتم حتى يصار جمع أو يفار بها باطل
 من الليل وإن نوى المسافر إقامة أربع أيام بموضع أو ما يطأه
 عشى يوم صلاة أتم الصلاة حتى يفصر من مكانه ذلك **ومخرج**
 ولم يطل النهار والعصر وقد يفصر من النهار فدر ثلاث ركعات صلاة
 لها سبعين يتبر فإن يفصر فدر ما يطأه ركعتين أو ركعة على الظهر
 حضرة والعصر سبعة ولو دخل خمس ركعات ناسيا لها صلاة
 حضرتين فإن ركعتين أربع ركعات باطل الركعة على الظهر
 سبعة والعصر حضرة وإن قدم في الليل وقد يفصر ركعة فأكثرها
 يفصر ولم يكر على المغرب والعشاء صلى المغرب ثلاثا والعشاء
 حضرة ولو خرج وقد يفصر من الليل ركعة فأكثرها صلى المغرب ثم طرأ اعتداء
 سبعة **باب صلاة الجمعة**

والسفر إلى الجمعة فريضة وذلك عند جلوس الإمام على المنبر
 وأخذ المؤذن نداء الأذان والستة المنفردة من أربعين على
 المنابر فيؤذن أو يجزم حينئذ البيع وكل ما يشغل عن السجود

ثم يثبت قائما ويصلون كما ينبغي ركعة ثم يسلمون ويقيمون
مكارا بعد ذلك ثم يأتون الصلاة في ركعة واحدة فيصليهم
الركعة الثانية ثم يتشهد ويسلم ثم يقضون الركعة التي كانت
ثم يصحون هكذا يقطع صلاة العرايف كلها ما العرايف جانبا
يصل بالطريقة الاولى ركعتين والثانية ركعة واحدة يصليهم في الركعة
الثانية الخوف صلى الظهر والعصر وكل طائفة ركعتين وكل صلاة
اذا روافقة واذا التفت الخوف عن ذلك صلوا وحدها بعد طائفة
فتصح مثلثا او رباعيا قاضيا او تساعيا مستقيما القبلة وغير

فصل في طائفة الصلاة

في صلاة العبد في ركعة واحدة يخرج لها ركعة واحدة
فدوم اذا وصل طائفة الصلاة وتبصر فيها اذا روافقة فيصلي
ركعتين غير انهما جهر بالشهر ويخفيها ويسبح اسم ربك اعلى
وتخوها مع الغزاة وتكبر في الاولى تسع اقل الغزاة بعد فيها
تكبيرة واحدة وفي الثانية خمس تكبيرات كما بعد فيها تكبيرة

أبلغ بغير دموع النحر والفصل للعبيد من عصر وليس ملازم
ويستحب فيها اليقين والحسن من الشيا

باب في صلاة الخسوف

وصلاة الخسوف سنة واجبة إذا غسق الشفق خرج بها
ملاع إلى المسجد وافتتح الصلاة بالناس بغير أذان ولا إقامة
وقرأ فراءة طويلة سراً بنحو سورة البقرة ثم يرفع طويلاً
ثم يركع الركعة الأولى ويقول سمع الله وحده ثم يقرأ دون
قراءة أو لا ثم يركع نحو قراءة الثانية ثم يركع رأسه يقول سمع الله
لمحمد ثم يسجد سجدتين تامتين ثم يقوم ويقرأ دون قراءة
التي تلاها الركعة ثم يركع نحو قراءة ثم يركع كما ذكرنا ويقرأ دون
قراءة ثم هذه ثم يركع كما أخذ الركعة ثم يركع كما ذكرنا ثم
يسجد سجدتين كما ذكرنا ثم يتشهد ثم يسلم **والسنة**
سنة أو يصلي في بيت مثل ذلك أن يقول ليس في صلاة خسوف الفجر
جماعة وليصل الناس عند الكعبة إذا أو كسلي ركوع النوازل
وليس في أثر صلاة خسوف الشمس خطبة ورتبة ولا بائس يعط الناس
ويذكرهم

وَيَذَرُهُمْ جَانِبَ

وصلاة الاستسقاء ستة تفاع يخرج لها (أما) كما يخرج
للعبادة يرغوة بيضا بالناس ويختير في هريها بالافراء
يقرب أربع اثم ريك الاعلى والشمس ويحيها وركعة بعد تين
وركة واحدة تقيس طه ويسلم ثم يستقبل الناس بوجهه
ويجلس عليه فإذ الطمان الناس فامتنوا كما على فوسر او
محض فخطب ثم طهر ثم قام فخطب فإذ اخرج الاستقبال الغلبة
محوراء له ما على منكبه الا يصر على لا يصر وما على لا يصر
على ان يصر ولا يغلب ذلك ولا يفعل الناس مثله وهو فامتن
ثم يدعوا كذا العا ثم ينصرف وينصرف ولا يكبر فيها ولا
المختصون بمنزلة تكبير البعض والرفع ولا اذ فيها ولا إقامة

جاء
ما يفعل بالمختص و يغسل الميت
كفيه ويخيط وحملة ودفنه

وَلِيَسْتَجِبَ اسْتِغْفَالُ الْقَبِيلَةِ يَلْمِزُ وَأَعْمَاضَهُ إِذْ اضْطُرَّ يَلْعَنُ

وَيُلْقِىَ إِلَى الْإِلَهِ عِلْمَهُ الْمَوْتِ وَأَنَّهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ حَالاً
هَرَأَوْ مَا عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِمُعْرِضِينَ **وَيَسْتَجِيبُ** لِمَا تَعَزَّيْتُمْ مِنْ
حَاضِرٍ وَلَا جَبِّ وَأَرْخَضَ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ فِي الْفِرَاءَةِ عَنْهُ وَأَنَّهُ
بِسُورَةٍ سَبَّحَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَنْهُ مَا لَكَ أَمْرًا مَعْمُومًا بِهِ وَلَا بَلَدًا
بِالْمَكَلِّ بِالْبَدْعِ مَوْجٍ مَيْسَرَةٍ وَحَسْرَةٍ لَتَعَزَّيْتُمْ وَالتَّعَزُّبُ أَجْلٌ لَمْ يَكُنْ
أَسْتَطْلَعُ وَيَنْصَرُّ عَنِ الصَّرَاحِ وَالنِّيَاحَةِ وَيَسْبِرُ غَسْلَ الْيَتِّ حَذْوُ
لَا كَرِيْفًا وَيَغْسِلُ وَتَدَانِيهَا وَسَعْدُ وَيَجْعَلُ فِي الْأُتْرُقَةِ كَاجُورٍ
تَسْتَرْ عَمُورَتَهُ وَلَا تَقْلَعُ الْخُفَّاءَ وَلَا يَحْلُو لَهُ شَعْرٌ وَيَعْبُرُ بِفَهْمِهِ
عَصَارَ رِيْفًا وَأَرْوَحُهُ وَضَوْءُ الصَّلَاةِ فَحَسْرَةٍ وَيَسْبِرُ بِوَاجِبٍ
وَالْيَتِّ لَحْنِهِ فِي الْغَسْلِ الْحَسْرَةِ وَأَرَاهُ لَيْسَ فِي ذَلِكَ وَاسِعٌ وَلَا بَلَدٌ يَغْسِلُ
أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ صَاحِبَهُ مِنْ غَيْرِ مَرْوَةٍ **وَالْفِرَاءَةُ** تَقُونُ فِي السَّبْعِ لَأَنَّهُ
مَعْمُومٌ وَلَا ذَوْ مَخْرَجٍ مِنَ الرِّجَالِ فَيُسَمَّى رَجُلًا وَجْهًا وَحَقِيقًا وَلَوْ كَانَ
الْمَيْتُ رَجُلًا يَجْمَعُ النِّسَاءَ وَجْهًا وَيَدِيهِ إِلَى الصَّرَاحِ وَالْجِيْكَرِ مَعَهُ
رَجُلٌ يَغْسِلُهُ وَلَا أَمْرًا مِنْ مَخَارِمِهِ فَإِنْ كَانَتْ أَمْرًا مِنْ مَخَارِمِهِ غُطِّيَتْ
وَسُتْرَتْ عَمُورَتُهُ وَأَرْكَبُهَا مَعَ الْفَيْتَةِ ذَوْ مَخْرَجٍ غَسَلَهَا مِنْ مَوْوَرَةٍ
يَسْتَرْ

بَلَدٌ
وَالْمَعْتَكَاةُ مِنْ نَوَاحِي
بَصِيحٍ وَلَا يَكُونُ
لَهُ سَمَاعَةٌ فَيَلْزَمُ
يَسْتَرْ أَيْ لَا يَلْزَمُ
عَسْرَةُ الْيَتِّ وَمَنْ تَدَانِيهَا
وَالْيَتِّ وَمَنْ تَدَانِيهَا
يَجْمَعُ فِيهِ لَيَاكُونَ
بَلَدٌ عِزٌّ بِلَا مَقَامَةٍ
عَمَلُهُ عَلَيْهِمْ
بِلَا وَفَرْقَةٍ لِيَلْزَمُ
مَعْمُومٌ مِنْ مَخَارِمِهِ
بِلَا عَمُورَةٍ الشَّعْرَةِ
وَالْيَتِّ وَمَنْ تَدَانِيهَا
عَمَلُهُ وَلَا يَكُونُ

باب في الاعتكاف

والاعتكاف من نوافل الخير والعكوف الملازمة ولا يعتكف إلا
 بصليح ولا يكون إلا مقصدا ولا يكون إلا في المساجد كلها
 اللهم سبحانه فإن كان يرد فيه الجمعة فلا يكون إلا في الجامع إلا أن
 يتدبر أياما لا تأخذ فيها الجمعة وأقل من مائة الف والاعتكاف
 عشرة أيام ومن قدر اعتكاف يوم فأكثرت له من ثواب ليلة الزم
 يوم وليلة **ومر** أقصر فيه منعه أو يتيقن في اعتكافه وكذا إذا
 جامع فيه ليلا أو نهارا أو نهارا أو منعه أو أن من خرج إلى بيت
 فإذ أعاد على ما تقدم وكذا إذا احتاجت إلى منعة وممن
 اعتكاف عليه في المرض وعلى الحائض في الحيض فإذا ألهت أو
 فاء والمرضي في ليلا أو نهارا رجع ما عنيته إلى المسجدين ولا يخرج
 من اعتكاف من اعتكف إلا لحاجة أو نسي أو لم يجد من يعتكف
 قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد أن يتيقن فيها الاعتكاف
 ولا يعود من يظا ولا يظا على خنثى ولا يخرج لجماعة ولا يتركها
 اعتكاف ولا يكون إلا من كان نكرا ملة المصحة ولأن يتزوج أو يفقد

والاعتكاف من نوافل الخير والعكوف الملازمة ولا يعتكف إلا
 بصليح ولا يكون إلا مقصدا ولا يكون إلا في المساجد كلها
 اللهم سبحانه فإن كان يرد فيه الجمعة فلا يكون إلا في الجامع إلا أن
 يتدبر أياما لا تأخذ فيها الجمعة وأقل من مائة الف والاعتكاف
 عشرة أيام ومن قدر اعتكاف يوم فأكثرت له من ثواب ليلة الزم
 يوم وليلة **ومر** أقصر فيه منعه أو يتيقن في اعتكافه وكذا إذا
 جامع فيه ليلا أو نهارا أو نهارا أو منعه أو أن من خرج إلى بيت
 فإذ أعاد على ما تقدم وكذا إذا احتاجت إلى منعة وممن
 اعتكاف عليه في المرض وعلى الحائض في الحيض فإذا ألهت أو
 فاء والمرضي في ليلا أو نهارا رجع ما عنيته إلى المسجدين ولا يخرج
 من اعتكاف من اعتكف إلا لحاجة أو نسي أو لم يجد من يعتكف
 قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد أن يتيقن فيها الاعتكاف
 ولا يعود من يظا ولا يظا على خنثى ولا يخرج لجماعة ولا يتركها
 اعتكاف ولا يكون إلا من كان نكرا ملة المصحة ولأن يتزوج أو يفقد

فكاح غيره ومن اعتكف أو التفر أو وسط خرج من اعتكافه
بعد غروب الشمس من آخره واعتكف بما يتصل به اعتكافه يوم
وليس ثلثة القطر في المسجد حتى يغدو وأمنه إلى المصلى

باب زكاة العين

والعقري وما يخرج من المعدود وذكر

الحيثية وما يؤخذ من ثمار أهل الذمة والحرير

وزكاة العين والعقري والماشية فربقة وأما زكاة الخبز فيخرج حصة
منه والعقري والماشية في كل عولمة **ولازكاة من الحبوب والنمر**
في أقل من خمسة أوتون وفي الذئبة ستة أفعرة ربع فغيره والوتون ستة
صاعا بطاع النبي عليه السلام وهو أربعة أمداد **والتجعة** على النبي عليه
والتجعة الفصح والشعير والصلب في الزكاة بلذ الاجتمع من جميعهم
خمسة أوتون فليزاد الذئبة وكذا التجعة أصناف القطيفة وكذا
الذئبة أصناف النمر وكذا أصناف الزبيب والارز والذعر والذرة كل
واحد صنعة لا يجمع إلى الآخر في الزكاة وإن كان في الحابل أصناف والنمر
وذا الزكاة عن الجميع من الترويض وزكاة التي يتوزعها يبلغ عبس

خمس أو سوا خرج من زينة ونجس في الجمل من زينة
فإن باع ذلك الجزل أن يخرج من ثمنها ثلثا الله **ولا زكاة** في العو
اكر والغض **ولا زكاة** من الذهب في أقل من عشرين دينارا فإذا بلغت
عشرين دينارا فبها نفق دينار ربع العشر فما زاد فبمساهة ذلك
وإن قل **ولا زكاة** في الفضة في أقل من مائة درهم وفي الدخمس
أولو والأوفية أربعون درهما مائة ودرهم تسعة أعشار سبعة
دينار ودرهم عشرين دراهم فإذا بلغت مائة درهم فبها مائة
درهم فبها ربع عشرها خمسة دراهم فما زاد فبمساهة ذلك
وتجمع الذهب والفضة في الزكاة في مائة درهم وعشرون دينارا
فليخرج من كل مائة ربع العشر **ولا زكاة** في العروض حتى تكون
للتجارة فإذا اعتقت بعد حوالة أكثر من يوم أو بدت ثمنها أو زنته
فبها الزكاة حوالة أو أقامت قبل البيع حوالة أو أكثر فلا تكون
مديرا لا يتصرف فيه كغيره ولا عرض فإنك تقوم عوضا كل عام وتز
د الدار ما يبدد من أبعين **وحول** ونحو المال حول أصله وكذا حول
نفسه ونحوه حول المصنف **ومر له** مائة في الزكاة وعليه دين قبله

مراودم من زينة ونجس في الجمل من زينة
فإن باع ذلك الجزل أن يخرج من ثمنها ثلثا الله **ولا زكاة** في العو
اكر والغض **ولا زكاة** من الذهب في أقل من عشرين دينارا فإذا بلغت
عشرين دينارا فبها نفق دينار ربع العشر فما زاد فبمساهة ذلك
وإن قل **ولا زكاة** في الفضة في أقل من مائة درهم وفي الدخمس
أولو والأوفية أربعون درهما مائة ودرهم تسعة أعشار سبعة
دينار ودرهم عشرين دراهم فإذا بلغت مائة درهم فبها مائة
درهم فبها ربع عشرها خمسة دراهم فما زاد فبمساهة ذلك
وتجمع الذهب والفضة في الزكاة في مائة درهم وعشرون دينارا
فليخرج من كل مائة ربع العشر **ولا زكاة** في العروض حتى تكون
للتجارة فإذا اعتقت بعد حوالة أكثر من يوم أو بدت ثمنها أو زنته
فبها الزكاة حوالة أو أقامت قبل البيع حوالة أو أكثر فلا تكون
مديرا لا يتصرف فيه كغيره ولا عرض فإنك تقوم عوضا كل عام وتز
د الدار ما يبدد من أبعين **وحول** ونحو المال حول أصله وكذا حول
نفسه ونحوه حول المصنف **ومر له** مائة في الزكاة وعليه دين قبله

أو ينفصه عن مفعله من مال الزكاة فلا زكاة عليه **إلا أن يكون**
عنده مالا لا يركب من غيره من ماله أو غيره أو حيوان أو غنم
أو ربح ما فيه وجاء له فيه فليترك ما بيده من المالك فإني قد
عروضه في نفسه حسب بنية دينه فيما بيده فإني قد عدت ذلك ما فيه
الزكاة زكاة **ولا تحسب** إلا زكاة حب ولا تمر ولا ماشية **ولا زكاة**
كراه عليه **في دينه حتى ينفصه** وإن أطاق أعواما فإني لم أركب له عام
واحد بعد نفسه وكذلك العرض حتى يبيع وإن كان الذي يبيع العرض
مربيعات فليست قبل هو كما بما يقبض منه **و** على طاعن الزكاة
في أموالهم الخبز والماشية والعبر في زكاة العظم **ولا زكاة** على
عبد **ولا على مريض** بنية ربي **في ذلك كله** فإذا اعتق فليست تانف
حولا من يومئذ بها بملك من ماله **ولا زكاة** على أحد **في عبده** وفي
دمه وجرسه وداره **ولا ما يتخذ للفقير** من البراء والعروض **ولا**
فيما يتخذ للبلد من الخيل **و** **مروءة** عرضا أو وجه له لو ربح
من أرضه زرعاً في زكاة فلا زكاة عليه **في شئ** من ذلك حتى يبيع
ويستقبل مولا من يومئذ **ويقبض منه** **و** **فيما** يخرج من المعد من ذلك
أو ينفصه

أو فضة الزكاة إذا بلغ ورز عشرة دراهم أو خمس أواق فضة
 في الرابع عشر يوم خروجه وكذا إذا لم يخرج بعد ذلك مطلقا
 به وإن قل فإن انقطع يله يبد، وأتبعه غيره لم يخرج شيئا حتى
 يبلغ ما فيه الزكاة **وتؤخذ** الجزية من رجال أهل الذمة الأحرار
 الأبرار الغني ولا تؤخذ من ذلهم ومعيدهم وصبيانهم وتؤخذ
 من المجوس ومن تصاري الأعرج **والجزية** على أهل الذمة أربعة دنانير
 ولا يجوز دنانير على أهل العراق وخيبر عن القيسر وتؤخذ ممن تجر
 منهم من أقبى الراعي عشر من ما يبيعونه وإلا فثلثه أو النصف مرارا
 وإن حملوا السلاح إلى مكة خاصة والمدية أخذ منهم نصف العشر
 من ثمنه **وتؤخذ** من تجار الخبيث العشر إلا أن ينزلوا على أكثر وذلك
 في الركايز وهو دبر الجمالينة الخمس على مرأها

باب في زكاة الماشية

وزكاة الإبل والبقر والغنم جريضة ولا زكاة من الإبل أو البقر من
 غرود وهم خمسة من الإبل وفيها شاة جذعة أو ثنية من كل
 غنم أهل البلد من ضار أو معز أو تبيع ثم العشر شاة تدر

في زكاة الإبل والبقر والغنم جريضة ولا زكاة من الإبل أو البقر من
 غرود وهم خمسة من الإبل وفيها شاة جذعة أو ثنية من كل
 غنم أهل البلد من ضار أو معز أو تبيع ثم العشر شاة تدر
 في زكاة الإبل والبقر والغنم جريضة ولا زكاة من الإبل أو البقر من
 غرود وهم خمسة من الإبل وفيها شاة جذعة أو ثنية من كل
 غنم أهل البلد من ضار أو معز أو تبيع ثم العشر شاة تدر

الى اربع عشرة ثم بخمس عشرة ثلاث شياء الى تسع عشرة فاذا اكل
 ثلث عشرة جازع شياء الى اربع وعشرين ثم بخمس وعشرين بنت
 محلو وهو بنت ثنتين جازع ثم تكريها جازع ثلثين ثم الى خمس
 ثلاثين ثم بنت وثلاثين بنت ثلثين وهو بنت ثلاثين بنت اربعين
 ربيع ثم بنت واربعين حقة وهو التبرج على ظهرها الحمل ويحملها
 البعل وهو بنت اربع سنين الى ستين ثم بنت احدى وستين حقة وهو
 بنت خمس سنين الى خمسين وسبعين ثم بنت وسبعين بنت ثمانين
 الى تسعين ثم بنت احدى وتسعين حقة الى عشرين ومائة فما زاد
 عن ذلك في كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت ثمانين **ولازكاه**
 من البقر اقل من ثلاثين واذا ابلقها جعها على تسع حقة
 فداووم ثنتين في كذا الك حتى تبلغ اربعين فتكون فيها مائة
 ولا توفد ما اثنى وهي بنت اربع سنين وهو ثنية فما زاد في كل
 اربعين مائة وفي كل ثلاثين تسع **ولازكاه** في الغنم حتى تبلغ اربعين
 ثم اذ ابلقها جعها ثمان حقة او ثنية الى عشرين ومائة
 فاذا ابلق احدى وعشرين ومائة وفيها ثمان تار الومل ثمان فاذا ازل

واحدة

جطاع النبي عليه السلام وتوفي من جلعين من أهل مكة النبلة ويزيد
أو شعير أو سلت أو قمر أو أفك أو زيب أو دفر أو درة أو زوقيل
إن كان العطر فوق فروع الخرج منه وهو حب صغير يفر من خلفه البصر
ويخرج عن العبد يسجدك والصغير لا مال له يخرج عنه والده
ويخرج الدخيل كاله العطر عن كل مسلم تاركه نعتة وعمر مكاتبه
وإن كان لا يقع عليه لأنه عبد له بعد **ويستحب** إخراجه إذا لمع
من قوع العطر **ويستحب** في التعمير العطر فيه قبل العود إلى المصلي
وليس في الماء الاضغى **ويستحب** في العبد يتران يفضي طريبو ويرج

العجتر

باب في الحج والعمرة

وحج بيت الله الحرام الذي بمكة ويضرب على كل من استطاع الزاد
سبيلا من المسلمين الأحرار المذبح مرة في عمره والسبيل الصريو السبا
بلته والزاد الصليغ التي مكة والقوة على الوصول إلى مكة أملا راجلا
أو راكبا مع حنة البعد وإنما هو مران يجمع من الصيغات **ومفاتيح**
أهل الشام ومصر وأهل المغرب دار مروا بالهذنية بالقطر لهم
أن يحرموا من صيغات أهل أموي الخليفة وميفات أهل العراق

دار

ذات عرق واهل البئر يعلم وانما نجد مرفق ومرفق
 صوته بالمعدية جوارب عليه ان يخرج مرفق الحليقة ان لا تعدا
 الى ميفات له ويخرج الحلاج او المعتمر باثر صلاة وبيعة
 او فاقية **يقول** لبيك اللهم لبيك لا تشرب الماء لبيك ان الحمد والنعمة
 لك والمجد لا تشرباك وبنو ملا واد مخرج او عزم وجران
 يغسل عند اخراج قبل ان يخرج ويخرج من بينه الشيل
وتسحب له ان يغسل له خوامكة ولا يزال يلبس الصلوات
 وعنده كل شئ وعنده ملاقات الرجا في لم يبق عليه شئ الحجاج
 هذا واذا دخل مكة أمسك عن التسليمة حتى يهوى ويسعى
 ثم يعاود هاجن تنزل الشمس من يوم عرفة ويروح الى مطلاب
وتسحب ان يدخل مكة من كداء الشقية التي باع مكة واذا خرج
 خرج من كداء الى بئر بقر والوجهين والمخرج فلان واذا دخل مكة
 فليدخل المسجد ومسح من ان يدخل من باب في شية فيسلم
 الحجر الاسود بيمينه اقل واول وضع يده عليه ثم وضعها على راسه
 من غير قبيل ثم يهوى واليت على يساره سبعه اشواط ثلاث

جاعل شرا في ذلك البلد
 ريب او ذرة او ذرة او ذرة
 وجب صغير من حلقه
 لا مال له يخرج عنه والى
 لم تزل قد نعتت وعزمك
وتسحب خربها اذا لم
 لعظم في قبال العدو الى العما
 ديوان تقي وجران
في الحج والعمرة
 على كل من استطاع ان لا
 في عمرة والسيل القربى
 انو مول الى مكة اما راجلا
 يخرج من البيضا ومكة
 راجلا لمدنة والقطر لهم
 وميفات اهل العراق

ثم أربعة مشيا ويستلم الركعة كما أمر به كما ذكرنا ويكبر
ولا يستلم اليمان يمينه ولا يمينه ثم يضع يده على راسه
طواقة وكعب عند الفؤاد ثم يستلم الحجر الذي في يده ثم يخرج
إلى الصفا فيقف عليه للدعاء ثم يسعد إلى المروة ويجنبه بحجر المصيل
فإذا أتى المروة وقف عليها للدعاء ثم يسعد إلى الصفا فيقف
عند السابع مرات فيقف بين كل أربع وقفات على الصفا وأربع على
المروة ثم يخرج يوم التروية إلى منى فيطأ بها الظهر والعصر
والعشاء والصبح ثم يبيت في عرفة ولا يدع التلبية في هذا كله
حتى تزول الشمس من يوم عرفة ويروح إلى مصلاة **ليطأ** قبل
رواحه فيجمع بين الظهر والعصر مع (إملاء) ثم يروح مع الموقف
عرفة فيقف مع إلى غروب الشمس ثم يدع به فجمع إلى التروية
فيصل مع بالقرن إلى العشاء والعشاء والصبح ثم يقف مع بالمشعر
يومئذ بها ثم يدع بقرن الملوحة الشمس إلى منى ويجرد أخته بطن
مخضر فإذا وطأ إلى منى رمى جمرة العقبة بسبع حصيات مثل حصا
الحذق ويكبر مع كل صلاة ثم يخرج إلى منى ثم يحلق في ياتق
اليقف

البيت فيعبر فيكون سبعا وركع ثم يقيم بمنى ثلاثة ايام
ولا يزالت الشاة من كل يوم منها ارمى بالحجارة التي تسمى سبع
حصيات يكبر مع كل حصاة ثم الحجر تيز كل جفنة يقتل الكو
يكبر مع كل حصاة ويقف للدعاء بانه ارمى بالحجارة اداوار والثا
نية ولا يقف عنده جمر العفنة وليصرف واد ارمى في اليوم
الثالث وهو رابع يوم النحر انصرف الى مكة وفتح حجره وان
شاء تعجل في يومه ايام منى فاما وانصرف واد اخرج ومكة
طريق للوداع وركع واحرق **والحجارة** يفعل فيها كما ذكرنا
اولا الى تمام السعي بين الميما والمروة ثم يحلق رأسه وفيه تمت
حجته والحلاو افضل في الحج والعمرة والتقصير بخير ولا يقصر
من جميع شعره **وتسند** المرأة التقصير ولا بد ان تقبل الحجر
العقارة والحيمة والعفري وشبهها والكلب الغفور وما بعدوا
من الذباب والصباع ونحوها ويقل من الصبر ما يتفادال
من الغراب والاعفنية فقط ويحسب في حجره عمرته النساء والحيث
وصية الثياب والصبيد وقر الدواب والقاء النقب ولا يغلى

فامر به كما ذكرنا ونكس
بعضه على فيه واد اقام
من الشاة الحجر وقد اخرج
الى المروة ويجنبه بطا
ثم يسعى الى الميما يقف
فعل على الميما واد اقام
طريق الطفر والعفري
ولا بد من التسليم في هذا
الى مصلافا **وتسند** فل
اما في يومه مع الرمي
يدفعه فجمع الى القدر
يجمع يقف معه بالفتن
الى منى يحرك اقامه بط
سبع حصيات قبل حصا
فقد تم حلقه يات

رأسه في الحرام ولا يخلعه إلا من ضرورة ثم يفتح بصياح ثلاثة أيلع
 أو اطلع تسعة من كبر مع ثلثين مسكيرا أو تسعة بشاة يدع
 حيث شاء من البلاد ولبس المرأة الخيم والشيء في الحرامها وتحت
 ما سورن الدعا تحت الأيلع الحرام المرأة في وجهها وكفها
 وأصراع الرجل في وجهه ورأسه ولا يلبس الرجل الخيم إلا الحج
 فليس فيه عقاب أسفل من الخيم **باب** الحج أفضل عندنا
 من التمتع ومن الإفراد فمن فري أو تصنع من غير أهل مكة فعليه هدي
 نديته أو يخرجه بغيره أو فقه بغيره وإليه بغيره فليخرجه
 بمكة بالضرورة بعد أن يدخله من الحرم إلى الحرم فليصلي
 ثلاثة أيلع في الحج يفتح مرقب يجرم إلى يوم عرفة فإن فاتته ذلك
 صلح أيلع مني وتسعة إذا رجع **وصفة** التمتع أن يجرم بعمره ثم
 يحل منه ما استعمر الحج ثم يحج من عامه قبل الرجوع إلى رقبته وإليه
 لي مثل رقبته في البعد ولهذا أن يجرم من مكة إلى مكة لا يحج
 منها من أراد أن يعتمر حتى يخرج إلى الحرم **وصفة** الإفراد أن يجرم
 بحجته وعمره معا ويبدأ بالعمر في بيته وإذا أراد الحج على العمر

فمن

فأن يلهو ويضع يده
 وفراش ومن طهر عطف
 من شاة صيدا
 ذكرا من وفاء المسلم
 ونية ويدخله من مكة
 ما كبر أن يغيره
 ذكرا صامان يصوم
 ونية تسعة موكدة
 من الحج أو عمره أن يقول
 هديون صدقوا لله
باب
 والله بالبحر
 من مكة
 الإيمنة تسعة وأه
 من مكة الحج

و قيل ابن عنترة أشهر و الشئ من المعز و هو ما أو من شئ
و دخل في الثانية و لا يجزئ في الضحايا من المعز و البقر و الأبل
إلا الشئ و الشئ من البقر ما دخل في السنة الرابعة و الشئ من
الأبل ابن عنترة سبب و محول الضارب الضحايا أفضل من خصيانها و
خصيانها أفضل من إناثها و إناثها أفضل من ذكور المعز و إنا
ثها و إناث المعز أفضل من الأبل و البقر و الضحايا و أملة البقر
أي فالأبل أفضل ثم البقر ثم الضارب ثم المعز **ولا يجزئ** شئ
من ذكور عوراء و لا مريضة و لا العرجاء السير طلعها و العجفاء
الشي لا شئ فيه و يتفاديهما العيب كله و لا المنقوفة
و إلا أن يكون بسيرا و كذا الطاء الفطع و مكسورة الغر إن كان
يد ما فلا تجوز و إن لم يد و فيه الحاء و ليل الذئب و الحيتة
بيد و بعده ح الأمل أو نحو بيع النحر صفة **ومن** الأمل لهم
فليتمروا صلاء أفرى لا يتم إليهم و ذبح **ومن** ضحايا أو أهدى
لنحر **وأيضاً** النحر ثلاثة يذبح فيها أو ينحر الرعوب النحر من آخرها
وأفضل أبلغ النحر أو لها **ومن** جاته الذبح في اليوم الأول فقد كان
بعض

ولا يغير لهم عهد ولا يقل النساء والصبيان ويحب قتل
صبيان واطفالهم وان يقتلوه كذا كذا المرأة تقتل ان قتل
ويجوز ان يذبح المسلمين على نفقتهم وكذا كذا المرأة و
الصبي اذا عطلت اماره وجيل اذا اجازته الى اماره واجاز وما
غنى المسلمين من ايجار جليله كذا كذا ما غنى وبقية اربعة
اجناس من اهل الجحيم وفتح كذا كذا يولد الحرة اولها جحيم
ويفتح ما اوجع عليه بالجهنم والركاء وما غنى بقتل ولا باس
ازيد كل من اخرجته قبل ان يفتح الملعون والعلف لم يحتاج الى
تدبير وانما يشتم لمن حضر القتال او تغلف عن القتال وتغفل
المسلمين من امر جهادهم ويشتم للمريض والمغرم والرهيب
ويشتم للمغرم من ستمار وسهم المراكبة ولا يشتم لعبد ولا امرأة
ولا صبي ولا ان يطعم الصبي الذي لم يجتمع القتال ويجوز الاكل
ويقاتل من يشتم له ولا يشتم للاجيم وان يقتل من اسلم
من العدو على شيء في يديه من اموال المسلمين فهو له حلال ومن
اشترى شيئا من العدو منه لم يأخذه ربه ولا بالشر وما

من المعز والمومنان
فما من المعز والمومنان
من السنة الرابعة والستين
الضحايا افضل من ضحايا
افضل من ذكركم المعز والمومنان
المعز والمومنان افضل من
ثم المعز والمومنان
السير طلعها والحق
كله ولا المتعوق
ومكسورة الغر ان كان
وليل الرضا في الحجة
سكونه وهو الامام لهم
ومن عاين اهل الهدى
من العدو والمؤمن من اهل
في اليوم الاول وقد قال

وَفِي الْمَقَامِ مِنْهَا وَبِهِ أَحْوَجُ بِالْمَشْرِ وَمَعَ يَفْعُ فِي الْمَقَامِ
وَبِهِ أَحْوَجُ بِالْمَشْرِ وَلَا تَقْبَلُ الْأَمْرَ الْخَيْرَ عَنِ الْجَهْلِ وَالْإِطَاعِ
وَلَا يَكُونُ دُونَ الْقَبْلِ الْغَيْبِ وَالْغَيْبِ مِنَ الْغَيْبِ وَالْإِطَاعِ فَجَلَّ
كَثِيرٌ وَذَلِكَ بِغَدْرٍ كَثِيرٍ أَهْلُ ذَلِكَ الْغَيْبِ وَكَثِيرٌ خَزَنَةٌ مَعَهُ
عَدُوَّهُمْ وَلَا يَخْرُجُ بَعْدَ الْأَمْرِ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ الْعَدُوَّ مَدِينَةً
وَيَخْرُجُ عَلَيْهِمْ فَيَغْرِبُ عَلَيْهِمْ دَعْوُهُمْ وَيَسْتَأْذِنُ الْأَنْبَاءُ فِي شَيْءٍ

جَابِ فِي الْمِيلَارِ وَالْمَشْرِ

وَمَنْ كَانَ حَالًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمِتْ وَجُودٌ مِنْ حَالٍ بِطَلَا
أَوْ عَمَلٍ وَيُلْزِمُهُ وَلَا شَيْءًا وَلَا كَيْفًا إِلَّا فِي الْيَمِينِ بِاللَّهِ أَوْ شَيْءٍ
مِنْ أَمَلٍ وَاللَّهُ وَمَعَالِيهِ وَمَنْ اسْتَشْفَى وَلَا كَيْفًا عَلَيْهِ إِذَا فَضَلَ
الْإِسْتِشْنَاءُ وَقَالَ أَوْ شَاءَ اللَّهُ وَوَصَلَهَا يَمِينُهُ قَبْلَ أَنْ يَصْمِتَ
وَيَلْزِمَ نَيْفَهُ ذَلِكَ **وَالْإِيمَانُ** بِاللَّهِ أَرْبَعَةٌ يَمِينًا وَيَكْفَرَانِ
وَهُوَ أَنْ يَحْلِفَ بِاللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ أَوْ يَحْلِفَ عَمَلُهُ بِحَيْثُ كَذَلِكَ فِي
يَمِينِهِ ثُمَّ يَنْتَهِي لَهُ خِلَافٌ فَلَا كَيْفًا عَلَيْهِ وَلَا يَنْتَهِي **وَالْأَخْرَافُ** الْحَالِ
مُتَعَدِّ الْكَذِبِ أَوْ تَمَلُّكَ الْفُجُورِ أَوْ لَا تَكْفُرُ ذَلِكَ الْكَيْفًا

وليتبع الى الله سبحانه **باب** الامعاء عشرة مسائل
 من الفسليم لا حرار هذا الكل منسكين بعد النبي عليه السلام
 واحب اليه ان لو زاد على الفد مثل ثلث مد او نصف مد وذلك
 بقدر ما يكون وسط عيشهم في غلاء او رخصه ومن اخرج
 مد اعلى كل حال اجزاله وان كساهم كساهم للرجل فيم والتمرة
 فيصير وخلا او عتور فتم مؤمنة حال التمر بعد ذلك ولا المعلا
 ما فليصم ثلاثة ايلع يما يغصق وان في فخر اجزاله وله ان يكون
 في الحنث او بعده وبعد الحنث احب اليه **ومن نذر** ان يطيع
 الله فليطعمه **ومن نذر** ان يعصى الله فلياصبه ولا شيء عليه
ومن نذر صدقة مال غيره او عتق عبده غير له فليز منه شيء
ومن قال ان فعلت كذا فطعمت نذركذا وكذا الشيء تذكره من فعل
 النذر من صلاة او صوم او حج او عمرته او صدقة شيء اسماء فذلك
 يلزم منه ان حنث مما يلزمه لو نذر في حجر دابة غير يمين وان لم يسم
 لنذره فخرها من الاموال فليطعم كعارة يمين **ومن نذر** معصية
 من قبل نفي او ستر بغير او تشبه او ما ليس بها عتة او معصية

بالضرر وما يقع في المعصية
 من على الاحتياط والامعاء
 من النفل والرباط في فصل
 النذر وكثرة غيرهم في
 الا ان يعجز العدو في بيته
 وان يشاء ان يوارى في شدة
باب النذر
 من وجوب من عا بطا
 بارة الله اليه بالذات او
 ولا كفارة عليه ان افضه
 على ما يمينه قبل ان يمت
 الله اربعة فيمينه في غير
 على نفي يمينه كذا في
 العلم ولا في **باب** النذر
 لا تغفر ذلك

فلا تشي عليه ويستغفر الله وان جعل بالله لم فعل معصية فليكن
 يصيبه ولا يفعل ذلك وان جازا بفعله انشروا كجاء عليه ليمينه
ومن قال على عهد الله وميثاقه بيمين محنت فعليه كفارتان
 وليس عمن وكذا اليمين فكرر ما في شئ واحد غير كفارة واحد
ومن قال انشركت بالله لو هو يهودي او نصراني او مجوسي
 فلا يلزمه غير الاستغفار **ومن حرم** على نفسه شيئا مما احل الله
 فلا تشي عليه في زوجته ولا نهها تحرم عليه في بعد زوج ومن
 جعل ماله صدقة او هديا اجزاه ثلثة ومن حلف بيمين واحدة
 فلا بد من كفارة ابراهيم الهدى هديا في حكمة وتجزية شاة
 وان لم يذبح كرمها فلا تشي عليه ومن حلف باليمين التي يمكن
 محنت فعليه القسري من موضع حلف فليمتثل ان شاء في حج او غيره
 فلا بد من حج عن القسري ركب ثم يرجع ثمانية ارفه وبعثت اياما
 ركوبه طهر علم انه لا يفتر فعد واهدي **وقال عطاء** لا يرجع
 ثمانية ارفه ويطهر الهدى وان كان ضرورا جعل ذلك عمر
 فلا ذلما ولا وسع وفصا حرم من مكة جبر بضة ولا من متعتا

والحلال

وعلو غير هذا الفصل
 ان جعل للشيء في الحج
 التقدير انما هو الكفاية
 ولا غير هذه الاشياء
 ولا
 من الشهور في هذا
باب
والطهارة
واللقار
 وانكاح فلا بد من
 بالافعة فلا يبرها
 ولا انكاح انشروا
 واما غير ذلك
 تمام وتلا وانها
 في هذا القول ولا

والحمل وغير هذا الفصل وانما يقتضيه له التقصير في هذا
 انشغالاً، للشعشع في الحج **ومن ثمة** ر مشياً الى المدينة او الى
 بيت المقدس انما هما اكمالان نوى الصلاة ودرج فلا شيء عليه
 واما غير هذه الثلاثة فلهما وجهان فلا ياتيهما ما يشاء ولا را
 كبا **ويط** بموضعه ومن ثمة ر رداً لما بمو
 ضع من الثغور في هذا **انما** ثمة

باب في النكاح

والطلاق والبرمجة والظهار والابلاء
واللعان والخلع والرضاع

ولانكاح قد جولي وصداق وشاهدان عدلين فالحق يشهدا
 في العفة فلا يبرها حتى يشهدا واقل الصداق ربع دينار
 وللاء انكاح انثى المكر وان بلغت بغير اذنها وان شاء قتل
 ورها واما غير ذلك في المبروصى او غيره فلا يزوجهما حتى
 تبلغ وتلك وانها هما تها ولا يزوح الاثني اى ولا غيرهما
 رضاهما والعول ولا تنكح امرأة الا ياذر وليها اوى الى راي من

من الله ليحفظ مقصود
 غلة اشهر ولا كفارة عليه
 في يومين من ثمة فليكن
 في يوم واحد غير ذلك
 يهودى وانصران في
 حرم على نفسه شيئا من
 لها حرم عليه في العدة
 ثلثة ومن خلف بغير
 ديانة في دمه وتجره
 ليه ومن خلف بالقتول
 ملك فليمن ان تها في الحج
 ثمانية اربعة فيمنع اما
 واحد **وقال** عطاء
 كان صورا جعل ذلك
 من غير بصر ولا من
 الحملان

أهلها كالرجل من عشيرتها والسلطان وقد اختلف في
العدية ان تقولن اجنيها واولى من اولى والاب اولى من الاخ
ومرفى من العصبة احو وارو جها البعيد مضى اليه والموصى
ان يزوج الطلح ولايته ولا يزوج الصغيرة الا ان يلمز (باب
بانكاحها وليس من والارحام من الاولياء والاولياء من العصبة
ولا يجلب احد على فطنة اجنيه ولا يسرع على شومه وذلك
اذا ار كند وفاربا **ولا يجوز** نكاح الشغار وهو البضع بالبعث
ولانكاح بغير صدا ولا نكاح الفتنه وهو النكاح الى اجل
ولا النكاح في العدة ولا بما جاز الى غير عدة او صدا ولا بما
لا يجوز بيعه وما قبضه من النكاح لصد افه فبني قبل البناء فبان
دخل بها مضوقا لها فيه صدا او الفل وما قبضه من النكاح
بعده فبني بعد البناء بغير القسمة ورفع الحرة به كما توقع
بانكاح الصحيح ولا كراة لغير المطلقة ولا يحصر الزوجان
وقهرم الله سبحانه من النساء تسعا بالفراتين وتسعا بالرضاع
والصهر فقال تعالى من مض عليهن امهتهن وبناتهن واخواتهن

عزكم وخلصكم ونا
صفتكم واشفكم من
توبكم وكرم من
لهم بصركم وخلصكم
فواين لا خير الا
وتمت الاش على
المرأة على محبت
الفرح وان تم
وتمت على ذاته
ما يصير لنفسه
وقر الله سبحانه
ذلك انكاح
دارهم والجار
امراة تنجب لها

وعمتكم وخلتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهنتكم التي
 ارضعنكم واخوتكم من الرضاعة وامهات خصالكم وربابكم
 التي في حجوركم من نسائكم التي خلتن بهن ولم تكونوا
 خلتن بهن فلا جناح عليكم ولا لبايكم الذين مرص عليكم وان
 جمعوا بين الاختين الا ما قد سلف وقال تعالى ولا تنكحوا ما نكح
وحرم النبي عليه السلام بالرضاع ما يحرم بالنسب ونهوا
 نكح المرأة على عمتها او على خالتها فمن نكح امرأة حرمت به
 لعنه وراى من علي ابائه وابائهم وحرمت عليه امهاتها
 ولا تحرم عليه بناتها حتى يدخل بالها او يتخذ منها نكاح
 او ملك يمين او يشبهه من نكاح او ملك ولا يخرج بالزنا حلال
وحرم الله سبحانه هذه الكوافر معربين من اهل الكتاب
 بملك او نكاح ويجزوه الكتابيات بالملك ويجزوه
 حرابهم ولا يجزوه له اما بهن بالنكاح نحو العبد **ولا تزوج**
 المرأة عتيدها ولا عتيد ولدها ولا الرجلا امته ولا امته ولدها

سلطان وقد اخذت
 راء واولاد اولهم من
 بعيد مضمون في الوص
 الصغيرة الا ان يامره
 وليا ولا وليا من العبد
 يسرع على نفسه وذا
 الشغار وهذا البضع بالبيع
 نكح وهو النكاح الى احد
 نكح في عفة او صد او
 بعد اذ فسخ قبل النكاح
 او الفل وما ايسر النكاح
 وبيع الحرة به تمام
 حلقه ولا يجزى به الزوجه
 بالقرابة ونسب بالرضاع
 امهنتكم وبناتكم واخوتكم

و کلد تفت

كانت كناية ثبت
 لاجل مكانها كانا و
 شرك و عنده اكثر من
 و لا عز و فتنه في عمل
 لا و بها فلو عده
 و انفعه امر لولا عب
 و من امر لاجل العرف
 و البحر و نفسه و لا ي
 و يبيع و ان يباع فله
 و اطلق الميراث امر
 و مرضه الع و مر
 تنفع و ما غير و طلاق
 طلاق الستة مباح
 لا يتبعها خلافه فتنه
 قد علم الحقة الثال

وكانت كناية ثبت عليها فإن كانت مجرّدة جاسمت
 بعد ذلك مكانها كان زواجها وإن تأخرت إلى فقه بآنت **وان** اسم
 مشرك وعند ذلك أكثر من أربع فليختار أربعاً ويجازى بها فيهن
 ومن لا عز وجنته تحمل له أبداً وكذا إذا تزوج المرأة بعد
 نكاحها بها بعد نكاحها ولا نكاح لعبد ولا لامة ولا يذو السبيعة
 ولا نكاح أمراً ولا عبداً ولا من على غيره إلا سلباً **ولا يجوز** أن تزوج
 رجل امرأة ليحلها لغيره فلا تأولاً يحلها له ولا يجوز نكاح
 في الحرم لنفسه ولا ينعقد نكاحاً لغيره ولا يجوز نكاح المريض
 ويعيش وإن بناها قبلها الصداق الثلث مبدأ ولا ميراث لها
 ولو طلق المريض امرأة لزمه ذلك وكان لها الميراث منه إن مات
 في مرضه **والأ** **ومن** طلق امرأة ثلاثاً لم تحل له بها ولا نكاح حتى
 تنكح زوجاً غيره وطلاق الثلاث بكلمة واحدة ويلزم أن يقع **و**
طلاق السنة مطلق وهو أن يطلقها في طهر لم يغيرها فيه فلقية
 ثم لا يتبعها طلاقاً حتى تنقضي العدة ولذا الرجعة التي تحبس مالم
 تدخل في المحضة الثالثة في الحرة أو الثانية في الأامة فإن كانت

نكاح امرأة

تزوج أمة والد له
 به من قبل غيره وتزوج
يجوز للمحرور والعبد
 وللعبد نكاح أوبع
 من ولم يجز للمحرور
 سقن بعد رجوعه ولا
 فقه للزوجة من قبل
 من زوجها قبلها
 يذكّر مرة أفام لا يذ
 قبل الزمها وإن كان قبل
 لها إن تزوجها
والأ **أزمت** بعد الزوجين
 وإن أسلم الكافر
 إلى ما يشق غير طلاق
 العدة وإن أسلم هو

أَلَمْ تَكُنْ رَضِيَتْ بِشَيْءٍ مَقْطُوعٍ **وَأُتْرِكَ** الْعَمَاءُ مِنَ الْجَنُورِ وَالْحَدِّ
 لَمْ وَالْبَرْمُودَةُ الْعُرْجُ فَإِنْ حَقَلَ وَلَمْ يَلْعَمْ وَذَامِدَ أَفْهَامُ رَجَعَ
 بِهِ عَلَى أَيْمَانِهِ وَكَذَلِكَ إِنْ زَوَّجَهَا أَهْوَاهَا وَإِنْ زَوَّجَهَا وَلَمْ يَلْعَمْ
 بِغَرِيبِ الْفَرَاغَةِ فَلَا تَنْتَبِهُ عَلَيْهِ وَلَا يَكُونُ لَهَا بَارِعٌ دِينَارٌ وَبَارِعٌ
 حُلٌّ مَعْتَرِضٌ لِسِتَةٍ فَلَمْ يَلْعَمْ وَبَارِعٌ بَيْنَهُمَا إِنْ شَاءَ **وَالْمَبْغُورُ**
 الْمُبْرَأُ لَهَا جَلُّ أَرْبَعِ نِسْبَةٍ مِنْ رِجْعٍ ذَالِطٍ وَنَيْفَةٍ الْكُشْفِ
 عَنْهُ ثُمَّ تَقْتَدِرُ كَعَدَةِ الْبَيْتِ ثُمَّ تَنْتَزِعُ إِنْ شَاءَ وَلَا يَبُورُ مَالُهُ
 حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِ مَا لَا يَعْشُرُ إِلَيْهِ مَثَلُهُ وَلَا تَخْطُبُ الْعَمْرَةَ بِعَدَّتِهَا
 وَلَا بِلَا سِرٍّ بِالْمُقَرَّبِ بِالْفُؤْلِ الْمَعْرُوفِ **وَمِنْ ذَلِكَ** يَكْرَاهِي لَهَا أَنْ
 يُفِيحَ عَنْهَا سَعَادَةٌ وَسَاءَ بِرَسَائِدِهِ وَبِالشَّيْبِ ثَلَاثَةٌ أَيْلَعُ
 وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ اخْتِيَارٍ مِنْ مَلَأَ إِيْمَانَهُ بِالْوَلَعِ فَإِنْ شَاءَ وَهِيَ
 الْأَمْرُ بِالْجَمْعِ عَلَيْهِ فَرَحُ الْأَوَّلِ بِنَيْبِ أَوْ كِتَابَةِ أَوْ عَنُوفٍ
 تَشْبَهُهُ مَعْلُومٌ بِهِ **وَمِنْ ذَلِكَ** أَمَةٌ مَبْلُغٌ لَمْ تَحْلَلْ لَهَا مَعَهَا وَلَا
 نَفَقَتُهَا وَتَحْرُجُ عَلَى أَبَاهُ وَأَنْبَاءُ كَيْفَ يَحْمِلُ الْبُكَاحَ وَالطَّلَاقَ بَيْنَهُ
 الْأَعْبَدُ دُونَ السَّيِّدِ وَالطَّلَاقُ صَبْرٌ **وَالْمَمْلُوكَةُ** وَالْمُجْتَرِةُ لَهَا مَلِكٌ

ان تغضيا ما اذنتا به المجلس وله ان ينكر المصلحة خاصة فيما
جوز الواحدة وليس له ان يغضى ولا يشل ولا يترك
له فيها **كل** حاله على ترك الوصل اكثر من اربعة اشهر
فمؤمولى ولا يقع عليه الطلاق بعد اهل ايامه وهو اربعة
اشهر للحجر وشهران للعبث حتى يوفى السطاح **ومن ظاهر**
من امراته فلا يطأها حتى يكفر بحقوقه مؤمنة سليمة من العقوبة
ليسير به شرك ولا طرف مؤمنة فإن لم يجد طاعا شفهريا
فتشا بعينه فإن لم يشطع اجمع يستقر منه كفا مدين الحرام يسكن
ولا يطأها به ليل ونهار حتى تغضى الكفارة فإن لم يغضى
الى الله عز وجل فإن كل واحد منهما يفران فكل بعض الكفارة بالاعمال
أو صوم أو بغيرها ولا بأس بعنق أو غور أو الصغار وولي
الزنى ونحوه المغير ومصر ومطأ حب الدنيا **واللعان** يترك
زوجين في نفق جارية في قلم الاستبراء أو زونية الزنى كالزوجة المحلنة
واقفك في اللعان العدة وإذا اقرقا باللعان تبطل الحداية
وبعد الزوج فيلحق أربع شهادهات بالله ثم تجزى باللعنة تلقى

في ايطار ونحوه باللعنة
تتبع كالتحرر بمحضة
زوج غيره والامانة
وتفانير وكون الولد
ملا أو اقل أو اكثر ذاك
زمن الخلع والخلع طلق
بالحاق المقتضى
ومن اشترى زوجة
والامة فيقبلان
ووالطلاق **كل** طلاق
واقعة واحدة ولا يحل
كالتحرر ونحوه وقيل
لا يغضى في اللعان
في طلاق أو اذنت

اللعنة
صحة
اللعنة
اللعنة

هي ايضا وتختبر بالغيب كما ذكر الله سبحانه وان نكحت هي
 وحب ان كانت حرة محصنة يوطئ تفدع من هذا الزوج او
 زوج غيرهم والامهات مائة مائة وان نكح الزوج حرة هذا الفخ
 وثمانين وحبوب الولد **والمرأة** ان تفتي من زوجها بصداء
 فيها او افراوا اكثر اذ الميراث عن صهر بها رعت بها العظمى
 ولزمت الخلع والخلع طهنة لا مرجعة فيها الا بنكاح جديد
 برضاها **والمعتقة** تحت العبد لها الخيار ان تبيع معه او تنفك
 عنه **ومن اشترى** زوجته انفس نكاحه وطلاق العبد طلاق
 وعدة الامة حبسها وكفارات العبد كالحرة فلهما العدة
 ودوا الطلاق **وكل ما وقع** الرجم لا يمنع من النكاح فانه يجرى
 وانقته واحدة ولا يجرى ما ارضع بعد الحولين الا ما وقع من
 كالتشهر ونحوه وفيه التشهير ولو فطامه قبل الحولين فصلا
 استغفر في بالمطام **ومن وقع** صياحيات له المرأة ونكاح
 فلهما ما تفرع او تفرع اخوة له ولا فيه نكاح بناتها
باب في العدة والنفقة والاشهر

اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
 صعد التمسك طيبة واولاد اعلمه المولى شيرازي
 اربعين اربع من الخمسين

وعلى ثلاثة وأربعة والخمسة والكسيرة (أحداد وأختلاف في
 الكتابة) وليس على المطلقة أحداد وتجبر الحرة الكتابة على العدة
 من المبيع في الوفاة والخلاي **وعدة** إجماع الولد من وفاء
 سيدها فيضته وكذلك إذا اعتقها فإن فعت عن المحيض
 قبل ثلاثة أشهر **والشهر** ثلاثة أشهر **ثلاثة** في انتقال المملوك من سيده
 المملوك يبيع أو يهتبه أو يبيعه أو يغيره إذا ومرو به في حياته قد
 حاصت عنده ثم أنه اشتراها فلا اشتراء عليه إجماع تكسر فخرج
والشهر الصغير في البيع إن كانت توطأ قبل ثلاثة أشهر والباقي
 من المحيض ثلاثة أشهر وإن لم توطأ فلا اشتراء فيه ودرتلع
 حاملا من غيره أو ملكها بغير البيع فلا يفرقها ولا يملكه منه
 يستثنى من تضرع والسكنى كل مطلقه مدخول بها ولا ينفقه
 لكن طلاق دور الثلاث أو للحامل كانت مطلقة واحدة أو ثلاثا
 ولا نفقة للمختلعة إلا بالحمل ولا نفقة للملاعنة وإن كانت حاملا
 ولا نفقة لكل معتقه من وفاء ولها السكنى إن كانت الدار للميت
 أو قد نفق كرها **ولا يخرج** من ينفقه خلا وأوقافه حتى تنجم

تد مسلمات أو كتابية
 الزوجة في جميعها
 من المبيع في الوفاة
 غير قبل ثلاثة أشهر
 لا قبل المطلقة **وعدة**
 أنت أمه وخرج أو كتابية
 عليها **وعدة** الحرة
 صغير أو كسيرة في حلالها
 في لا مفر من وفاء ينفق
 ميرة ذلك المحيض بتأجيل
 ما لا ينفق لصغير أو كسيرة
 قبل ثلاثة أشهر **والأحد**
 من الزنية يحل أو كسيرة
 بغير الطلاق ولا ينفق
 بها المحيض من أسفها وكل
 وعلى

العدة إلا أن يخرجها من الدار أو لم يقبل من الكراء ما يشبه فليخرج
وتفيم بالموضع الذي تشغل إليه حتى تنقضي العدة **والمرأة**
تتزوج ولدها العتمة إلا أن يكون قبلها لا ترفع والمطقة رضاء
ولدها على أبيه ولها أن تلحق بأخر رضاء عطا إن شاءت والمطقة
للأب بعد الطلاق إلى اقتلاع ونكاح الأمتى ودفن لها وذلها
بعد الأب إن ماتت أو تلقت للعدة ثم الحائض فإن لم يكن من ذوات
الجماع أحد فالأخوات والأعمام فإن لم يكونوا فالعتمة **ولا تلزم**
الرجل النفقة إلا على زوجته كانت غنية أو فقيرة وعلى أبو زيد
الغنيمة يبر على صغار ولده الذير لا مال لهم على الذكور حتى يتكفوا
ولازمة لهم وعلى ذوات حثى يتكفون ويدهنهم ولا نفقة لمن
سوى هؤلاء من إفراد وإتباع بغير إحداهن زوجة وعليه
أن يتزوج على عيده ويكفهم إن ماتوا واختلفت في كف الزوجة فقال
أبو الغمام في مالها وقال محمد المدي في مال الزوج وقال محمد
إن كانت مملوكة في مالها وإن كانت فقيرة في مال الزوج **باب**
في النكاح وما أشد كل البيوع

واحد

واحد الله البيع وحرى الربا وكل ربا الجاهلية في الديور واما
ان يقضى واما ان يربح له فيه ومن الربا في غير النسيئة بيع البضة
بالفضة يد ايد متفاضلا وكذلك الذهب بالذهب ولا يجوز
فضة بفضة ولا ذهب بذهب الا مثلا بمثل يد ايد والفضة بال
ذهب وبالايدي ايد والفضة من

الجنس منه بجنسه مثلا بمثل
يد ايد ولا يجوز فيه تافير ولا يجوز طعلق بطلع الواحد
كل من جنسه او من فلاحه كما هو في يد او مما لا يدخر ولا يلبس
بالعواكس والغوار وما لا يدخر متفاضلا وان كان من جنس واحد
يد ايد ولا يجوز التفاضل في الجنس الواحد فيما يدخر من العواكس
التي لا يفسد وسائر الاطعمة والطعام والشراء الا الماء وما اختلف
اثنان منه من ذلك او من سائر الجنوع والثمار والطعام فلابا بالبقا
ط فيه يد ايد ولا يجوز التفاضل في الجنس الواحد منه الا في
الخضر والعواكس والنفيع والتعجير والتملح بجنس واحد فيما يحل
فيه ويجزى والنزيب كله صنف والتم كله صنف والنفيسة اضافة

من الكرا ما يشبه بغير
تفصيل البضة والتم
لا ترفع والمطلوع
بغير انشاءات والمطاع
لا يشترط دخولها وذا
تجلى لم يشر من
كجوزا بالفضة ولا
او غيرته وعلى ابو
التم على الذكور حتى
في فله ولا يفسد
بغير خصال زوجته وعلى
تفصيل في كغير الزوج
في مال الزوج وقيل
في مال الزوج
ما في كل البيوع

٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١
 ٤٧٢
 ٤٧٣
 ٤٧٤
 ٤٧٥
 ٤٧٦
 ٤٧٧
 ٤٧٨
 ٤٧٩
 ٤٨٠
 ٤٨١
 ٤٨٢
 ٤٨٣
 ٤٨٤
 ٤٨٥
 ٤٨٦
 ٤٨٧
 ٤٨٨
 ٤٨٩
 ٤٩٠
 ٤٩١
 ٤٩٢
 ٤٩٣
 ٤٩٤
 ٤٩٥
 ٤٩٦
 ٤٩٧
 ٤٩٨
 ٤٩٩
 ٥٠٠
 ٥٠١
 ٥٠٢
 ٥٠٣
 ٥٠٤
 ٥٠٥
 ٥٠٦
 ٥٠٧
 ٥٠٨
 ٥٠٩
 ٥١٠
 ٥١١
 ٥١٢
 ٥١٣
 ٥١٤
 ٥١٥
 ٥١٦
 ٥١٧
 ٥١٨
 ٥١٩
 ٥٢٠
 ٥٢١
 ٥٢٢
 ٥٢٣
 ٥٢٤
 ٥٢٥
 ٥٢٦
 ٥٢٧
 ٥٢٨
 ٥٢٩
 ٥٣٠
 ٥٣١
 ٥٣٢
 ٥٣٣
 ٥٣٤
 ٥٣٥
 ٥٣٦
 ٥٣٧
 ٥٣٨
 ٥٣٩
 ٥٤٠
 ٥٤١
 ٥٤٢
 ٥٤٣
 ٥٤٤
 ٥٤٥
 ٥٤٦
 ٥٤٧
 ٥٤٨
 ٥٤٩
 ٥٥٠
 ٥٥١
 ٥٥٢
 ٥٥٣
 ٥٥٤
 ٥٥٥
 ٥٥٦
 ٥٥٧
 ٥٥٨
 ٥٥٩
 ٥٦٠
 ٥٦١
 ٥٦٢
 ٥٦٣
 ٥٦٤
 ٥٦٥
 ٥٦٦
 ٥٦٧
 ٥٦٨
 ٥٦٩
 ٥٧٠
 ٥٧١

يَبِيعُ وَتَمْلِكُ وَكَذَلِكَ مَا فَازَ السَّلْعُ مِنْ أَلْجَاءِ أَوْ كَرَاءِ وَالسَّلْعُ
جَائِزٌ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْبَحْرِ وَالْجَوَارِ وَكَذَلِكَ تَرَاءُ الْفَضَّةِ وَلَا يَحْجُزُ
الْوَضِيعَةُ مِنَ الذَّيْرِ عَلَى تَحْمِيلِهِ وَلَا التَّخْيِيرُ بِهِ عَلَى الزِّيَادَةِ فِيهِ
وَلَا يَجْعَلُ عَرْضَ عَلَى الزِّيَادَةِ فِيهِ إِذَا كَانَ مَرْبِيعٌ وَلَا يَأْسُرُ تَحْمِيلَهُ
ذَلِكَ مِنْ فَرْقِهِ إِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ فِي الصِّغَةِ وَمِنْهُ الْفَرْقُ
أَكْثَرُ عَمْدَةٍ فِي مَجْلِسِ الْفَضَاءِ وَفِيهِ أَقْتَلُ فِي ذَلِكَ إِذَا الْمَرْبُوعُ
فِيهِ شَرْطٌ وَلَا وَاقٍ وَلَا عَادَةُ جَائِزٌ أَضْعَفُ وَكَرْهُهُ أَرْبَعُ أَلْسِمِ
وَلَمْ يَحْجُزْهُ وَمِنْ عَلَيْهِ ذَيْنِيرٌ أَوْ ذِرَاعٌ مَرْبِيعٌ أَوْ وَاقٍ مَوْضِعٌ
فَلَمْ أَنْ يَجْعَلْ فَبَلَّغْهُ وَكَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ الْعَرُوضُ وَالطَّعْلُ
مِنْ فَرْقِهِ لَا مَرْبِيعٌ وَلَا يَحْجُزُ يَبِيعُ تَرَاوُجًا لَمْ يَدِّ صَلَاحِهِ
وَيَحْجُزُ يَبِيعُ إِذَا دَانَ صَلَاحُ بَعْضِهِ وَارْتَحَلَهُ وَيَحْجُزُ كَثِيرٌ وَلَا يَحْجُزُ
يَبِيعُ مَلِكٌ لَا نَهَارٌ وَالْبَرْكُ مِنَ الْيَحْتِسَانِ وَلَا يَبِيعُ الْيَحْيِي فِي بَقَرَاتِهِ
وَلَا يَبِيعُ مَا فِي بَحْرِ لَمَّا فِي الْحَيَوَانِ وَلَا يَبِيعُ تَمْلَاجُ مَا تَنْجِ التَّافِقُ
وَلَا يَبِيعُ مَلِكٌ لَمْ يَنْقُورِ بَابِلَ وَلَا يَبِيعُ بَابِلُ وَالْبَعِيرُ الْقَارِ وَاقٍ
عَرَبِيٌّ الْكَلْبُ وَأَقْتَلُ فِي يَبِيعُ مَا إِذَا فِي الْخِزَانَةِ مِنْهَا وَأَمَّا

من قبله فليعلم فيمنته **ولا يجوز بيع اللحم بالمجبروان** من جنسه ولما
ولم ينجس في بيعته وذلك ان يشتري بسلعة اما بجنسه نفعه او
عشرة الى اهل قه لزمنه باحد الثمنين **ولا يجوز بيع القمل بالرب**
والزبيب بالعنب لا متفاضلا ولا مثلا بمثل ولا رطبا بيا بيسرى
فمنه من ثمر التمر والعواكه وهو معانها من الثمرات
ولا يباع جزاء بمكيل من صنفه ولا جزاء بجزاء من صنفه
لا ان يشتري العضل شيئا ان كل مقل يجوز التقاط في الجنين
الواحد منه **ولا يابى بيع الشئ الغائب** على الصفة ولا ينفذ
فيه بشرط الا ان يغير مكانه او يكور بها يوم من غير مرد او
ارض او شئ فيجوز النفع فيه **والعقدة** في الرقيق المشتري
او كانت مارية بالبلد بعقده الثلاثة الضمان فيها والبيع
من كل شئ **وعقده** السنة من المجبور والمجذع والبرص
ولا يابى بالسلم في الغرض والرقيق والمجبروان والمعلول والبلد
بصفة معلومة واهل معلوم ويجوز ان يسل او يخرج الى
مثل يومين او ثلاثة وان كان بشرط **واجل السلم** ان ياتي ان يكون

من احواله او كراهه **والسلم**
الذي تراه القصة ولا يجوز
يشتري به على الزيادة فيه
من بيع ولا يابى بتعجيل
الصفة **ومر** في الغرض
نقل في السلم اذا لم يكن
اشبه وكراهه ان يعلق
من يبيع او يضره
يجوز الغرض والمعلول
من اوجه بل يده صلاحه
له ويجوز كثير **والاجل**
ولا يباع المجبر في الغرض
بيع متلاح ما نتج القمار
هو الثمن القمار وهو
في الخاء منها واما

خمس عشرة يوماً أو على أن يقضى ببلد آخر وإن كانت منها
 خمسة يوماً أو ثلاثة **ومن** أسلم إلى ثلاثة أيام وقضى ببلد
 أسلم فيه فعدّ أجازة غيره واحد من العلماء وذكره وآخرون
ولا يجوز أن يكون رأس المال من جنس ما أسلم فيه ولا يسلم
 شيء بجنسه أو فيما يعز منه إلا أن يقضه وقاضيه ومثله
 صفة ومفعله أو النفع المنسلخ **ولا يجوز** أن يربح بربطه
 رأس المال بغيره إلى محل السلف أو ما بعد من العفة ومنه إلى
ولا يجوز فسخ دين دين أو هو أن يكون له شيء في ذمته بقضيه
 في شيء آخر لا تعمله **ولا يجوز** بيع ما ليس عندك على أن يكون
 عليك مالاً وإن أعتق سلعة ثمره أو حل فلا تشتريها بأقل
 منه مفعله أو إلى أجل دور أو أجل ولا يكثر منه إلا بعد من
 حله وأما إلى أجل فعليه فيه الكفاية لا ينو نكراً مفادته
ولا بد من شراء البضاي بما يجوز أو يكال بموزن أو بالميزان
 الدرهم ما كان مستوكواً وأما نفاذ الذهب والفضة فيه الك
 فيها جاز **ولا يجوز** شراء الرقيق والشيء بجزءه ولا ما يمل

۶۵

عند بل المتشفة جزاء **ومن** باع فخلو فدا بتره بتمرها
للبايع الا ان يشتريه المبتاع وكذا لو باع من الثمار
والا بار التذخير وبار الفزع فزوجه من الارض **ومن** باع عبدا
وله مال كماله للبايع الا ان يشتريه المبتاع ولا باس بشاره ما
في العدل على البزنج بصفة معلومة **ولا يجوز** شراء ثوب لا
يشتري ولا يوصف لونه ليل مطلق لا لثيابه لانه ولا يعرف لونه
كذلك الدابة ليل مطلق ولا يسوع احد على نسوع اخيه وذلك
اذا ار كذا وتعارى لانه اول التسليم والبيع يتعقد بالكلية
والى يعتبر المبتاع **وما جاز** جازا اذا اشترى اجمالا ومما
التمري لا يبيع في المثل اجمالا في ردء ابوا او شاردا او معير او بيع
ثوب ونحوه ولا شيء له **ولا ينعقد** العمل **ولا جيز** على البيع اذا
تم العمل ولم يبع وجه له جميع الاخر وان باع في نصفه لا عمل له
نصفه **ولا جيز** **والكرأ** كالبيع فيما يحل ونحوه ومن اشترى
دابة بعينها الى بله فماتت انفسح الكراء فيما بعى وكذلك
الاجير موقوف اذا ارتمى في بئر مدة الكراء **ولا باس** ببيع
المعلم على الخند او مشاركة الميب على البئر ولا يتفرض

بله واخر وان كانت متدا
ثلاثة ابله وفيه بيل
العلم او كرهه واخر
يسر ما تسلي فيه ولا يبيع
يفرضه وضائته
لا يجوز في بئر و
لا بعد من العفة وذلك
ثوب على نسوع في بئر
على ما ليس عليه على
وكل ما لا تشتريها
بالمز من البعد
جائز ونحوه مفاصة
كان ينعقد الدابة
وبالعضة في الك
والنبله جزاء ولو

الكرامات الربا كج أو السالكين ولا يجوز فتح الرعانة وليا
بمثلهما **ومن اخترى كراهة** من غير نافع في الدابة وليا غير
هذا وإن مات التراكب لم يفسخ الكراهة ولا يجوز ما كانه غير
ومن اخترى ما عونا أو غيره فلا ضمان عليه في هلاكه بعده
وهو مضمون **ولا أن يشتر كذبه والصناع** ما ضنوا لما عابوا
عليه عملوه بأجر أو غير أجر ولا ضمان على صاحب العمل ولا ضمان
على صاحب العينة ولا كراهة له **إلا على الصناع والبلد** بالشركة
باللبنان إلا الحمل في موضع واحد عملا واحد أو قفاريا ويجوز
الشركة بالأموال على أن يكون الريح بينهما بقدر ما أخرج
كل واحد والعمل علىهما بقدر ما شرط كل واحد من الريح
ولا يجوز أن يختلف رأي المال ويستوي بالريح **والشرا**
هذا بطلان ما نسير والدراهم وقد أرفق فيه بغير الله
واللهقة ولا يجوز بالتعويض ويكون أنزل أجيرا في بيعها
وعلى فرائض مثله في النحر واللعامل كسوته ومطامه إذا سافر في
المال الله له بالان وإنما يكتسب بالثمن السعيد ولا يقتسمان
الزمن حتى ينضوا **والنفسا** فانه **هاتر** في الأصول على ما تراخيا
من

ولا ضمان على
صاحب العمل

فقد
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

مبدأ على ما في المرض من عتق وغيره وعلى ما في طه فيه من
ان كانه ما وصي به جائز في ثلثه مبدأ على الوطأ ومدة
بدر الصحة مبدأ عليه وان اذ او اثلث تحاصر اهل الوطأ التي
لا تبعية فيها ولدرجوا الرجوع عروصته من عتق وغيره
والثاني ان يقول الدرجه انتم مدة براءات حر عروصته من ثمر
لا يجوز له بيعه وله فسخ منه وله ان يتراع ماله لم يقرض
وله ولم يها ان كانت امة ولا يطأ المقفلة الى اهل ولا يبعها
وله ان يشتري منها وله ان يشتري ماله ماله بجزء فاجل واما
في المدة بمر من ثلث والمعتق الى اجل من راس ماله **والثالث**
عبد ما يفر عليه شيء **والكتاب** جائز على ما وصيه العبد
وتسخره من المال منجم قلت النجوم او كثر في اهل عجز رجوع
رفيعه وحله ماله منه ولا يحجزه **باب السلطان** بعد التلويح
ان لا تمتنع من التعجير **وكل** ذاك رحم او موهوبة وولد له
او ولد من غير السيد بمنزلة لها و مال العبد له **باب** يشتريه
السيد جائز اعفاه او كاته ولم يشتري ماله جليسه ان يشتريه

لا يجوز له بيعه وله فسخ منه وله ان يتراع ماله لم يقرض
وله ولم يها ان كانت امة ولا يطأ المقفلة الى اهل ولا يبعها
وله ان يشتري منها وله ان يشتري ماله ماله بجزء فاجل واما
في المدة بمر من ثلث والمعتق الى اجل من راس ماله **والثالث**
عبد ما يفر عليه شيء **والكتاب** جائز على ما وصيه العبد
وتسخره من المال منجم قلت النجوم او كثر في اهل عجز رجوع
رفيعه وحله ماله منه ولا يحجزه **باب السلطان** بعد التلويح
ان لا تمتنع من التعجير **وكل** ذاك رحم او موهوبة وولد له
او ولد من غير السيد بمنزلة لها و مال العبد له **باب** يشتريه
السيد جائز اعفاه او كاته ولم يشتري ماله جليسه ان يشتريه

الكتاب
عبد ما يفر عليه شيء
وتسخره من المال منجم
قلت النجوم او كثر في اهل
عجز رجوع
رفيعه وحله ماله منه
ولا يحجزه
باب السلطان
بعد التلويح
ان لا تمتنع من التعجير
وكل ذاك رحم او موهوبة
وولد له
او ولد من غير السيد
بمنزلة لها و مال العبد له
باب يشتريه السيد
جائز اعفاه او كاته
ولم يشتري ماله جليسه
ان يشتريه

اداره

أحاط الدين بهالة **ومن** اعتنق عبده اشتتم عليه وإن
 كان لغيره معه فيه شركة فوم نصيب عليه شريك قيمته
 يوم يباع عليه وعتق جاز لم يوجه له مال بغير سهم الشريك
 رفعا **ومن** مثل عبده مثله بنته من قطع جازته ونحوه
 عتق **ومن** ملأ أبويه أو أحدا من ولده أو ولده أو ولدنا
 نه أو عبده أو عبده أو أحده لأم أو لآل أو لهما عتق عليه
ومن اعتق مملوكا كان جنيته حراما معها ولا يعتق الرقاب الو
 اجبة من فيه معن عتق بنته أو كتابته أو غيرها ولا عني
 ولا فطع اليد ونسبهم ولا من علم عمن لا سلا **ولا يجوز**
 عتق الصبي ولا المولى عليه وأولادهم لعتق ولا يجوز بيعه و
 لا هبة **ومن** اعتق عمر رجلا أو نكلا للرجل ولا يجوز التولاه من
 أسلم عليه به وهو للمسلمين وولاه ما اعتقت المرأة لها
 وولاه من غير مولى أو عبدا اعتقت ولا تترك ما اعتق غيرها
 من أرب أو ابن أو زوج أو غيره **وميراث** الشاهبة جميع المسلمين
 وأولادهم للأقرب من عصبة الميت الأول فإن ترك أبين جوارها

للمكان والمكان
 لانه وعتق عبده
 إذا الجميع
 يتزوج أو يبايع
 وله ولد فاعطاه
 معه مولى أو ابني
 من فيه وبيعه
 النكاح قدر النكاح
 عتق كتابته
 بها عتقته وعتق
 ولله عليها
 من بئر له أمه
 علم أنه قد فطر
 لها وأقرب الولي
 لها مولى **ولا يجوز**

ولا مولا لا يبيها ثم مات أمها وترك يمينه جمع الولاء إلى
أخيه دورينه وارمات واحد وترك ولدا أو مات أخوه وترك
أبيه والولاء يترك الثلاثة اثلاثا

باب ٢

**الشفعة والعتبة والصدقة والخمس
والزهر والعارية والوديعة واللغة والغصب**

وانما الشفعة في المثلع ولا شفعة فيما فيه فسخ ولا خيار ولا
في كربوب ولا في عرصة دار في فسخت يوتها ولا في محل قبل او يبر
اذا فسخت النخل او دار في ولا شفعة في دار وضوم تطيرها
من البنا والشجر ولا شفعة للمراض بعد الفسخ والغائب على شفعة
وان لمات عتبة وعقده الشفيع على المشتري ويوفى الشفيع
في ما اخذ لو ترك ولا قو له الشفعة ولا قباغ وتفسخ بغير الشفيع
كله بغير ربا نصبا ولا تتم هبة ولا صدقة ولا عترة ولا خيار
في ما مات قبل ان تحاز عنه وفي ميراث لا ان يكون في الداء المراض
في الدنافة من الثلث ان كان بغير وارث **والهبة** لطله الرحم

دارا قبحي على ما جعله ان جنت قبل موته ولو كانت حبسا
على ولد الصبيح جازت حيازته له ان يبلغ وتكره له
ولا يسكنها وان لم يدع سكنها عتقات يهلك وان اغرض
من حبس عليه رعت حبسا على اقرى الناس بالحبس يوم الرجوع
ومن امر رجلا حيا ته دارا رعت بعد موت السالك ملكا
لرثها وكذلك ان امر عتبه فداغرضوا بخلاف الحبس على مات
المعمر يوم مبع كل لورثته يوم موته ملكا ومومات من قبل
الحبس جنسية على من يعي ويوتر الحبس اهل الحيا جنة بالسكن
والغلة ومن حبس فلا يخرج لعينه بل ان يكون به احد الحبس
شهره فيمضا **ولا يبلغ** الحبس وان غرض ويبلغ العتير الحبس
يكلب ويجعل ثمنه في مثله او يعار به فيه واختلاف المعاضة
بالربع الخرب يربح بميت حربي **والرهن** جاز ولا يتبع بالحبس
ولا تتبع الشها حة في حيازته لا بقعة تبة البينة وثمان
الرهن من العتير يما يغاب عليه ولا يضمن ما لا يغاب عليه
وتقهر النخل الرهن للرهن وكذلك عتنة الدور **والولي**

رهن

يهرق دما فته تلهده بعد الرهر ولا يكون ملال العبد رهنه
ولا يشركه وما هلك بيد امير فهو من الراهس **والطارية**
مودات يضمن ما يظا عليه من جميع اوجاديه **والا** ان يتعدا **والمو**
ذبح ان قال دكها اليك صدو **والا** ان يكون فحبها بالاشهاد وان
قال ذهبت فهو مصدو بكل حال **والطارية** لا تشهد ويصل
كف فيما يظا عليه **ومن تعدا** عار وديعة ضمنه وان كل
تد ناير ودها جدها متهام فملكته ديه اقتل
في تضمينه **ومن تجر** بديعة جد الكمكرو **والزنج** ان كانت
وان بلع الوديعه وهم عرض فيها بخير الثمر او القيمة يوم النعم
ومن وجب لفظة فليعربها بوضع زجر او التقرير بها فان
تمت سنة ولم ياك لها احد جازها ، حبسها وان شل ، فقد
بها وضمنه رب ان جاء وان اتبع بها ضمنه وان ملكته قبل
السنة او بعد ها بغير عري لم يضمنه **وان** امره بالهال بعد العلام
والوكلاء اخذها **ولا ياخذ** الرجل ضلته **والا** بل من الضراء وله اخذ
الضلله **والكلها** ان كانت يقيها **والاعمار** فيها **ومن اشهد**
عمره بعليه فيمنه وكل ما يوزن او يكال بعليه مثله **والاعاص**

الوديعه

الوديعه

بل موته ولو كانت قبل
ان قيل وتجرها له
تقوى بطلت وان فرض
الناس بالحبس يوم النعم
بعد موته السلطان ملك
والجلاء الحبس جاز ما
وتد ملكا ومروا من اقل
بحسب اهل الجاهل بالسلطان
ان يكون به اصل الحبس
في يومه ويلاع العبد الحبس
في يومه وان شل العاوة
ومن جاز ولا ينع بالحبس
معانيته ليست وثمان
لا يضمن ما لا يظا عليه
بل علة الوديعه

هذا مريم غصب في ردة الدجاله بلا شوق عليه في حال سوفه
 او تغير في بدنه فربه فخير يراخذه بنفسه او تفضيه الغيمه
 ولو كان الغصن تبعه به خير ايضا واخذه واخذ ما نفسه وقد اقل
 في ذالها ولا علة للعصب ويزد ما كل من غلته او اتبعه وعلبه
 الحمد او مورو وولده رفيع لره ذامة ولا يفيق لعصب العار زخم
 حتى يرد اسر الفل على ربه ولو تصدق بالزنج كاه احب الى بعض
 اعداء ملال وبع يا ج في فضية شمس من هذه

باب
أحكام الدماء والعمود

محل الرابع الثالث

ولا تقدر نفس بغير راسية علة او اعتراف او بالفسامة
 اذا وجبت بنفس الولاء حمير يمينها ويستحق فور الدم والجلد
 في العمدة اقل من رجلين ولا يقبل بالفسامة اكثر من رجل واحد
 وانما تجب الفسامة بقول الميت حرم عنه فلا رويستاهد
 على القتل او شهادته في علم الجرح ثم يعمش بعد ذالها وياكل و
 يشترع واذا انكسر مد غوال الدم حله الهد على عليه حمير يمينها فان

لم يجز من حلف معه غير الله عما عليه وحده حلف المحنسي
ولو اعمى القتل على جماعة حلف كل واحد خمسين وحلف والوا
تد وطب البع خمسين رجلا خمسين يمشي ان كانوا اقل فتمت عليهم
الدينان ولا تحلف امرأة في العمد وحلف الورثة في الخطا بغير
ما يترتب من الدية من رجل او امرأة وان كسرت يمين عليهما
حلفها اكثر من نصيبا منها واذا اضر بعض ورثة له في الخطا
لم يكر له بد ان يحلف جميع الدينان ثم يحلف مرياتي بعده بقدر نصيب
من الميراث ويحلفون في الفسقة فيما ما ويحلف الرخصة والدية
وتبب الفقه من اهل اعم الهل للفسقة ولا يحلف في غير ما
من الديال اليسيرة ولا فسقة في جرح ولا عمد ولا ميراث القتل
ولا في قتل ميراث صغير او وجه في محلة فوج وقيل الغيلة للعفو
فيه وللرجل العفو عن مد منه العمد ان لم يكن قد عجله ومجوع
عن الخطا ثلثه وان عجل احد البني فلا قتل ولا ميراث نصيبهم
من الدية ولا عفو للبنات مع البني ومن عفى عليه في العمد مائة
وحسن علما والدية على اقل دابل طائفة من الديال وعلى اهل

فلا يشترط عليه بان حاله
لا ينعيم او تدينه العمة
داه واخذ ما انقص وقد اختلف
من غلة او اذ يبع وحلف
ولا يفيق فلاب ان يفيق
بالزك كاه حب ان يفيق
لا فضية ثم ومن هه
9
الاول او اعتراف او بالفسقة
فلا ويستحق العمد والخطا
ما اكثر من جراح واحد
عنه فلا يرثها احد
يغش قد اكل وياكل
داه عليه خمس مائة

الدية على اربعة ارباع وعلى اهل النور اثنا عشر الف درهم **و** دية
الجمعة اربعة ارباع خمسة وعشرون حقة وخمسة وعشرون رطل وخمسة وعشرون
وعشرون بنت لبون وخمسة وعشرون بنت مخاض **و** دية الخطأ
عشرة عشرون من كل ما ذكرناه وعشرون بنو النور كراوا **و**
و انما تغلله الدية في اربعة ارباع بحدية فيقتله فلا يقتله
ويكون عليه ثلث ثور جهة عتة وثلث ثور حقة واربعون خلعة في بطن
نهار اولادها وفي اربعة ارباع على عاقلة وفي اربعة ارباع على ماله
و دية المرأة على النصف من دية الرجل وكذلك دية الكلبين
ونسائهم على النصف من ذلك **و** الجورس دية ثمان مائة
درهم على النصف من ذلك **و** دية جراح كذا **و** دية البهائم
الدية **و** كذا الدية الرجلين والعينين **و** كل واحد منهما نصفه
و دية اربعة يقطع ماله الدية **و** دية السبع الدية **و** دية العفل
الدية **و** دية الصلب ينكسر الدية **و** دية الحشقة الدية **و** دية اللسان
الدية **و** دية ما منع منه الكلال الدية **و** دية ثديي المرأة الدية **و**
في غير ما عور الدية **و** دية الموجة خمسة عشر رطل **و** دية السر خمس

[illegible]

يَقْتُلُونَ رَجُلًا فَاتَّخَذُوا بِهِ وَالسَّكْرَانِ إِنْ قَتَلَ قَتْلًا وَقَتْلًا
مَحْمُومًا رَجُلًا فَالِدَيْتِ عَلَى عَاقِلَتِهِ وَعَمَّةُ الصَّبِيِّ كَالْأَخِي وَذَلِكَ
عَلَى عَاقِلَتِهِ إِنْ كَانَ ثَلَاثُ الدَّيَّةِ فَاكْثَرُ وَرَاقِبِي مَالِهِ **وَقَتْلُ الْمَرْأَةِ**
بِالرَّجُلِ وَالرَّجُلُ يَقْتُلُ بِهَا وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي الْحَرَجِ وَلَا يَقْتُلُ
خُرْبَعَةً وَيَقْتُلُ بِهَا الْعَبْدَ وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمًا كَافِرًا وَيَقْتُلُ بِهِ الْكَافِرُ وَلَا
فَضْلًا مَرَّتَيْنِ حُرٌّ وَعَبْدٌ فِي حَرْجٍ وَلَا يَسْرِ مُسْلِمٌ وَكَافِرٌ وَالصَّالِحُ
وَالْفَاجِرُ وَإِذَا رَكِبَ ضَالِمُونَ لِمَا لَوْ كَفَّ الدَّيَّةُ وَمَا كَانَتْ مِنْهَا
مِنْ عَيْنٍ فَعَلِمَ أَوْ هَرَّ وَافْقَةً لَعَيْنٍ لَمْ يَسْرِ بِهَا فَذَلِكَ هَرَّ
وَمَا مَاتَ فِي بَيْتٍ أَوْ مَقْدَرٍ مِنْ عَيْنٍ فَعَلِ أَحَدُهُمَا مَقْدَرٌ **وَتَجْمَعُ الدَّيَّةُ**
عَلَى الْعَاقِلَةِ فِي ثَلَاثَ سَبْعِينَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً وَنَمَقَهَا فِي سِتِّينَ
وَالدَّيَّةُ مَوْرُوثَةٌ عَلَى الْغَرَائِضِ وَفِي جَيْشِ الْحَرَّةِ عَشْرَةُ عِبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٌ
تَغْوِي وَخَمْسِينَ دِينَارًا أَوْ سِتَّةَ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَتُورَثُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَا
يُتْرَكُ قَاتِلُ النَّعْمِ مِنْ مَالٍ وَلَا دَيْتٍ وَقَاتِلُ الْخَطَايِرِ مِنْ مَالِ الْإِنْسَانِ
الدَّيَّةُ وَفِي جَيْشِ الْأَمَّةِ مِنْ سَبْعَةِ هَذَا مَا فِي جَيْشِ حَرَّةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ عَيْنٍ
فِيهِ عَشْرُ فِئَمَتٍ **وَمَنْ قَتَلَ مُحَمَّدًا فَعَلَيْهِ فِئَمَتُهُ** وَتَقْتُلُ الْجَمْعَةَ

بِلَا وَاحِدٍ

بالواحدة العرابة والغيلة وإروا لقتل بعضكم **وكفارة القتل**
في الخطأ واجبة محنوفة مومنة فإن لم يجد جديلاً شقياً
مقتلاً يعبري يومئذ العدا على عنه في العجب فهو خير له
ويقتل الزنديق ولا تقبل توبته وتوالى يسر الكفر وكذلك
السلام ويقتل مراتب الأمان تقوى ويؤخر التوبة ثلاثاً وكذا
المرأة وممن لم يتدوا في الصلاة وكان لا أصل وخزفي يضي
وقتل صلاة واحدة فإن لم يبلها قبل **ومرأته** أن يودي
الزكاة اختفت منه كرها **ومرأته** الحج فالله عيسى **ومرأته**
الصلاة تحبها أهاجوه كالمرأة يستتاب ثلاثاً فإن لم يتب قتل
ومرأته رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل ولا تقبل توبته وممن
نسي من أهل الذمة بغير ما به كفروا أو نسي الله عز وجل بغير
ما به كفروا قتل **أو نسي** **وميراث المرتبة** لجماعة المسلمين
والجارية لا يعقوبه إذا اضربه فإن قتل أحد أبلابه مرقله وإن
لم يقتل فبسع درهم وفيه اعتصامه بغير جرمه ولترة مقامه
في عباده فإن ما قتل أو صلبه ثم قتل أو يقطع من فلبان أو
ينجي إلى بلد يستجر بها حتى يتوب فإن لم يفعل عليه حتى جاء ثابلاً

السكران إن قتل أو قتل
في التبر كل عفا وذلك
في ما في ملك **وتقتل المرأة**
ممن من بعض الجراح والقتل
ممن كافر ويقتل من الكافر
ممن مسلم وكافر والمسلم
قتل الذابة وما كان منها
ويقتلها وذلك
أحد القبول **ومرأته**
نساء يسترون بها
من الجور عترة أو ولد
هم وتورثه كتاب الله
فإن الخطأ يرب من المال
ملا في غير حق وإن كان
عدا عليه فيمنه وتقتل المرأة

وَضَع عَنْهُ كُلَّ حَقٍّ هُوَ لِلَّهِ مِنْ دَالٍ وَاحِدٍ فِي هَفْوٍ وَالتَّاسِي فِي مَالٍ
أَوْحَى **وَقَالَ** وَاحِدٌ مِنَ الصُّوفِيَّاتِ مِنْ جَمِيعِ مَا سَلَبُوا مِنَ الْمَوَالِ
وَيَقْتُلُ الْجَمَاعَةَ بِالْوَأْدِ فِي الْحَرَابَةِ وَأَيُّ وَلِيٍّ الْقَتْلُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ
وَيَقْتُلُ الْفَتَاةَ يَقْتُلُ النَّحْلَ مِنْ قَتْلِ غِيلَةٍ أَوْ حَرَابَةٍ **وَمِنْ** زَانِجٍ
مُخَصَّرٍ مِنْ شَرِّ بَيْتٍ **وَالْخَطَرُ** أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً نَكَاحًا حَيْثُ
وَيَطْلُقُهَا وَهَذَا حَيْثُ جَاءَ لَمْ يَحْضُرْ حَلَّةٌ مَائَةٌ حَلَّةٌ وَغَيْرُهَا إِلَى بَلَدٍ
أَخْرَجَ مِنْ جَمِيعِ عَامِلَاتِهِ وَعَلَى الْعَبْدِ فِي الزَّيْنَةِ خَمْسِينَ حَلَّةً وَكَذَا
لَهُ دَرَاهِمَةٌ وَأَنْ كَانَ مُتَزَوِّجًا وَجَبَتْ لَهُ تَقْرِيبٌ عَلَيْهَا وَتَلَا عَلَى امْرَأَةٍ
وَالْجَدَّةُ الزَّائِدَةُ بِأَعْمَارِهَا أَوْ جَمَلِ بَطْنِهَا وَبَشْبَهَاتِهَا أَرْبَعَةٌ
رَجُلَانِ لَهَا رِبَالُ الْغَيْسِ عِدَّةٌ وَلِزَيْنَتِهِ كَالْمَرْوَةِ فِي الْمَحَلَّةِ وَبَشْبَهَاتِهَا
وَبِزْنِهَا وَقَدْ وَاحِدٌ مِنَ بَنِي أُمِّهِمْ هُمُ الْعَمَّةُ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْعَدْوَى
أُمُّهَا وَتِلَاكُمُ عَلَى مَنْ لَمْ يَتَّخِذْ وَجَدَّ وَالْهَيْئَةُ وَالِدٌ وَكُلُّ
جَدٍّ وَالْهَيْئَةُ وَالِدٌ وَتَقْوَى عَلَيْهِ وَلَمْ يَحْمِلْ **وَجَدُّ** الشَّيْ
يَكُونُ دَرَاهِمًا بِطَلْقِهَا وَيَنْصَرِفُ مِنْهَا إِنْ كَانَ لَهَا مَالٌ فَإِنْ لَمْ يَحْمِلْ
فَالشَّيْءُ بِالْغَيْبِ يُشْرَأَنْ تِلَاكُمُ أَوْ تَقْوَى عَلَيْهِ وَأَيُّ قَالَتْ
امْرَأَةٌ بِهَا جَمَلُ الشَّيْءِ لَمْ تَمُدَّ وَوَحْدَتِ **وَالْزَيْنَةُ** بَيْتَةٌ

الزَّيْنَةُ

انها اتممت حرقا عليها وجاءت مستغيثة عند النار
وجاءت تحت ما **والنصراني** ان غصب الفسامة في الزنى قتل
وان رجع المهر بالزنى اقبل وترك ويقيم الرجل على عبده وامته
حد الزنى اذ انهر حر او فامت بيته غير اربعة تصدء او
كل اقرار ولا كراي كان للامة زوج حر او عبدا الغني فلا يقيم الحد
عليه الا السلطان **ومن عمل** عمل فوقع لولم يذكر بالغ اطا
عنه رجما اعمدا ولم يحصنها وعلى الفداء للمحر الحد تقاضى وعلى
العبد ان يغور في الفدى وخمسور في الزنا والكا فربح في الفدى
تضامن ولا حد على فاذ في عبده لو كاهم ويحد فاذ في الصبي بالزنا
ان كل من طهر بوطا ولا يحد فاذ في الصبي ولا حد على من لم يبلغ في
فدى ولا ولحم ومن تغار مالا من نسبه فعليه الحد وفي التعريض
الحد **ومن قال** لرجل يا لوطي قد ومرفعة جماعة محمودة
يلزمه لعن فاع به منكم ثم لا تفر عليه ومن كثر شرب الخمر او الز
نابحد واحد يلزمه في ذلك كله وكذلك من فقه جماعة ومن
ازمنه حدود وقتل بالقتل مجزئ من ذلك الحد الفدى وليجحد
قبل ان يقتل **ومن شرب** خمر او نبيذ امسك احد ثيابه سكر

طوا فاعوه ففوه الناس
من جميع ما سلبه
وان اولي القتل
مالية او مارية
ان يتزوج امرأة
مالية حلية وعثر
في الزنا خمس جلد
تغريب عليها ولا على امر
قل بفهر او بشبهه
كالمرور في المنة
المعنة حد الثلاثة
يحد والمثلية
عليه ولا لم تجز
منها ان كل له مال
او تفوه عليه
ذو وحدت اذ ان

أولم يسكن ولا سجر عليه ويجرد المجدود ولا تجرد المرأة
إلا ما يقع فيه الضرر ويجرد في فاعله أو لا تجرد ما لم تقع تضع
ولا مرفق من غير ولا يقر والهي البهيمة والعياف **ومن سرور ربع**
د مائة هذا أو ما قيمته يوع السرقة ثلاثة دراهم من العروض
أو وزن ثلاثة دراهم قيمة قطع إذا السرور من جزر ولا قطع في
المثلية ويقطع في ذلك الرجل والمرأة والعبد في السرور فلهن
رجله من خلاف ثم إن سرور في شيء له ثم إن سرور في شيء له
وسمى من السرقة في رجع أفيل وعمر السرقة كانت مقع
وإذا أتبع بها ومن أخذ في الحزب ثم يقطع حتى يخرج السرقة
من الحزب وكذا إذا الكفر من السرقة ومن سرور مرتين إذا له في
خوله لم يقطع ولا يقطع المختلس وإقرار العبد فيما يملكه في
بدنه مرفوع أو قطع بلزقه وما كان في رغبته فلا إقرار له ولا قطع
في ثمر معلو ولا في الجارية النخل ولا في الغنم إلا رعيته حتى تصرف
ومن سرورها ومن أخذ في السرقة لا يشفع لغيره إلا ما في السرقة
والزنا وما أقتل في ذلك السرور ومن سرور من السرقة قطع ومن
سرور من السرور ويقتل المال والنعم يقطع وفي السرور قوي

قطع

حقة

وشهادة أو أثير فقه فيما لا يبلغ عليه الرجال من العولادة
والاستهلال وشبهه جارية **ولا تجوز** شهادة ختم ولا ضيق
ولا يقبل هذا العدول **ولا تجوز** شهادة الممذوء ولا شهادة
عبد ولا صبي ولا كافر وإن اتاب الممذوء في الزنا قبلت شهادته
في الزنا **ولا تجوز** شهادة الجاني لا جوير ولا نكاح ولا
الزوج المفروقة ولا هي له وتجوز شهادة الأخ العدل للزنا **ولا تجوز**
شهادة مجرب في كذب أو مفسد كبير ولا جارية إلى نفسه ولا دافع
عنها ولا وصي لبيته وتجوز شهادة تة عليه **ولا تجوز** تعديل
النساء ولا تجز يفسر ولا يقبل في التزكية إلا من يقول عدل رضي
ولا يقبل في ذلك ولا في التخرج واحد **وتقبل** شهادة الصبي
في الجراح قبل أن يفتنوا أو يذبح حال يشهد كبير **وإذا** اختلف
القبائل على الشك في الباطع ثم يافتة القتل أو الخيف ويبرأ **وإذا**
اختلف القتل على شئ ياتيه حلفا وفسخ فيه ما يرافعا
ما يستتر فضرر باعد لها وإلا فتوى حلفا وكل فيهما **وإذا** رجع
الشاهد فبعد الحكم أغرم ما تلف بشهادة قدارا عتروا أنه شهد
بنزور فاله أصحاب ما له **ومر قال** ردت إلى ما وكلت عليه
(أو على)

أو على نعيم أو دية بقى إليها ثمنه أو ودية يقد أو في صدق أو قول
 قوله **ومر قال** دية بقى إلى طار كما امرتني فانكر طار على
 الدافع البينة وداضم وكذا على ولي ما قيل البينة وداضم
 ضمن وكذا على ولي ما قيل البينة أنه أنجو عليهم أو دية
 البينة وإن كانوا عظامه مدوع النفقة فيما يشبه **والصلح**
 جائز إلا ما جبر الحراج ويجوز على ما فرار وداضم وكذا
 الغارة تخرج على أنها حرة وليس بها أختها وأخت قيمته
 الولد يبيع يجمع له **ومر استحو** منه فدولة تملك قيمتها
 وفيه الولد يبيع الحريم وقيل يأخذها وفيه الولد وقيل لا قيمة
 فيه **بما** أن يتجار الثمن فيها ختم من الغاصب التي باعها ولو
 كانت مية غاصب فعليه المد والدية ربيع ومعه الرية
ومستحق من الأرض بقعة أو عمت يبيع فيه العمارة فله ما وإن
 أباد به إليه الفسقة فيه النفقة **بما** طار أي كما لا شيء
 بغيره ما لا خير واحد **والغلام** يوم يرفع بنابه وزرع وشجر
 وأرشد أعطاه ربه فيه **بما** النقص والشجر مطلق بقعة
 فيه امر من يرفع ذلك ولا شيء عليه فيما لا قيمة له بعد الفلع

على الرجل من الولد
 من شهادته ختم والاض
 مدية المدونة والاض
 المدونة من الزاوية
 من الولد من الولد
 مدية الاض الفلع والاض
 برة ولا على البينة ولا
 مدية عليه **والمر** بقعة
 كية الامر يقول عدل
وبطل شهادة البينة
 ينكر كية **وإذا** اختلف
 بين أو ينفق أو ينفق
 كية او ينفق فيه ما
 بقاء وكل من **وإذا** اخرج
 بشهادته ما اعترف له
 مدية اليك ما وكلت عليه

واللهي **وَجَرَّةُ** الغائب الغلة ولا يرد لها غير الغائب **والو**
ل في الحموان وفي الأمانة إذا كان الولد من غير السيد يا فخره
المستحق للأمهات من يد مقلع أو غير **ومرغيب** أمة
ثم وطئها فولد، رغبوا عليه الحمد **وإصلاح** السفل على صاحب
السفل والخشب للسفل عليه وتغلبوا الغرابة عليه إذا وهى
السفل وضع حتى يصلح ويغير على أن يصلح أو يسرع مقرر يصلح
ولا ضرر ولا ضرار فلا يفعل ما يضر بجار، مرفق كونه في بيت يكشف
حماره منها أوفق يا فيالته بابه أو حجر ما يضر بجار في جوف
وإن كان ملكه **ويغضا** بالجماء له نصر الله الغمط والنفوذ
ولا يمنع فضل الماء لمنع به الكلاء وأهل الأبرار الماشية
أحوج بها حتى ينفقوا ثم الناس فيها سواء ومن كانت أراضه
غير أو يبر قلبه منعها فلا أن تصحح ببر جارك وله زرع بخلاف
عليه فلا ينفقه فضله واختلاف هل عليه في ذلك ثم وينبغي
أن يمنع الرجل جارك أن يحزر خشية في جداري ولا يخط عليه
في ذلك **وما أجسدت** الماشية من الزرع والحواليه بالملك
في ذلك على أن يابى الماشية ولا شيء عليهم في سبلد المنهار

وَمَرْجِعُ سُلُوكِهِ فِي التَّقْلِيدِ بِمَا حَاصِرُ الْأَعْيُنِ سُلُوكُهُ
إِنْ كَانَتْ تَعْرِفُ بَعْضَهُ وَقَوِيَّةُ الْقَوْلِ أَسْوَأُ الْقُرْمَاءِ وَالْأَخْلَاقِ
مِنْ غَارِ وَجْهِهِ الْوَقْفِ إِلَى مَا بِهِ يَخْرُجُ حَقُّ تَشْتَرِكُهُ لَا يَخْرُجُ
وَمِنْ أَعْيُنِ بِرَفْرِضٍ يَجْعَلُ لَهُ عَلَى كُلِّ رَأْيٍ أَدْبَارَ
هَذَا لَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا الْفَوَالِدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يَدْرِي
حَالَهُ وَلَا يَخْرُجُ الْحَامِلُ مِنْهُ عَنِ الْخَرِيمِ أَوْ يَكْتُمُهُ وَيُجْلِسُ
الْمَطْلُوبَ أَوْ قَلِيلَهُمْ كُلٌّ مِنْ عَيْنِهِ وَلَا يَحِلُّ مَا كَلَّمَ عَلَى غَيْرِهِ
وَلَا يَتَّبِعُ رَفْعَهُ لِقَادَرٍ فِيهَا عَلَيْهِ وَلَا يَتَّبِعُ بِهِ سَبْعَةً وَتَحْتَسِبُ
الْعَدْلَ لَا يَشْتَرِكُ وَلَا يَحْتَسِبُ عَلَى قَدَرٍ وَمَا أَنْفَعُ بِالضَّرَرِ فَضْلُ
مَرْجِعٍ وَعَفَارٍ وَمَا لَمْ يَنْفَعِ فَيُخْرِجُ مِنْ رَفْعٍ عَلَى الْبَيْعِ أَجْبَرُ
عَلَيْهِ مِنْ أَيْدِي **وَفِي** الْفَرْعَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَنْعٍ وَاحِدٍ وَلَا
يُوجِبُ أَحَدُ الشَّرْكَاءِ شَيْئًا وَإِنْ كُنَا فِي ذَلِكَ تَرَاهُ لَمْ يَجْزِ أَنْفَعُ
لَهُ فَيُزَادُ وَوَصِيُّ الْوَصِيِّ كَالْوَصِيِّ لَوَصَّى أَنْ يَجْزِيَ بِأَمْرٍ أَلَيْسَ
وَيُزَوِّجُ إِمَاءَهُمْ **وَمِنْ أَوْصِي** أَلَيْسَ بِمَنْعٍ وَاحِدٍ وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ
لَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِرَفْعٍ أَوْ يَكُونُ شَيْءٌ أَلَيْسَ بِمَنْعٍ وَاحِدٍ وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ
حَاضِرٌ عَشْرَ سِنِينَ تَحْتَ أَيْدِيهِ وَمَا جَبَّاهُ حَاضِرٌ عَلَى أَيْدِيهِ

لَا يَزِيدُ مَا يَحْتَسِبُ الْفَاعِلُ
لَهُ مِنْ بَعْضِ السَّيِّئِ بِأَهْلِهِ
وَعَيْنُهُ وَمِنْ غَيْرِ أَمْرٍ
بِهِ وَأَقْلَامُ التَّحْقِيقِ عَلَى
غَلِيظِ الْغَرَبِ عَلَيْهِ إِذَا وَجَدَ
أَنْ يَجْعَلَ أَوْ يَسْجُدَ مِمَّنْ
لَهُ مِنْ رَفْعٍ كَوْنُهُ تَحْتَ
أَوْ حَقٌّ مَلْغُوزٌ بِأَهْلِهِ
لَمْ يَلِ الْفَقْرُ وَالْفَقْرُ
وَأَهْلُهُ أَلَيْسَ بِالْمَاثِبِ
مَا سَوَاءٌ مِنْ كَاتِبٍ أَوْ
حَقٌّ بِرَفْعٍ وَلَا زَرْعٌ بِجَدِّ
عَلَيْهِ ذَلِكَ ثُمَّ يَنْفَعُ
بِهِ وَجْهٌ أَوْ لَا يَفْظُ عَلَيْهِ
مِنْ الرِّفْعِ وَالْحَوَالِي بِأَهْلِهِ
عَلَيْهِ وَفَسَادُ الْفَاعِلِ

شيئا فلا فيلح له ولا حيازة ميراثا بآء ولا مهورا في مثل
هذه النعمة **ولا يجوز** إقرار المريض لو ارثه بغير أو يقضه
ومرأوسه يحج انفسه والوصية بالصدقة أحب اليها **وإذا** ما
في حيز الملاح قبل أن يحل له بماء ما سار ويرد ما بقى
وما هلك بيده فهو منه **فإن** يخطأ المال علم أن ينحو على
المبلغ فالتما من النير والجرو ويرد ما بطل أن فضل شيء

باب في الفرائض

ولا يرث من الرجال إلا عشرة أب وابن وابن ابنة وأب
والجدة لا يرث وإن بقى وأب والأم والأخت والأخت والأخت
وإن بقى والزوجة ومولى النعمة **ولا يرث** من النساء غير
سبع البنت وابنة الابن والأم والأخت والأخت والأخت ومو
لانة النعمة **فميراث** الزوج من الزوجة إن لم تترك ولدا ولما
له ابن النصف جاز تترك ولدا أو ولد ابن منه أو من غيره جله
الربع وتترك له من الربع إن لم يكن له ولد ولا ولد ابن له
لأولاد أو ولد ابن منها أو من غيرها لها الثلث **وميراث** الأب
من ابنها الثلث إن لم تترك ولدا أو ولد ابن أو شير من الأخوة ما

كل هذا

فصاعدا الثلثان ولم يكثر لم يزد على الثلثين وانما لا يوزن
 كالتبني اذا لم تكثر تبني وكذا الدابة تبني كالتبني في عدهم البناي
 ولم يكثر كالتبني وانما لا يوزن البناي النصف ولبنت ابراهيم السهم
 لم يكثر على الثلثين وانما لا يوزن البناي لم يزد على ابراهيم السهم
 لم يكثر معصوم كروما في بعضه فان كانت البناي اثنتي
 عشرة كالبناي لم يكثر شيئا وانما لا يكون معصوم اذ فيكون ما
 بعد تبني وتبني لئلا يكثر شيئا وانما لا يكثر كالبناي كالبناي
 انما لا يكثر كالبناي وتبني كالبناي وكذا الدابة لو وزنت باني
 ابراهيم مع البناي السهم وتبني كالبناي لم يكثر شيئا
 كالبناي البناي وتبني احوالهم من جوفه من عمارته ولا يدخل في ذلك
 من دخل في الثلثين من باني **ومبررات** راقب الشقيق
 النصف وللا تثبت فصاعدا الثلثان فان كانوا اخوة واخوات
 شفا بقر اولاد والامال بينهم لئلا يكثر شيئا وانما لا يكثر
 واخوات مع البناي كالبناي لم يكثر شيئا فليكن معصوم ولا يكثر
 ابراهيم معصوم ولا ميراث للاخوات والاخوة مع الاب والامع التولية

.....

الذكر أو مع ولد والولد الذكر والإخوة للاب في صلب
 الشقاق كالشقاق مع كورهم وإنا ثم ما كانت أخت
 شقيقة وأخت أو أخوات للاب فالنصف للشقيقة والنصف
 من الأخوات للاب السدس ولو كانتا شقيقتين لم يكن للأخوة
 أن للاب ثلثه إذا كان يكون معصية كرفاغة وما يعنى
 للذكر مثل حظ الأنثيين **وميراث** لأخت اللاب وأخ
 للاب سواء السدس لكل واحد وإن كثروا فالثلث بينهم الذكر
 والأنثى فيه أمراء وتجب لهم عن الميراث الولد وبنته وأب
 وأجد للاب وأخ يرث المال إذا انفرد كان شقيقاً أو لائياً
 شقيقاً يحب **منع** للاب وأخ لأخت فأكثر من أخواته
 أولاد والمال بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين وإن كان مع الأخ
 ما وسهم به بأهل السهم وكان ما يفر وكذا الذي يكون ما
 يعنى للأخوة وأخوات للذكر مثل حظ الأنثيين فإن لم يكن
 فلا شيء لهم **إذا كان يكون** في أصل السهم أخوة لا فدور ثلث
 الثلث وقد يفر أخ شقيق أو أخوة ذكور أو ذكور وإنا

شفايو معهم فيشاركون كلهم (طافوة) للآل في أنفسهم فيكون
بينهم بالسوا. وفي القرينة التي تسمى المشتركة ولو كان ما
بني أخوة لآل لم يشاركونا (طافوة) للآل لمزوجهم من لآل
وان كان من بني لآل أو أخوات للبويرة أو لآل عميل لآل
من قبل (طاف) أخ واحد أو اخت لم تكن مشتركة وكل ما بني
للطافوة أو كل نساء كورا أو ذكورا أو أنثا وان كان لآل بويرة أو
عميل لآل أو (طاف) لآل عم الشفيو كالشفيو (طاف) المشترك
كته وابن طيف كالخ ج عم (طاف) كان شفيقا أو لآل ولا يتر
ابن (طاف) للآل **وطاف** للابو يترحب (طاف) للابو يترحب والآخر
للآل أول من ابن أخ شفيو أو ابن شفيو أو لم من ابن لآل وابن
أخ لآل يترحب عم لابو يترحب وعم لابو يترحب عم لآل وعم لآل
يترحب ابن عم لابو يترحب ابن عم لابو يترحب ابن عم لآل **وهكذا**
يكون طافه أولى ولا يترحبوا أخوات ما كثر ولا بنوا البنات
ولا بنات (طاف) ما كثر ولا بنات العم ولا جد لآل ولا عم أخوات
لآل ولا يترحب عمه ولا من جميع بقية رقب **ولا يترحب** المتصل الكلام

فَلَمَّا كَانَ وَلَدُ مَعَ الْوَلَدِ الذَّكَرَ أَوْ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ الذَّكَرِ الْمَذْكَرِ
فَإِنْ شَرَفَهُ أَحَدُ مَرَأَتَيْ السَّهْلِ بِمَخْمَرٍ أَوْ خُوتَةٍ أَوْ أَخَوَاتٍ بِطَلَبِهِ
لَهُ بِالْمَذْكَرِ فَإِنْ رَفِيَتْ شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ كَالْمَالِ مَا بَقِيَ فَإِنْ كَانَ مِنَ أَهْلِ
السَّهْلِ وَالْخُوتَةِ فَإِنَّهُ يَخْتَارُ ثَلَاثَةً أَوْ جِهَةً يَأْخُذُ أَيُّهَا الذَّكَرُ
أَفْضَلَ لَهُ إِمَّا مِمَّا سَمِعَهُ بِأَخَوَاتِهِ أَوِ السُّدْرَ مِمَّنْ رَأَى مِنَ الْمَالِ أَوْ ثَلَاثَةً
مَا بَقِيَ فَإِذَا كَانَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَخْمَرٌ أَوْ خُوتَةٌ فَيَقُولُ يَأْخُذُ أَخُو
يَبْرَأُ عَدْلَهُ أَرْبَعُ أَخَوَاتٍ فَإِنْ زَادُوا فَلَهُ ثَلَاثٌ مَعَ أَخَوَاتِهِ
فَإِنْ تَكُونُ الْفَعْلَانِ ثَلَاثَةً أَوْ ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً مَعَ عَدْلِهِ
الْمَذْكَرِ كَالْمَذْكَرِ بِأَيِّ جِهَةٍ عَدْلُهُ الشَّعْلَانِ بِالَّذِينَ
لَهُ بِمَقْعَرٍ كَثْرَةُ الْبُيُوتِ ثُمَّ كَانُوا أَحْوَجَ مِنْهُ بِذَلِكَ
فَإِنْ كَانَ يَكُونُ مَعَ الْحَدِّ ثَلَاثَةً شَقِيقَةً وَلَهُ الْخُوتَةُ أَوْ ثَلَاثَةً
أَوْ ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً فَيَأْخُذُ نِصْفَهُمَا فَيَأْخُذُ مِمَّا بَقِيَ
الْبَيْعِ وَلَيْسَ بِذَلِكَ أَخَوَاتٍ مَعَ الْحَدِّ الْخُوتَةُ وَالْخُوتَةُ وَالْخُوتَةُ
كَرِهًا بَعْدَ هَذَا **وَبَيِّنَاتُ** الْقَوْلِ مَا عَلَى إِذَا زُجِرَ جَمِيعُ الْمَالِ
كَانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً فَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلٌ سَمِعَ كَالْقَوْلِ مَا بَقِيَ بَعْدَ
أَهْلِ السَّهْلِ **وَلَا يَرْتَبِ** الْقَوْلِ مَعَ الْقِسْمَةِ وَهِيَ أَحْوَجُ مِنْ
نَحْوِهَا وَالْخُوتَةُ الذَّكَرُ لَا سَمْعَ لَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا يَرْتَبِ فِيهَا

ولا رجوع للمرأة منهم في كفا الله ولا يترك النساء من السواك
 إذا ما اعتنف أو جرح ومن اعتنف إلى شهرين أو ثلاثة أو عمتق وإذا
 اجتمع من سهم له سهم معلوم في كفا الله ويجوز ذلك أكثر
 من المال أدخل عليهم حكم الضرر وفستت العريضة على
 مبلغ سعادتهم ولا يعال إلا نصف مع الجدة والأخوة وفستت
 وهي امرأة تركت زوجها وأطفالها وأقربها الأبوين أو الأب وحده
 هذا للزوج النصف وللأخت الثلث وللمجدد السدس على ما وقع المال
 الجمل للمنفقة بالنصف ثلاثة ثم جمع إليهم سهم الجدة ففستت
 جميع ذلك العايشة على الثلث لها والثلثين لم فستت سبعة وعشرين
 سهم

باب جمل من الفرائض

و من السير الواجبة والرجل

الوصية للملاة في بقية وهو مشتق من الوضوء إلا
 المنفعة ولا تستثنى في وصية ما دنى منه فإن ذلك
 مستثنى من السواك مستحب مرغبه فيه والمصلحة على المحققين
 رخصة وتحقيق في الغسل من الجنابة ودع الحميض والنفاس

كراومع ولد الوالد
 على غير ما خففوا
 على كل ما يقضي
 في ثلاثة أشهر
 أو السدس من ربح المال
 غير المأخوذة به
 على ما زادوا عليه الثلث
 له وراثة خوة للأخت
 اختها عداوة النساء
 إن كان كلوا أو صم
 فبينة ولها الرجاء
 ففستت مقاديرها
 الجدة والأخوة وفستت
 ولي ما على إذا لم يبق
 أهل سهم كل الميراث
 ولي مع العقبين وفستت
 نعم في كتاب الله ولا

ذلك اربع به **والفطر** في السفر **فصل** **والفطر** فيه واجب
 وكذا الفجر من الغياب وفي من السفر **فصل** صلاة النحر
 نافلة **و** كذا في كل يوم من رمضان نافلة وفيه فضل كثير ومن فاته
 ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه **والفيل** من الطلوع
 في رظا ويغيب من الشواغل **الفريضة** فيها **الفلاة** على قول
 المسلمين **و** في بيته يحمله من قبل بها وكذلك مواضع
 بالدين **و** غسلهم ستة واجبة وكذلك الحائض **العلم** في بيته عامة
 بحملها من قبل بها **العلم** يلزم الرجل في خاصة نفسه **و** في بيته
 الجها خاصة تحمله من قبل بها **العلم** في بيته **العلم** في بيته
 في بيته عليهم قائلهم اذا كانوا مثلي عديتهم **والرباط** في تغور
 المسلمين **و** في بيته **و** في بيته **و** في بيته **و** في بيته
 شهر رمضان **و** في بيته **و** في بيته **و** في بيته
 فيه **و** كذا في بيته **و** في بيته **و** في بيته
 والتروية **و** في بيته **و** في بيته **و** في بيته
 الفجر **و** في بيته **و** في بيته **و** في بيته
 رسول الله صلى الله عليه وسلم **و** في بيته **و** في بيته

والتلبية سنة والنية بالحج ونية والطواف للعبادة
ونية والسعي بين الصفا والمروة ونية وكذا الطواف
المنقطع واجبة وطواف الزيارة سنة والجمعة للمودع
سنة والبيت بمنى ليلة يَوْمِ عَرَفَةَ سنة والجمع بعرفة واجب
والوقوف بعرفة ونية ومبيت الفرداسة سنة واجبة
وفوق المشعر مأمور به رمي الجمر سنة واجبة وكذلك
الحلابة وقيل التكرار سنة وغسل عرفة سنة والفصل بقول
مكة مستحب والصلاة في الجماعة أفضل من صلاة الفرد يسبح و
عشرين مرة والتمسك بالحجر الممسك به الرسول عليه
السلام هذا أفضل من الصلاة في سائر المصالح وأفضل في مكة
أو التمسك به بذلك بين الممسك بالحجر ومسجد الرسول عليه السلام
ولم يختلف أن الصلاة في مسجد الرسول عليه السلام أفضل
من أي صلاة فيما سواه ومسجد الحرام من المصالح
وأهل المدينة يقولون أن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في المسجد
الحرام بدورهم وهذا كله في العرايف وأما المنزلة في
اليوم أفضل والتجمل بالركوع لأهل مكة أحب إليهم والطواف

والطوائف التي بها أحب إلي من الركون لقلته وجودة اليد
لهم **ومر العرايض** غمر البصر عن الجماد وتسير النظر
إلى غير محدد من بلاد النظر إلى الجملة وبلاد النظر
إلى الشئ لغير من شئها في عليها وتبينهم وقد ارضى
في ذلك للمذهب **ومر العرايض** صون اللسان عن الكذب
والزور والعجش والغيتة والتميمة واليد على كلبه وفلان
الرسول عليه السلام وكان يوم من يومه واليوم وما خسر
فليقل غير الأوليتم وفلان من عسر الإسلام المرأة من كسر
ماله يعنيه **ومر الله سبحانه** دماء المسلمين وأموالهم
وأعمالهم فلا يحفظها ولا يجلد مع المسلمين ولا أن يكفر بعد إيمان
نه أو زنى بعد إحصائه أو يقلبها بعينه فيسرق أو يسرق
أرض أو غير من الدين ولتقف يدك عما لا يحل لك من مال
أو جسد أو دمع ولا تشغ بغير ما لا يحل لك ولا قبل شئ
يعزجك أو تشغى من جسدك ما لا يحل لك فالله سبحانه
والذي يرغم غير وجههم ما يظنون لا قوله فلا وليك هم الرعا
دون **ومر الله سبحانه** العواحق ما لهم منها وما ينطق

بقية والطوائف لا فائدة
تروى وبقية وكذا الطوائف
أكثر من الطوائف
منه والجمع يعرف
غيره لفته شئ
الجملة شئ واضع
عزقة شئ
فصل من صلاة
في الحرم أو غيره
المسلمة وأصلها
ألا وفي مسجد الرسول
يقول عليه السلام
مسجد الحرم من الصلاة
في فضل الصلاة
العرايض وأما العرايض
ومن أحب إليها والطوائف

وَأَنْ يَغْرِزَ النَّفْسَ، بِحَرْفٍ خَفِيٍّ أَوْ نَفْسًا صَغِيرًا وَحَرْفٍ مِنَ النَّفْسِ
مَا تَفْعَلُ، ذَكَرْنَا إِيَّاهُ أَوْ أَقْرَبًا كُلَّ الرِّجْبِ وَهُوَ الْحَلَالُ فَلَا يَكُنْ
لَكَ أَنْ تَكُلَ الرِّجْبَ وَلَا تَلْبَسَ الرِّجْبَ وَلَا تَرْكَبَهُ وَلَا تَسْكُنَ
الرِّجْبَ وَتَسْتَعْمَلَ سَائِرَ مَا تَسْتَعْمَلُ بِهِ الرِّجْبَ وَمِنْ رَأْيِ ذَاكَ
أَمْوَرٌ مُشْتَبِهَةٌ مِمَّنْ تَرَكَّهَا سَلَمٌ وَمِنْ أَخْذِ مَا كَانَ كَالرَّائِي حَوْلَ
الْحِمْلِ يُوشِي أَنْ يَفْعَلَ بِهِ **وَحَرْفُ اللَّهِ تَسْبِيحُهُ** أَكُلَ الْمَالِ دُونَ
لَبِّهِ وَمِنْ أَلْبَابِ الْغَضَبِ وَالْتَعَجُّبِ وَالْخِيَانَةِ وَالرِّبَا وَالسُّخْتِ
وَالْفُجْورِ وَالْفُجْرَةِ وَالْغُثْرِ وَالْحَدِّ بَعْدَ الْخِلَافَةِ **وَحَرْفُ اللَّهِ تَسْبِيحُهُ**
أَكُلَ الْيَقِينَةِ وَالْأَمْرِ وَلَحْمِ الْخَيْزُورِ وَمَا هُوَ بِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَمَا دَخَلَ
لَيْسَ بِاللَّهِ وَمَا لَعَنَ عَلَى مَوْتِهِ تَرَكَّ مِنْ جِلِّ أَوْ وَفَدَ بَعْضُ
أَوْ غَيْرِهِ وَالْخَيْزُورُ جِلٌّ وَغَيْرُهُ **رَأْيُ الْخَيْزُورِ** الرِّجْبُ
كَالْيَقِينَةِ وَذَلِكَ إِذَا صَارَتْ بَدَاكَ إِلَى حِيلَةٍ لَا حِيلَةَ بَعْدَهُ
فَلَا ذِكْرَ لَهُ وَلَا بَابَ لِلْمُطَهَّرِ أَنْ يَأْكُلَ الْيَقِينَةَ وَيَشْبَعُ
تَبَرُّدُهَا فَتَسْتَعْمَلُ عَنْهَا كُلَّ مَا وَكَلَّهَا مِنْ الْخَيْزُورِ حَرْفُ
وَحَرْفُ اللَّهِ تَسْبِيحُهُ شَرُّ الْخَيْرِ فَلَيْلُهُ وَكَيْفُهُ وَشَرُّ رَجُلٍ
الْعَرَبِ

انزع يومئذ فضج القمروين الرسول عليه السلام ان كل ما
 اشكر كثير من الاشربة وقيل له حرام وكل ما خامر العقل
 فاشكر من كل شراب فهو حرام وقال الرسول عليه السلام
 ان كل شراب شارب يبعث ونهى عن الخيل من الاشربة
 وذلك ان الخيل عند الله ابتداء وعند البشر ونهى عن
 ابتداء في الدنيا والخرقة ونهى عليه السلام عن الخيل ناء
 من السباع وعن كل لحم الحية والحية ودقمة غلها
 لحوم الخيل والبغال اقول الله تبارك وتعالى لم يسمو لها
 وزينة ولا دجلة في شئ منها بل في الحمار الوحشي والاباس
 بكل سباع الطير وكل من تخليب منها **ومن الفرائض**
 نزل الوالد نزل وان كانا فاسقين وان كانا عتق فليقل
 لهما فولا لينا وبعنا لهما بالمعروف ولا يفرق بينهما
 كما قال الله سبحانه وعمل المومنان يستحقون بؤبؤ المومنين
 وعليه قول الله المومنين والنصيحة لهم ولا تبلغ احد في حق
 الايلين حتى يجلبا فيه المومر ما يحب لنعلم كقولك

روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ان يبذل رجمه
ومر حوق المومر على المومر ان يسلم عليه اذا لقته ويعوده
اذا امره ويثبته اذا عظمه ويشهد حينئذ ان اذ اما هو يحفظه
اذا اعطاه في السير والعلانية ولا يغير اخاه جوارثا لسلطان
السلطان يخرج من القصر ولا ينفذ له ان يتبرك كلامه بعد السلطان
والهجران الجاهل يحرر من البديعة او يحارب بالكلية لا يبذل
الرجوع فيه ولا يغير رعا موعظته ولا يقبلها ولا غيبة في
ملاذير في ذكرها لها ولا يما يتقاربه لتكاح او مخالطة و
غزو ولا يخرج شاة من غزو **ومن مكارم** الاخلاق
ان تعجز عن قتلها وتطعم من حرمة وتطعم من فمك
وجماع اذ اب الحين وازمة تتجرع عراقة اهل بيت قول
النبي عليه السلام من كان يوم من باله واليوم الآخر عليه
خير الاول بسمته وقوله عليه السلام من حضر الصلاة المزد
ركه لا يغيبه **وقوله** للذي اختصم في الوضوء لا تقض
وقوله المومر يجب كاخيه المومر ما يجب له من نفسه ولا يحل له
ان تقدر على الباطل كله ولا ان تلذذ بجمع كلام امره لا تحل

وتنشد يده لا يعارون العلم على ما فيه من هيس أو فيج ولا ينس
من رحمته الله والعبرة في أمر الله مقلح العبادات فاستعرب
في الموت والعبرة بما بعده وفيما نعمة ربك عليك وإمهاله
لك ولقد لغيرك بدنية وفي سلكك ونك وعاقبة أمرك ومما
ذكره ما عسى أن يكون قد افترى من أجلك

باب في العبرة والخبر
وحلى الشعر والباهر ونسب العزوة
وما يتصل به الك

ومن العبرة خبر قص الشعر وقص ما طار وقص ما طار وقص
المستدير علم الشفة لا اعباء والله أعلم وقص ما طار وقص
ما وقف الجاهل وقص ما طار وقص ما طار وقص ما طار
الحبسة والخبر لمرجل الشعر والخبر للبشر ما طار وقص ما طار
أن تعقب العبرة وتوفى ولا تفقر فلان مالك ولا بأس بل العبرة
طوله لاند اطالت كثيرا وفاته غير واحد من العبادات والتابعين
ونكرو صباغ الشعر بالمواد من عنبه تحريم ولا بأس بل العبرة
الكتف ونهى الرسول عليه السلام أن يكون عريانا من الشعر وعظم
الذهب وعمر التخم بالجد يد ولا بأس بل العبرة في حليمة الخاتم والسيف
والسهم

والصحة ولا يجعل الخاء في الجاء ولا سرج ولا سكير ولا
 غير ذلك ويتختم النساء بالذوق ونهى عن التختيم بالمخيط
 ولا خنثيا وما روى عن التختيم التختيم 2 الميسر لا تنهوا الشئ
 باليمين فهو يا فتنة يمينه ويجعله في يساركم واقتلوا في اليد
 من الخمر والجيز وكرو، وكذلك العلم في الشوق من العبر والرفق
 هذا التخل ولا يلبس النساء من الرفق ما به فمض إذا خرجن
 ولا يجر الرجل إزاره نظرا ولا ثوبه من الخيل ولا يكرن اللعينة
 فلبسوا نظف لثوبه وانقل الثوبه **ونهى** عن استعمال الصماء
 ونهى على غير ثوب يرفع الخاء من جهة واحدة ويسدل من طرفين
 وذلك إذا لم يكن تحت استعماله ثوب واختلف فيه على ثوب
في يوم يستتر العورة وازرة المومنان انطوا ثيابيه و
 العجزة عورة ولينف كالعورة نفسها ولا بد من الرجل الحما
 ع **يا** بمشرد ولا تدخل المرأة من علق ولا تبلا حور حلا
 ولا امرأته في لحاف ولهد **ولا تخرج** امرأة إلا مستترت في
 لبسها منه من شهود موت أبيها أو دفن أبيها أو مودلا

ما فيه من عسر أو قسر
 من قباح العادة فالتختيم
 فيما نعت ربك عليك
 في ذلك وعاقبة
 من أهلك
في العورة والخمار
للبنات ونسب العورة
 وهو ظاهر في قوله
 والله أعلم وقهرنا
 ولا بالرجل ولا غير
 الخفاف للنساء مكرمة
 وقال مالك ولا بأس بالرجل
 وأما من العورة والرجل
 غير مجرم ولا بأس بالرجل
 في قوله عن لباس العورة
 العورة في حلية الخمار

مما يباح لها ولا تنظر لها ما فيه نوح بلجنة أو لهن من مزار
 أو عود وشبههم من الملاهي القلهية الذرية في النكاح
 وقد اختلف في الكبر ولا يخلوا رجل وامرأة ليصنف منه محرمة ولا
 بأس أن يراها بعد من شهادته عليها أو نحو ذلك أو إذا اختلفا
 وأما العتبات فله أن يري وجهها على كل حال وينبغي النساء عن
 وطء الشعر وعن الوثع ومن لم يدر عفا أو غلا بدا يمينه وإذا نزع
 بدا يمينه ولا بأس بالاعتقال فلا بأس ويكره في المشرقة نخل واحد
 ويكره التماثيل في الاستنساخ والقباب والجدران وفي الحظائر وليس
 الرقص في التنوير من ذالك وغيره اهـ

باب في الطعاع والشراب

وإذا أكلت أو شربت جواجا عليك أن تقول بسم الله وتساو
 يمينك جازا أو تحت بلفظ الحمد لله وحسن أن تقول يدك قبل
 منعه ومزاجا (لا كل أن تجعل منك ثلثا للطعاع وثلثا للماء
 وثلثا لنفسك وإذا أكلت مع غمرتك أكلت معايليك ولا تداخنة
 لغمة حتى تغرق أخرى ولا تسعير في البناء عند شربك ولتبي
 الغد

أحيم أفشتر فشربيش الفوش

صَبَّحْ صَبَّحْ صَبَّحْ صَبَّحْ
 صَبَّحْ صَبَّحْ صَبَّحْ صَبَّحْ

الفتح عن يدي ثم تعاود به ان شئت ولا تبع الماء بماء وتصدق
مضا وتلوك طعامك وتنعمة وتنعمة مضاعفا قبل بلعه وتغف
باك بعد طعامك وان غسلت يديك من الغمر والبئر ونهض
الرسول عليه السلام عن كل واحد الشرب بالشمل وتناول اذا
شرب من علم يمينك ونهض عن النقي في المعلق والشرب و
الكتاء وعن الشرب في عارية الذهب والفضة ولا بأس بالشرب
فلا يلام ولا ينفى لمن اكل الكراث او الشعير او السجل فيما لا يذلل
المعينة ويجوز ان ياكل من ثمره وكثيرا كثر من راسه الشربة
ونهي عن الغفران في الغمر وفيه ان في الدمع والحماء الشرب
كراهية ولا بأس بذلك مع اكله او مع فحوه تكون انت المعتمدين
ولا بأس به في الغمر وشبهه ان تحول يركب في الماء لتاكل ما يزيد
منه وتغير غسل اليد قبل المعلق من الغمر (لا ان يكون بها اذى
وتغسل يده ووجهه بعد المعلق من الغمر ويضمض به من
البئر وكثر غسل اليد بالمعلق ونهض من الفطيان وكذلك
بالنخالة وقد اختلف في ذلك وتجب اذا لم عيب الى وليمة

طاف به نوح بليته او القهقريه او الذي
ارجلوا امرأه بليته من
عليها او نحو ذلك او اذا
معا على كل حال ونهض
من حقا او غلا بدهن
فابوا وكثر في الشرب
فبلا والبذران في الغمر
غيره (مستحق)
الطعام والشرب
عليه ان يقول في الشرب
لا اله الا الله وحده
لا شريك له في الملك
ولا شريك له في الحمد
ولا شريك له في المجد
ولا شريك له في العرش
ولا شريك له في الجلال
ولا شريك له في الاكرام
ولا شريك له في العظمة
ولا شريك له في الهيبة
ولا شريك له في الجلال
ولا شريك له في الاكرام
ولا شريك له في العظمة
ولا شريك له في الهيبة

ربيش الفوتنة
صبت قنينة

الغرض ان لم يكن هناك لفظ مشهور ولا منكروا انه
في كل بل مختار وقد ارفع ما ذكره المتكلمين في علم النابيين

باب

السلام والابتداء والثناء وذكر الله والقرآن

ورد السلام واجب ولا يفتقر الى شئ من غير وجهه والاسلام
ان يقول الرجل السلام عليكم ويخول الرأى وعلينكم
السلام او يقول سلام عليكم كما قيل له واكثر ما يتبعه
السلام الى البركة ان تقول في ردك وعليكم السلام ورحمة
الله وبركاته ولا تقول في ردك سلم الله عليك واذا سلم واحد
من الجماعة اجزا عنهم وكذلك اريدوا واحد منهم ويسلم
الراكب على الخالق وعلى الملائكة والساكن على النائم والمطعم
على من حلت عليه الصلاة والسلام واجازها ابن عيينة وغيره
قال في قيل اليد وانكر ما روي غيره ولا يفتقر اليه هو والنصارى
بالسلام فيقول عليك خير تسلم على من لا يستقبله وان تسلم

ايغش بكم جلس دمن هنت
وصنع زعد حقا لجمع

م
م

وَعِنْدَهُ الْخَلَاءُ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَزَقَنِي لَعْنَةً وَأَخْرَجَنِي
مَشَقَّةً وَأَنْقَلَبُ فِي حَيَاتِي قَوْتَةً وَتَعُوذُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَتَخَافُهُ
وَعِنْدَهُ مَا تَحِلُّ بِمَوْضِعٍ أَوْ تَجْلِسُ بِمَكَانٍ أَوْ تَلْزِمُ فِيهِ أَعْوَدَ
بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ الشَّعْوَةِ أَنْ يَقُولَ
أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ وَبِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَحِلُّ
وَرُضْرُ بِهَا وَلَا يُلَاحِظُ وَلَا يَسْمَعُ وَاللَّهُ الْحَسَنِيُّ كُلُّهَا مَا عَلِمْتُ
مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَتْهُ أَوْ مِنْ شَرِّ
مَا يَتَرَكُ مِنَ السَّمَاءِ وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمِنْ شَرِّ مَا دَرَأَ
فِي الْأَرْضِ وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمِنْ شَرِّ الْيَلِّ وَالنَّهَارِ وَمِنْ
شَرِّ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا لَا يَخْرُجُ بِخَيْرٍ يَارَاحِمَاهُ وَيَقْرَأُ
فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ مِنْ شَرِّ ذَلِكَ آيَةً رَبِّهِ وَأَخَذَ مِنْهَا صَبْرًا
عَلَى مَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ **وَيَسْتَجِيبُ** لِقَوْلِهِ خَلِّمْتُكَ أَنْ يَقُولَ
مَا شَاءَ وَلَقَدْ لَخِّنَا بِهِ بِاللَّهِ **وَيُكْرَهُ** الْعَمَلُ بِالْقَسْرِ فِي
مِنْ خِيَاظَةٍ وَخَوْفٍ وَلَا يَجْلِسُ يَحْيِي فِيهِ وَلَا يَأْكُلُ مَا مَثَلُ الشَّيْءِ
الْمُحْتَجِّ كَالسَّوْبِقِ وَخَوْفٍ وَلَا يَفْضُرُ فِي شَيْءٍ وَلَا يَعْلَمُ الْخَفِيرَ

وَيَسْتَجِيبُ لِقَوْلِهِ خَلِّمْتُكَ أَنْ يَقُولَ
مَا شَاءَ وَلَقَدْ لَخِّنَا بِهِ بِاللَّهِ
وَيُكْرَهُ الْعَمَلُ بِالْقَسْرِ فِي
مِنْ خِيَاظَةٍ وَخَوْفٍ وَلَا يَجْلِسُ يَحْيِي فِيهِ
وَلَا يَأْكُلُ مَا مَثَلُ الشَّيْءِ الْمُحْتَجِّ
كَالسَّوْبِقِ وَخَوْفٍ وَلَا يَفْضُرُ فِي شَيْءٍ
وَلَا يَعْلَمُ الْخَفِيرَ

وَاِنْ خَشِيَ فِي تَوْبِهِ وَارْتَضَى مِنْهُ الْغُرْبَاءُ فِي مَسَاجِدِ الْمَدَائِنِ
 وَلَا يَنْفَعُ اِنْ يَغْتَرِبَ الْحَمَلُ وَلَا يَلِدُ وَلَا يَكْتُمُ وَيَغْتَرِبُ الرَّابِ
 وَالْمُضْطَجِعُ وَالْمَأْتِشُ مِنْ قُرْبَتِهِ وَيَكْتُمُ إِلَى قُرْبَتِهِ ذَلِكَ لِمَا تَشَاءُ
 إِلَى الشُّوْرِ وَفِيهِ قِيلَ اِنْ رَخَّ الْعَالَمُ لِلْمُتَعَلِّمِ وَاسْتَعِزَّ وَمِنْ خِزْيِ الْغُرْبَانِ
 فِي سَبْعِ خَبَا حَسْرٍ وَالتَّعَبُ مَعَ خِلَّةِ الْغُرْبَانِ اَفْضَلُ **وَيُؤْتِي**
 الْبَنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَغْتَرِبْ فِي اَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ **وَيَسْتَجِبُ** لِلْمُسْلِمِ
 اِنْ يَغُولَ عَنْهُ رُكُوبُهُ اللَّهُمَّ اَنْتَ الطَّاحِبُ فِي السَّجَرِ وَالْعَلِيقَةِ فِي
 الرَّهْلِ وَالْعَالِ **اللَّهُمَّ** اِنِّي اَعُوذُ بِكَ مِنْ رُغْشَاءِ السَّجَرِ وَكُنَايَةِ
 الْفَنَابِ وَسُوءِ الْمُنَظَرِ فِي الرَّهْلِ وَالْعَالِ **وَيَقُولُ** الرَّابِ
 اِذَا اسْتَقَرَّ عَلَى الدَّابَّةِ تَسَجَّرَ اِلَى شَجَرٍ لَنَا قَدْرًا وَمَا كُنَّا لَهُ مَعْرِضًا
وَنُكْرَى الْبَحَاةُ إِلَى اَرْضِ الْعَدُوِّ وَلَبَدِ السُّودَانِ **وَقَالَ** الْبَنِي
 عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّجَرُ قُطْعَةٌ مِنْ الرِّغْدِ وَلَا يَنْفَعُ اِنْ قَامَ الْمَرْءُ
 مَعَ عَجِيفَةٍ مَخْرُجَةٍ مِنْهَا سَعِيرٌ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ جَا كَثْرَتُهُ لَمْ يَجِ اَبْرَ
 بَقَّةٌ خَالِصَةٌ بِحُجْرٍ مَالِكٍ فِي رُقِيَّةٍ مَاتُوتَةٍ وَلَمْ يَكُنْ
 مَعَهَا وَخَرَجَ فِي ذَلِكَ لَيْلًا **جَابِ**
 التَّعَالِ

.....

**التعاليج وذكر في الرقا والهيبة
والنجوع والخطه والوشم وذكر
الكلاء والرقى بالملوك**

ولا بد من استرخاء من الغيرة وغيرها والنفوذ والتعاليج
وتشرع بالدواء والقبض والكي والحجامة حنيفة والكحل
للداور للرجل وموم من زيت النمس ولا يتعالج بالحنى ولا بال
نجانة ولا بما فيه منقته ولا ينقى بمطهر من الله ولا يابس بل لا
يقتوى ولا يابس بالرفق ولا يكتفى الله ولا بالكحل الحبيب ولا يابس
بالمطدات تعلق وفيها الغراء واذا وقع القرباء بالارض
فلا يقدح عليه ومن كلى فيها فلا يخرج براراضه وقال
الرسول عليه السلام في الشوق ان كل ربيع القم كرق القراء
والعبرس وكل الرسل عليه السلام يكره تيمم القمما وتيمم
العمال الحصى **والغسل** للعين اذا يغسل العاير وجهه ويد
يه ويرفعه ويركبه والهرق عليه وداحلة ازاره فيخرج
ثم يصب على العينين **ولا ينظر** من النجوع بالله ما يستدل به

في وقت الغيرة
بلا لايك ولا يشترط
ويكره الى خيمة
للمتعلين واسع ومن
هم مع فلة الغراء
في اقل من ثلاث
فت الطاجي
عود به من غشاء
بلاها والعمال
الى سحر لافل ومكان
وليد السودل
والغدا ولا ينفع
ومر ويلة باكثر
تيمم ما مونة
ما ج

على الفيلة وأجزاء النيل ونترك ما سوى ذلك ولا نتخذ
كتب في المورج المخضر ولا في دور البادية (ولا للزراع أو ما شئت
تصحب في الصحراء ثم يروى معها أو لصيد يمسكها له لعيشته
لا للقهو ولا **للباقر** بحمار الغنم لما فيه من صلاح لحومها
وفهي غرضاء النحل ويكره التوشح في الوجه **ولا لباس** به غير
ذلك ونترك جوف القلوب ولا يكلف من العمل ما لا يليق

**باب في الرؤيا والتشاور والعطاس
واللعب بالنرد وغيرها وتبوء الخيل
والرمي وغيره الك**

قال الرسول عليه السلام الرؤيا أحسن من الرجل الصالح
جزء ثم تفتت وأربعين جزءا من النبوة ومن رأى أمناكم ما
يكره من أمره فإله الاستيفاء فليتبذل عن سائر ثلاثه وليقل
اللهم إني أعوذ بك من شر ما رأيت أن يضرب في حفي ودنيل
ومن ثلوه فليضع يده على فيه ومن عظم فليقل الحمد لله
وعلى من سمع بحمد الله أن يقول لا يرحم الله من ربح العلاف
عليه

عليه يخبر الله لئلا ولكم أو يقول بجهه بكم الله ويصلح
 بالكم ولا يجوز اللعب بالنرد ولا بالشطرنج **وكا باهر** أن
 يسلم على من يلعب بها ويكره الجلوس إلى من يلعب بها وإن طهر
 أنتم **وكا باهر** بالمتعب بالحنيد وبالابل وبالسهل بالرقى
 وإن أخرجها شيئا جعلها بينهما محلا يأخذ ذلك المحل إن سبق
 ولم سبق غيره لم يكر عليه شيء هذا قول ابن القسبي وفلان
 مالك إنما يجوز أن يخرج الرجل شيئا من سبق غيره أخذه وإن
 سبق هو كالمالك يليه من السابقين وإن لم يكر غيره على
 الشيء وإن أخر فسبق على السابق أكله من بعض ذلك
وهاء فيما خسر من المحلات بالمدنية أن تؤخذ ثلاثا وإن خسر ذلك
 في غيره فلا فهو خسر ولا تؤخذ في النحر ويعتزل ما طهر منها
 ويكره قتل النمل والبراريق بالندى **وكا باهر** أن تشاء الله
 تقتل النمل إذا أدت ولم تغدر عثرتها ولو لم تقتل كل واحد
 النمل إن كل يغدر عثرتها يقتل العوزع ويكره قتل الضفادع
 ع وفلان السبق عليه السلام إن الله أراهي عنكم غيبة الجاهلية

بالسوى ذلك ولا يجوز
 البداية في اللعب
 صيد بقطار
 عيد من صلاح
 ثم في الوجب **وكا باهر**
 من العمل على الأيدي
الشرايع والغايات
ها وشيئها
لك
 الحسنة من الرمال
 فورة ومن رداءكم
 عن يسار ثلاثا
 أن يمتد في ديار
 من عظمه فيقتل
 يد جسد الله في

وَجَزَّاهُ بِالْآيَةِ وَمِنْ تَفَرُّدٍ فَلَجَّ تَفَتَّى أَنْتُمْ تَفَرُّدًا وَوَادًا
مِنْ تَرَاءٍ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ تَعْلَمُ أَسْمَاءَ النَّاسِ عِلْمًا لَا
يَبِيعُ وَجَهْلَانَهُ لَا تَحْضُرُ **وَقَالَ عُمَرُ** تَعْلَمُوا مِنْ أَسْمَائِكُمْ مَا
تَقْلُوبُونَ بِهِ أَرْهَامَكُمْ وَقَالَ مَلِكٌ وَأَكْبَرُ أَرْبَعٍ فِي النَّسَبِ فِيمَا قِيلَ
لِلْأَسْلَافِ مِنَ الْأَبَاءِ وَالرُّبَايَا الصَّلَاحَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحُ خَيْرٌ أَمِ نَسَبُهُ
وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ أَمِ الْبُيُوتَةُ وَمَرْءٌ أَعْلَمُ مِنْهُ مَا بَيْنَهُ فَلَيْتَ قُلُوبَ
عَرَبِيَّةٍ وَتَتَعَوَّدُ مِنْ شَرِّ مَرَأَةٍ أَوْ لَا يَبِيعُ أَنْ يَفْعَلَ الرَّبُّ بِمَنْ كَلَّمَ
عِلْمٌ لَهُ بِهَا وَلَا يَحْجِرُهَا عَلَى الْخَيْرِ وَهِيَ عِنْدَهُ عِلْمُ الْمَكْرُورِ
وَكَلَّمَ بِلَّهَاسَ بِأَسْمَاءِ الشَّعْرِ وَمَا خَفِيَ مِنَ الشَّعْرِ أَحْسَنُ وَلَا يَبِيعُ
أَنْ يَكْثُرَ مِنْهُ وَمِنْ الشَّغْلِ بِهِ وَلَوْ لَى الْعُلُومُ وَأَفْضَلُهَا وَأَرْفَعُهَا
إِلَى اللَّهِ عِلْمُ دِينِهِ وَشَرَّهَا مِمَّا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ وَدَعَا إِلَيْهِ
وَهَضَرَ عَلَيْهِ وَكَلَّمَ بِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ وَالْقِفَّةُ فِي ذَلِكَ وَالْقِفَّةُ
فِيهِ وَالتَّحْقِيقُ بِرِعَالِيهِ وَالْعَمَلُ بِهِ **وَالْعِلْمُ أَفْضَلُ** الرَّاعِي أَوْ فَعَلٍ
وَمَنْعَتُهُ وَالْعِلْمُ دَلِيلٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَقَدْ بَدَأَ إِلَيْهَا وَالْعَمَلُ إِلَى
كِتَابِ اللَّهِ وَنَسَبُهُ نَبِيٍّ أَوْ كَلِمَةِ السَّلَامَةِ وَاتَّبَاعُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
فِيهِ

.....
.....
.....
.....
.....

وخير القرون من خيرة امة لخرجه للناس فحاجة في القفر الى ذلك
العمدة 29 اتباع سبيل الهدى الصالح النجاة وهم القديسون واول
ما تلاووه واتبعوا ما لا ينبغي لعاقل ان يفتكره وانه القتل بغير حق والحوادث
لم يخرج عرجا عنهم **الحمد لله الذي هدانا لهذا** وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله قال ابو عمر عمده الله عز وجل قد اتيناكم ما شئنا
ان نتوب في كتابنا هذا مما يتبع به انسان الله من رغب في تعليمه ذلك
من الصغار ومما يحتاج اليه من الكبار وفيه ما يوجب الجاهل الى العلم ما يقف
مؤدبه ويعلم به من غير اية **ويعلم كثير من اصوار العقيدة** وشمونه و
من السنن والراغب واداء وانا اسأل الله ان يتقبلوا ايماننا على القليل
بغيره فيما كلفنا به وكما حووا ولا فخر **بالحمد لله العلي العظيم** وطل الله
عن سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليم

كملت الى سائلة المباركة بحمد الله تعالى وحسن توفيقه على يد الفقير
المذنب الراجي عفو مولاه وعفى الله عنه ولهم الله على كل خير
بالاجابة حدير منصور محمد الكرمي الزولتي في الجهاد وامن الله بالدارين
على اثنين ومائة والحمد لله

فلاح نفس انت فمروا
وكل من تعلم انما هو
عمر تعلموا من الله
واكلوا من رزق الله
لحم من الرجل الطاهر
راى من الله ما يشاء
رواى لا يشاء ان يفسد
وهو عندنا على العكس
الحق من القدر احسن
اولى العلوم واقلها
امر به ونهى عنه وفضل
بينه والفقير ذاك
والعلم افضل الاعمال
وقد ايدى الله والحمد
سلكوا اتباع سبيل الهدى

اختر

عز و جلال و جلال

A close-up photograph of a piece of aged, yellowish-brown paper. The paper has two horizontal rows of small, dark, circular holes, resembling a punch card or a perforated document. The holes are arranged in a somewhat regular pattern, though there are some irregularities and larger dark spots scattered across the surface. The paper appears to be old and slightly textured.

الأكبر منها أيها الناس اعلموا رحمته
الله وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فقد
أضفى المعجزات : وأوضع المشكلات :
وبير معجزة الدينات : وأوقا بحب الإيمان
بالله ومليك كته وكتبه ورسله واليوم
الأخر وجمع الآيات : وأجودوا رحمكم
الله في خمس صلوات : بإتمام ركوعها
وسجودها ودهنها وتوضؤها عراة وفات :
وزكوة لأموالها لأنها عليكم مرجعها
الواجبات وإخراجها مما يحب فيه الز
الزكوة من الذهب والفضة والنفوس
والثمرات الحبيبات : وصوم شهر
رمضان الذي أنزل فيه آيات محكمات :
وهو شهر الجلال والبركات : تغفر فيه
السيئات : وترجع فيه الدرجات :
لمر قحط جوارحه من جمع المحرمات :
وجمع بين الحرام الذي يكتسب على
من استطاع إليه السابقت الله أكبر ثلث
وتعلموا هوكم الله فواعدا لا تسلموا معلومت

كأن من ترك وأخطأ منها لم يعب الله منه
شياء من الصلوات: وعليكم بالجهاد
بمسبيل الله فإن الشهادة أأجراً عند ربكم
ربهم غير أموال: وأطيعوا الله وأطيعوا
الرسول وأطيعوا منكم كثيراً من
الصدقات وبروا الوالد والدين فإنه أكبر
الموافات: وحافظوا الجار وطولوا
المخربات: وما ملكت أيمانكم
فإنها من إيمانكم: وإياكم شهادة
الزور فإنها من الزور: وهي من كذب
المقدمات: وإياكم والنعمة وأكل
أموال اليتامى فإنها من المحرمات: ولا تشربوا
الخمر فإنه محرم: ولا فحشوا والزبور والعرفان
والترديد: ولا تخربوا الزنبي فإنه من
الجواهر: ولا يغترب بعضكم
بعضاً ولا هجروا السيئات: وأمرؤا بل
لمعروف وانتهوا عن المنكر وأذكروا
هادم اللذات: ومستمع البشير والنفات:

واذكروا

واذكروا عذاب الخبير ورحمته وانكم
قريب نعتسا كنوه موافق : بعد اعوذ
بالحمد من الشيطان الرجيم يا ايها الذين
آمَنوا اطيعوا الله واطيعوا رسوله ولا تقولوا عنه
واستمعوا لقوله من اراد حسرا الكلام وارضى
الذل لنام مولينا ذ الجلال والكرام فاعلى
الله وايدكم بفرع ارمين وجعلنا وايدكم
ممر سلك سبيل المهند يروا استغفروا
الله في ولكم وتجميع المسلمين انذ هو
الفجور الرجيم هو الحق لا اله الا هو جاد عود
مخلص ليد الطير الحمد لله رب
العليم

الجلوس ثم الغيبام الله اكبر ثلاثا
الحمد لله الذي لا ينوح الحمد لله
ولا ترجى المخلوقات لا عطاء ولا ثواب
بمنه نرجوا المفعلة والافال : ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له : ونشهد
مراخلا صها ومعتفكة : ونشهد
ارسيدنا ومولينا محمد عبده ورسوله :

الكل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
قَالَ الْقَاسِمِيُّ عَنِ الرَّحْمَنِ
مَنْ يَعْبُدِ لِسَمِ اللَّهِ لَمْ يَلْجِ إِلَى حَسَارَةٍ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ الْخَالِقِ
تَحْمَدِي جَلَّ عَلَى الْأَلَاءِ
بِأَنَّهُ أَطْوَوْفٌ بِالْعَمَامَةِ
أَخْلَقَ هَذَا إِذْ اللَّهُ لِلشَّامِ
أَنْ تَعْلَمُوا بِأَقْلَابِ وَاللَّسَانِ
أَنْ تَعْلَمُوا لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ
فَعَابِغِ الْفَحْدِ تَدَاكَ عَابِغِ
فَاللَّهُ دَائِمُ الْوُجُودِ وَالْفُجُودِ
سَبْعَانِ مِنْ لَيْسَتْ لَهُ بِدَايَةٍ
وَلَا لَهُ نَهْيٌ وَكُلُّهُ نَهْيٌ
يُسْتَبْهَرُ مَا فِي الْعُقُولِ خَيْلًا
وَمَا فِي الْوُجُودِ وَافْتِرَا
هَذَا مِنَ الْمُعْتَقِدِ الْجَمِيلِ
حَتَّى يَحْلِقَ فَأَدْرُو بِأَفِيهِ
مَنْ يَرَى تَدْرِكُهُ لَا بَصَارَ
لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَيْلٍ أَوْ حِفْزٍ
خَرَدَ لَهُ بَأْسٌ بِهَا الْفُضَالِ
كَمَالَهُ الْأَحْكَامِ وَالْأَرْكَامِ

أَخِي

اذ ماله في ملكه من ماله جلي الى ضاده والميزان
 وانه جل له الا نساه فديمة لا يدركها القساء
 لانه كلامه حقيقه ليس بمخالوف ولا علوقة
 ووعد الله دخول الجنة من يحصها وعاملها بالسنه
 وانها لم تكمل الشهادة الا بدخرا صاحب الزهاد
فحمد به في الا سلام عليه من رب العمل السلام
 جعله مقرونا في الانوار مع اسمه كذا في الايمان
 ارسله الى جميع الخلق هدى لهم ورحمة ذو حي
 وصادق وصفي والقبالة في كل ما جاء به او ماله
 فحمد عليه الايمان واجبة فذكر على الاعيان
بالحمد لله على ما اتعنا به على عباده وتوسعا
 وتعد حمد الله في الايات نبي ابا فضل الصلاة
 على نبي خضر بالاله **فحمد** مكمل الرسالة
 ورضي الله عن الصحابة في التقوى والفقه والادب
 وانزل الله بلوغ الفصح لنظمنا فرائد من شمع
ورقا لغيره زبانه نزيه هاتى تعطى الامانة
 لكفلا وتشيخ او الصبيان او من اراد علم هذا الشأن
 وقد اذنت في صلاح العمل لعل لب مد او لعل
القول في المفروغ والمسنون من الوضوء بناول الفسور
 فروضه في ورجات ثمانية اقضى بها في السير والعلانية

الله على سيدنا محمد
 فحمد
 فحمد
 من غير شكل
 في الارض والسماء
 كل ناطق وسامع
 فذكر على الاعيان
 في السير والعلانية
 في حاديات
 هدى مقبلة ومنداة
 ولم يساكنه عدو
 حدة ولا ينسأ به
 في ملك العدل خيلا
 وهم في العدل واقترا
 من المعقود الممبل
 مع فادروا فيه
 لا تدركه الا بصار
 من جليل الحضر
 في بها الفضل
 الاحكام والارادة

أولها البداء بغسل الوجه
 وغسل اليدين والبرص
 وغسل الرجلين والكفين
 اتفقوا الناس عليها أجمع
 وانتارح مذهبنا حليته
 ومصلو الماء معاً باقياً
 والخلف في القور وفي الترتيب
 وزاد عتبه على هذا في
 والعز بالبح على الأعضاء
 وكونها طاهرة من الماء
 وفيل في الترتيب فرض واجب
 بواثر زياد قاله في القه
 والله في تنزيله فخر رتبة
فقد انتهى الفرض هنا في قوله
 لا حرج في الترتيب فلنا لشيئة

الفوائد في سنته المسطرة
 عده فيها في الترتيب عشرة

خمسة في الرأس باقياً
 وحده الاستنثار من الأوس
 والخلف في غسل اليدين
 وسبعة في نية في الرأس واليدين من أوله باللمس

كذلك ما زاد على الوجوه بعد غصوم العضو ما فهمت
والبدء بالميم من قبل التمسر والغسل للشيء موضع الغسل
كذلك استعاب مسح الأذنين من ظاهر وباطن صغير
والثمن الشريب من واجبتين فرضا ومسبونا معالا غير ذلك
فصل في الوضوء فلن فصل أربع أربعة ومثلها باسبائل
فبسم الله في البداية استناب الذكر إلى النهاية
واجعلوا ماء الماء عن يمينك وجنب الوضوء عن خلاصتك
وقل الماء وحلل اليك يسى وحلل الرجلين أيضا مثل ذلك
وفي السواك خصلة خلية لأكفهم عذوة في الفضيلة
في فعله فالأرضاء الله ومذ هب زواج الأفوار
وفيها في تحليل شعر العانة فرض فيل العنق بقاء الفضة
فصل في الوضوء مكروهات كماله شرط وموجبات
عند أكثر من في فروع ثمانية ما زاد في المغسول فوق الثلاثة
وليس في المسحوح الواحدة وتخرج اليد عن اليد
وكبر هو الواحدة في الغسل إلى العمل كذلك في التمسك
والماء ما زاد على الخفاية في عذوة جاءت بها الرواية
والماء ما مات من الخشاش فيه كحقوق وكالفراش
لا يخرج الوضوء منه فله وما عليك حرج في شربه
والماء من في الكواكب الفاطر وسورها فذلك ماء طاهر
وعند في المكروه كل ماء مستعمل خال من الماء

من قبل
الرأس
الفرع
فيها
والماء
مكروه
اليس
ما صار
يومها
فهم
يروا
فمن
فعله
الترتيب
طهارة
شربة
من قبل
الماء
أن تم
من أول
كذلك

وَيَجُوزُ الْبَرُّ فَلَيْسَ فِيهِ مِنْ حَيْثُ أَوْ بَيْضٌ شَسَاوِيهِ
وَفِيهِ أَقْهٌ حَرَامٌ وَمِثْلُهُ الشَّرَابُ وَالطَّعَامُ

بَابُ وَالْوَصْفِ مُوجِبَاتُ
فَنَفْسُهُ مِنْهَا حَكِي الرِّوَاءُ

تَحْكُمُ فَالْأَوَّلُ خِلَافٌ — وَتُسَعَّةٌ مِنْهَا عَلَى خِلَافٍ
قَالَ تِسْعَةٌ الْأَوَّلُ خُرُوجُ الْبَقُولِ عَلَى سَبِيلِ عَادَةٍ مِنْ أَرْضِ
وَمِنْ خُرُوجِ الرِّيحِ أَوْ مِنْ مَعْدِي أَوْ مِنْ خُرُوجِ عِبَادِ يَدِ أَوْ مِنْ
وَمِنْ خُرُوجِ الْكَلَامِ أَوْ لَا كُنْتُ جِيءَ مِنْهُ الْعُسْلُ ثَلَاثُ التَّسْعَةِ
فِي هَذِهِ الْأَحْكَامِ وَالْأَسْبَابِ ثَلَاثُ يَهْدِي بِهِ الصَّوَابُ
فِي حَبِّ الرُّضْوَةِ بِاللَّهِ مَسْهُ وَفَصَدَّهَا لِلَّهِ الْفِعَالُ مَسْهُ
وَأَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَسْخُوفُ خَمْسَةٌ وَمِثْلُهَا الْقَبْلَةُ وَالْمَبَاشَرَةُ
وَمِنْ رَوَى الْعَقْلُ بِالْأَعْمَلِ أَوْ تَوْحِيدُ أَوْ سَجْدَةُ لَا مَسْخَرَاءَ
وَمِنْ تَحْتِ الْخُشُوعِ أَيْضًا مَقَامًا مَعَ مَنْ مَسَّهَا تَوْحِيدًا
إِذَا كُنَّا فِيهِ بِهَ يَقُولُ وَالْخَلْفُ فِي الْعَيْتِ سَالِيهِ مِنْفَعُولُ
وَالْتِسْعَةُ الثَّانِيَةُ الْمَفْعُولُ حَتَّى هَذَا وَكُنْ لِعَلِمِهَا مَعْلُومَةٌ
وَالْخَلْفُ فِي الرُّضْوَةِ مِنْ سَبِيلِ الْخُرُوجِ وَبِالرُّضْوَةِ جَاءَ ثَلَاثُ الْأَنْزُرِ
بِطَرِيقِ الْحِفِّ أَوْ الْأَصَابِ كَمَا أَنَّ عَنِ صَاحِبِ وَقْتُ رِغ
وَالْخَلْفُ فِي الثَّانِيَةِ كَارِ مَعَهُ الْأَشْيَاءُ وَالْخَلْفُ فِي الْأَمْرَةِ مَسْتُتٌ بِرَجْعِهَا
فِيانْ تَحْرِيكُ الطُّعْنِ بِأَتْلُ تَوْضَاتٍ فُلَهُ وَلَا تَبَالٍ
وَالْخَلْفُ فِي الْقَبْلَةِ أَرْجَحُ كُنْتُ عَنِ كُنْتُ وَقَصْدُ هَذَا وَفَعْلُهُ كُنْتُ

والحمد لله

والخلف في التمسك باليد والرجل والوضوء في البراءة
وجاء في الرقص على يد كرك لا ينفص الوضوء وهو لا شه
والشك في الحوت ياداً البهم والخلف فيه ينزل هل العلم
فيتم وضوء ما تحبها وفيل بل يتبدل استحباً
وخارج على خلاف العادة من السيلين في مفالة
كسلس الريح معاً والبول فلا وضوء منه ياداً التبل
ويستحب ما لو بقع الخدقة باللعن يكره فعله مشقة
والمتحذاه على المصبيح ياداً ما لها عنه اذ امر منه دفع
والذود والحطاء والباسور لا فتى فيه هذا هو المشهور
وليس في الدم سوى غسل الذر كفرحة تكاتها لا حل ضر
فصل في الغسل شروطاً يادياً وموجبات تقتضيها وايه
شروطه البلوغ والاسلام والعقل والقدرة ولا غلام
ومن شروطه في حوال الوقت والسابع فالوا بلوغ الدعوة
وموجباته بطلا شكاً على النساء وعلى الرجال
خروج ماء ابي اليده في التوقع كان اذ اذ في الفضة
وبمغيب موضع الغسل في ايها فرج من الحيوان
ولا يقطع الحيض والنهاس ويخرج الحمل فيسار
ولا يحل الوطء قبل الغسل لانه داء كذا في الغسل
والكافر مكره بلا غنسال فها اتاك مسلماً في الحال
وغسله يحرم الجناسه والمزاة للحيض والاصابة

فيها او فيضة
لله الشراب
باب
وقت
شعة منها على
سبل عاده من
خرج عايط او
منه الغسل لل
بها في يد الو
د ما للده الفها
لها الفضة وال
او سخر بافت
أخر من مسها
ف في اغنساله
فاو كن لعلمها
ضومنه حاة نا
نر عن صاحب
لف في المزاة
ما ت لله ولا
ة ولفه هو
والحد

باب في فيه من الغسل وسن مشهورة في الغسل

بالتوضوء منه عند الاستعداد
والقوز والذكاء بماء يصبه
مستوعبا كذا جميع الجسم
ومرتين قصيرة يداها
والله لك ما يصح بالتوكيل
والفصح في الطهارة الاعانة
فتغسل الفرج وما حذاه
بعد زواله من مس الإحدا
وفيه من الوضوء ما ارادته
واحدة زيدا الغسل من غير الإكرار
ونابعا ما يصح بالرفق
وسرة عفا وعفا والكبر
لأنه يخرجك في الحناكة
وتحت ركبتيك ذاك عصب
وتابع الغلب والعرفونا
لنبيخ أخير رأسه وعفده
وتابع الشقوق والاعكار
الأصاح الأذن منها يفعل
وحلل الحية والاصابع
وعفده الأنا من يتابع

والله

والغسل بالحق حركات غسل بحالة التخليل أو سبيل
ووسخ الأطياب أو تركته بما عليك حرج أو لثة
وأجمع رءوسها في وسط الكفا وأغسل في غسل على الك
وحرك الحاتم في الغسل الك والحرق والصور مثل الك
وأحضر عاك الله في التهايع لأنها في الظهر كالصواع
فصل وتعد القروح ببلوه الشرب في الغسل على أحد رءوس
فيسر الغسل وضوء قبله ويغسله في وضوء يغسل فضله
وسنة غسل اليد بتماء من قبل أن يدخلها الماء
كأنه إذا غسل الرأس قبل الجسم فستة قال بها ابن ربيع
والبدن أيا القدمين فلتعلم في سر الوضوء قد تقدم ما
وليه ما في سر الطهارة منطومة بأحسن العبادة
وفصله التيمم باسم الله وفلة لا شراف في المياه
وغسل يديه من الأذى وحلل الرأس ببل الماء
وأخف على الرأس ثلاث حبات وأغيب الوقرة كل الأصابع

القول في المكروه حال الغسل
لكل مطلوب به في الغسل

الغسل مكروه فحج فياسه يغسل موضع به بما ساء
وبكرة الغسل لا استنار في البر والحر وفي السجدة
وبكرة الغسل بماء شمس وبكرة الغسل بغيره إن غسل
والماء أن وقع فيه الكلب وبكرة الغسل به والشرب

لَا يَصْرُفُ حَالَهُ إِلَّا صُطْرَارَ أَبَا حَسَنٍ فَوَقَّعَ مِنَ الْخَبِيرِ
وَلَا يَصْرُفُ وَلَوْ أَنَّ الْهَيْمَ لَا تَفْقَهُ قَضَا بِدَالِطٍ
وَالطَّيْرُ تَحْمِلُ عَلَى الطَّيْرِ إِلَى الْبَيْتِ بِهَذَا الْفَرْقِ
وَيَعْرِفُ الْفَرْقَ سَوَاءً كَانَتْ وَمِثْلَهُ مِنْ فَضْلَةِ الْخَلِيفَةِ
وَيَعْرِفُ الْخَلَاءَ فِيهِ كَلَّا لَا يَنْدُرُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ إِلَّا

بَابُ شُرُوطِ نَيْبِ التَّيْمَنِ
وَهَذَا شَرْحُ الْخِلَافِ فِيهِمَا

عَدَمُ وَجُودِ الْمَلِكِ بَعْدَ طَلَبِهِ أَوْ عَدَمُ قُدْرَةِ عَلَى سِتْعَمَالِهِ
لِقَرَضٍ أَوْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ أَوْ سَبْعٍ أَوْ خَلْفٍ عَلَى حَرْبٍ أَوْ مَتَّعٍ
أَوْ عَاجِزٍ عَنِ الْوَأَعْدِ حَصْلُ أَوْ قُوَّةٍ وَقَدْ تَارَ هَهُنَا أَسْتَعْلَ
فَلَيْتَمَمَّ وَلِيُطْلِعَ فَرْضَهُ فِي وَقْتِهِ لِكَيْ يَبَالَ فَضْلَهُ
وَلَا يَصْرُفُ وَجُودَ الْمَلِكِ مَعَ هَذِهِ الْأَعْزَارِ وَالْإِخَاءِ
فَبَعْدَ عِلْمَانَا بِمَوْجِبَاتِهِ لَا يَدْرِي مِنْ تَحْيِينَ بِفَرُوضَاتِهِ
فَيَعْنِدُ نَا فَرُوضَهُ تَمَازِيهِ تَحْصُورُهُ فِي عَدَا الْفَحْصَاتِ كَمَا يَبْدُو
أَوَّلَهَا الْيَتِيمَ وَالضَّعِيفَ وَهُوَ التَّرَابُ الْهَامُّ الْأَحْمِيحُ
وَالضَّرْبَةُ الْأُولَى عَلَيْهِ بِالْبَيْعِ وَالْمَسْحُ لِلْوَجْهِ عَمُومًا أَفْصَحُ
الْمَسْحُ لِلْبَيْعِ أَلَمْ يَكُنْ عَيْنِ وَلَا يَنْصَالُ فِيهِ فَرْخٌ عَيْنِ
مُتَصِلًا بِكَوْنِ الْهَيْمَةِ بَعْدَ حَوْلِ الْوَقْتِ كَانَتْ بَادِيَةً
لِحُلْ قَرَضٍ تَمَمَّ أَلَيْتَمَمَّا وَلِيُطْلِعَ الْفَقِيرَ إِنْ سَلَّمَ
وَالْفَقِيرُ فَرُوضَهُ مَعْدُومٌ وَبِحَالِ الْوَضْعِ خَلْفَهُ مَسْهُومٌ

فَلَمَّا

بِقَدَرٍ فَرَوْضَةٌ مَسْجُودَةٌ فَتَبَعَهَا بِسَبْعِينَ مِائَةً
وَأَعْلَمَ بِأَنَّ سَبْعِينَ أَلْفَ مِائَةٍ أَرْبَعَةٌ عَشْرَةٌ
الضُّرْبَةُ الثَّلَاثِيَّةُ وَالْمُسْتَحَقُّ إِلَى الْفَرَايِدِ أَفْئِدَةُ شَرْحِ
وَالْبَيْتُ ابْنُ الْيَمِينِ وَالْتَرْتِيبُ وَنَفْضُهُ فِي آيَةٍ مُكْتَوًى
وَكَرِهُوا أَنْ يَكْفِيَهُ يَا صَاحِبَ فَلَهُ وَمَا عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ
فَبَعْدَ ذَلِكَ كُنَّا لِهَذِهِ الشَّيْءِ هَذَا الْقَطْلَ بِلَا خَيْرٍ وَمَنْ
أَوَّلَهَا الْبَدْءُ لِبَسْمِ اللَّهِ وَالثَّلَاثُ عَنْهُ أَفْكَرُ بِسْمِ اللَّهِ
فَعَلِمْنَا أَنَّ التَّرَافُفَ فَكَمْ مَوْجُ عَلَى جَمِيعِ مَا بِهِ التَّبَقُّعُ
وَرَأَى بَعْضُ مَنْ لَا بِالْعَهْدِ تَرَكَ التَّبَقُّعَ عَلَى الْمَقْصُولِ
مَنْ جَرَأَ مَنْ تَرَافُفَ أَوْ رَسَلَ وَعَكْسَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَلَهُ الْعَمَلُ
تَبَقُّعُ جَاءَ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى جِهَةِ حَائِطٍ مَبْنِيٍّ
وَلَا يَحْوِزُ فِعْلُهُ فِي الشَّيْءِ بِالْجَبْرِ أَوْ بِتَوَرُّدِ أَجْزَائِهِ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الْمَقْصُولِ فَيَكُونُ صَحِيحًا ظَاهِرًا عَنِ

وَلَا يَحْجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْحَقِيقِ إِلَّا بِأَمْرٍ مُوجِبٍ فَتَرَعِيصِ
لِنَفْسِهِمَا مَعًا عَلَى التَّطَهِيرِ وَأَنْ يُحْمَلَ بِكُلِّ تَقْصِيرٍ
وَيَنْظُرَ الْقَسْرُ بِطَوْلِ الدَّفْعِ أَيْ تَحْلَعَا بَعْدَ انْتِقَاؤِ الطَّهْرِ
وَلَا يَحْجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الصَّرَائِرِ إِلَّا عَلَى الْخُفَافِ وَالْغَبِيرِ

الفوائد برياض الصلوة
وسنن منها وما يملأ

فروضها في العدا اثنا عشره **وسنة** من بعد هذا مقبوره
 بدنته تنهوا على هذا **عند** الجميع كما سميع اليها
 اولها معقبة الا وفاد **ونبة** الدخول في الصلاة
 مقبورة تكون بالتحسين **او قبله** لا كثر باليسير
 ومعلمها مرتب موصول **كمثل** ما فعلها الرسول
 فتح الصلاة والزكوة والشحود **والرفع** منه يات بعد والقبول
 وقدره بغير ايقاع السلام **وقبله** قبل منه وان سلام
 وكمل العشرة يات سارة **بفعل** لا تنفلا او الطهارة
 فهدية العشرة بالقبول **من** الجميع وبلا تنفلا
 وعند هه ثلاثة في الصلاة **ويأتها** فهم عليها احسب
 اولها تحبيرة الاحرام **وتشتمل** النطوق في الصلاة
 وبعد ها قراءة ما الحمد **على** الامام وخداه والقبول
 والثالث التحليل بالسلام **للقيب** والامام والامام
 وخمسة على اختلاف بينهم **فيها** كها واختلف سائرهم
 ترك الكلام في الصلاة **فرض** وقبل سنة حياء البصر
 واختلف في الرفع من الركوع **وطهر** بقعة من المشقة
 وسر عورة وطهر الثوب **بسنه** والعكس لا يروى
 ولا غنة الصلاة كلها **في** الخفض والرفع وفي جلوسها
 ينقسم فلها من سلا **وفي** الجلوس من سلا كذا فغنة لا
 وفي الركوع والسجود **تخص** وفيه الا عراب منها تسير

فدا تلتها

فقد انتفتت فبروها المأمورة وتفتتها السنين الموقرة
والعلم بأن السنة الموكدة تاركها عمدا صلاة فاسدة
وهو تفتت عنك من الأذهار تجبر بالسجود في الفصا
نسبا نفا فقر من الصلاة يجب التحليل الحلالا
كتاركها نفا نفا في الجواب والشورة التي مع أم الكتاب
وتارك التفتت نفا نفا نفا نفا نفا نفا نفا نفا نفا
وتارك التفتت أيضا مؤثرا والفريق نفا نفا نفا نفا
في ترك كل سنة سجد قبل السلام في أهو المقصود
أو بعده وأنت حالاً بالمكان أو قرية في المكان والزمان
فإن بعدت أو خرجت المصلي فما عليك في صلاة أو ابتداء
إلا قيامك من التفتت قبل الصلاة أو من ميسر
وعين هذه التي لا كسرنا من سجد الصلاة بأداء المصلي
سجدة بعد السلام بعشر كما تحب في الطيف مثلاً لرضه
وكالسلام في الصلاة ساجداً أو أكل شيئاً حليلاً ناسياً
أو كالدخول من ركعتين سجداً أو زاد فيها غير ما في الزمان
أو فاعل بعد السجود الثالثة ومثلها الأولى كيف الحادثة
والفريق من التفتت رجع إلى الجلو من بعد مأمرة رفع
والفريق في الصلاة كالركعة والركعة في التفتت المأمرة
وأخرى وأنت في الشار فداك عن نطفهما عباداً
وظاهر مفهومة وشبهه وهذا كثير قد يصول ذكره

وسنة من بعد هذا
عند الجميع بالشيخ
وسنة الذبح في الصلاة
أو قبله أو في الصلاة
كمثل ما بعد الزمان
الرفع منه يأنه يومه
فلهذا السنة والركعة
فعل التفتت أو الفصا
الجميع وبما يفتت
بما يفتت عليها الحادثة
سجدتها في الصلاة
في الإمام وحده والركعة
بعد الإمام والإمام
فما كذا وأما ذلك مثلاً
سنة حقا، التفتت
هو نفاة في التفتت
سنة والعنصر الزمان
تفتت في الرفع في الصلاة
أما من ساجداً مثلاً
صلاة الإمام فيها تفتت

فجعل هذه اسفوه زبادة سجود بعد وقبل العباد
 تاتي به بعد السلام فاعدا او حيث ما تم كونه ان تباعدا
 الا اذا كنت مع الامام بها عليك فيه من سلام
 والحمد واليسر مع بلا يتيسر عنه او سقوا عليك فيه شين
 والنقص والزيادة اركاننا ما نجد ونحن لفعله يمانا
 قبل السلام انه هو المنقول عن مالك انا به اقول

الفولج الفساح للنسابة
 حرايات كثرلوا بقاء

الحكم في الفساح قالوا سنة في حوكل صرة مسنة
 والحوالنا من بها ام الولد فقال لها عنه قبيصا الابن
 وامر به الجارية الصرا مفة لا نها بالبا لغات لاحقة
 بطل من صلت بلا فساح نعيم في الوقت بلا فراع
 واعلم بان سنة الصلاة موكدا فدمته واءلا ق
 لاشء فيه كما ولا يؤثر وهذا ان لا كره مفيس
 رفع اليد عن سنة في الاحرام وبغدة الا نصات الامام
 وقول امير وردك السلام على الامام والدة عنه يا هتمة
 في حالها السجود والخصوع ومثله التسييع في الركوع
 وقوله اما يوم ربنا لك الحمد حمدا طيبا مباركا
 وسنة اقامة الصلاة عند ادائها لدى الاوقات
 وفي صلاتنا على النبي في اخر التشهد التحكي

فل

فَلَمْ تَسْأَلْهُ وَهِيَ آتِيَةٌ أَحْسَنُ
وَهِيَ قَرْضٌ مُرَّةٌ فِي الْعُمْرِ
وَسَنَةٌ تَبَيَّنَ التَّسْلِيمُ
وَمَا أَتَاكَ بَعْدَهُ أَقْبَهُ مَبَاحٍ
كَالسُّرَّةِ وَكَالْفَنُونِ وَالْإِيمَانِ
كَذَا الشَّامُ مِنْ بِلَادِ السَّلَامِ
وَكَالْقِرَاءَةُ بِقَهْمٍ تَسْرُحُ
وَيَا تَوْسِيَةً فَضْوًا فِي الْعَصْرِ
وَالْقُرْشَاءُ عَنْدهُمْ فِي الْمَغْرِبِ
وَمِثْلُ ذَلِكَ أَوْ شَبَّهَهُ بِطَوِيلٍ
وَقَضَى نَا الثَّقِيصَ وَالتَّشْهِيلَ

بَابُ شُرُوطِ عِبَادَةِ الصَّلَاةِ
بِهَا وَفِي عِبَادَتِهَا الْقَضَاءُ

بَعْدُ هِيَ الْقَاضِي عِبَادَةُ عَشْرَةٍ وَنُصِفَهَا عَنْهُ أَتَى شَيْءٌ كَرِهَ
فَالْإِتِّبَاعُ الْحَيْضُ وَالنِّفَاسُ مِنْ غَيْرِ خُلْفٍ أَوْ لَا فَيَسْأَلُ
وَالْعَقْلُ وَالْبُلُوغُ وَالْإِسْلَامُ
زَادَ عِبَادَتُهَا حَالَاتٌ
كَفَيْلٍ مِنْ صَلَاتِهِ مَعَهُ إِفْعَالٌ
بِكُلِّ مَا يَشْغَلُهُ عَنْ قِيَامِهَا
وَأَنْ يَحْضُرَ شَيْئًا خَفِيًّا فِيهِ
وَتَحْرُومُ الصَّلَاةُ فِي حَالِ الْغَضَبِ
وَحَالَةِ الْجُوعِ كَذَا وَالتَّعَبِ

وَالْعَبَادَةُ
أَمَّا كَرَاهِيَةُ تَسْلِيمِ
نِكَاحِهِ مِنْ مَسْأَلَةٍ
وَسُقُوتِهِ عَلَيْهِ
وَحَدِّ لِفَعْلِهِ يَسْأَلُ
أَنَابَهُ أَلَسْ
سَلَامٌ
طَاءُ
كُلُّ مَرَّةٍ تَسْأَلُ
فَمَا عَنْهُ قَبِيصًا لِأَنَّهُ
بِالْبَالِغِ لَا حَقَّ لَهُ
فِي الْوَلَدِ بِلَا إِفْرَاقٍ
أَقْدَمَتْهُ وَأَعْلَا
إِلَى كَرَاهِيَةِ مَقَامِهِ
وَالْإِنْصَافُ لِلْأَمَانَةِ
لَمْ وَالْمُعَاوَنَةُ بِهَا هَتَمَةٌ
لِلتَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ
حَتَّى أَهْبَأَ مُبْتَزَّكَ
لَمْ أَيْهَا لَيْسَ الْأَوْقَاتُ
خَرِ الشُّكُّ فِي الْحَقِّ
فَل

وَتَكْرُةُ الْحَجِّ وَتَكْرُةُ الْيَتِيمِ
 وَكَرَهُوا أَنْ كَانَ شَيْءٌ بِهَا لَقِيمٌ
 وَتَكْرُةُ الصَّلَاةِ بِالتَّخْفِيفِ
 وَتَكْرُةُ الصَّلَاةِ بِمَا مَسَّ جَدِّ
 وَكَرَهُوا الْفِرَاقَ الْمَكْسُوسَ
 وَكَرَهُوا أَنْ يُصَلَّيَ مَعَ إِمَامٍ
 وَكَرَهُوا أَنْ يُعْمَلَ الْمَسَاجِدُ
 وَتَكْرُةُ الصَّلَاةِ بِمَا لَفَعَ طَرِيقُ
 كَالسُّوْقِ وَالْحَقَامِ وَالطَّرِيقِ
 وَبَقْعَةُ الْقِرَابِلِ وَالْمَرْجُورَةِ
 وَبَيْتُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالْخَيْسَةِ
 وَتَوَضُّعُ الْمَجُودِ كَانَ عَجُوزَ
 وَبَقْعَةُ الْعَضْبِ كَمَا أَكْثَرُ
 وَتَكْرُةُ التَّشَهُُّدِ الْأَخْفَاءِ
 وَاجْتِمَاعُ كَرَّةٍ وَبِهِ الْفَصَاءُ

باب في الامانة

وَتَكْرُةُ أَنْ تُكْرِمَ الْأَمَلُ
 شَرْطُهَا نَفْسُ الْوَالِدِ
 شَرْطُهَا نَفْسُ الْوَالِدِ
 الْعَقْلُ وَالْبُلُوغُ وَالْإِنْفَاقُ
 لَعَلَّهَا عَنْهُ نَهَى الْكِتَابُ
 وَتَكْرُةُ أَنْ يَكُونَ
 وَتَكْرُةُ أَنْ يَكُونَ
 وَتَكْرُةُ أَنْ يَكُونَ
 وَتَكْرُةُ أَنْ يَكُونَ

وفاد

وَقَدْ رَأَى عَلَى أَدَاءِ فَرْصِهِ كَيْفَ يَكُونُ عَاجِزًا فِي مَرْصِهِ
وَعَلَى الْجَمْعَةِ فِيهِمَا حُرًّا وَعَارِفًا بِتَوَافُفِهَا مُفَرِّجًا
وَيَتَوَقَّعُ فِيهَا أَنَّهُ إِمَامٌ وَاجْتَمَعَ أَيْضًا قَالَهُ لَا عِلَامَ
وَعَلَى صَلَاتِهِ الْخَوْفَ أَوْ مُسْتَعْلِفًا يَتَوَقَّعُ كَمَا ذَكَرْتُ فِيهِ عَاقِبًا
وَالذَّائِبَ مَقَامًا يُصَلِّي وَحْدَهُ يَتَوَقَّعُ وَلَا يَجْمَعُ فِيهَا بَعْدَهُ
وَعَيْنٌ هَذِهِ وَمَا يَلِيهَا لَا يَتَوَقَّعُ أَنَّهُ إِمَامٌ فِيهَا
وَيَقِيلُ بِلَيْسَ بِإِمَامٍ الصَّلَاةُ يَتَوَقَّعُ كَمَا جَاءَ عَنِ الرُّوَاثِ
وَمِنْ شُرُوطِهِ عَلَى الْكَمَالِ فَمَنْ هَا فِي الْقَوْلِ وَالْمَعَالِ
ذُو حَسَبٍ حُرٍّ أَوْ مَعْرُوفٍ الشَّيْءُ دُخْلُ وَذُو مَقَامٍ فِي الْحَسَبِ
يَعْرِفُ بِالْبَيْعَةِ إِذَا تَرَاكَ نَصَافَةَ التَّوْبَةِ وَمَا يَسْوَاهُ
وَحَسَنَ الرُّوْحِ وَحَسَنَ الصُّوْتِ مَرَاغِبًا إِلَى رُبِّهِ فِي الْوَقْتِ
مُكْمَلًا الْأَعْضَاءَ خَالِصًا شَلْلًا وَمِنْ عَرُوحَةٍ وَمِنْ كُلِّ الْخَلَلِ
فَيَتَقَى فِيهِ جَمِيعُ الْعَاهَةِ لِأَنَّهُ الْمُصَوِّفُ بِالشَّقَاةِ
وَرَأَى فِيهِ بَعْضَ أَهْلِ الْفِرِّ مِنْ شُرُوطِهِ فَالْوَأْ كَبِيرُ السِّرِّ
وَمِنْ صِفَاتِهِ الَّتِي لَا تَقْدَحُ مَكْرُوهَةً لَا كَرِهَ فِيهَا يَسْمَعُ
إِمَامَةً لَا تُكْرَهُ وَالْحَصِي وَمِنْهُ لَقَدْ كَانَتْ عُمِّي
وَاللُّغُ وَالْعَبْدُ وَالْهَمَامُ وَمِثْلُهُ الْأَعْرَابُ وَالشُّعْمَاءُ
وَهُوَ الَّذِي يُكْرَهُ الْحَرْفُ أَتَيْتُ كَيْسَ يُعَرِّضُ فِيهَا تَرْكُهُ
وَالْأَطْعَمُ وَالْأَغْلَفُ وَالْمُسْتَعْمَعُ وَأَبْرَ الزَّيْنِ وَالْجَمِيعُ مُشْرِفٌ
وَالْحَوَالِثُ فِيهَا الْوَأْوَاءُ وَاللَّاتُ وَالْقَتَامُ وَالْهَابَاءُ

وَصَوِّفُ إِلَى هَذَا
حَسَبُهُ مِنْ جَوْهَرٍ
إِلَى الْقَتَامِ تَبِيلُ الْوَأْوَاءِ
يَسْأَلُ السَّاطِنَ فِيهِ
بِحَسَنِ الْمَقَامِ
مُسَاوِيَةً إِلَى الصَّدَقَةِ
لَهُ كَيْفَهُ كَالْتَّوْبَةِ
مَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الْوَأْوَاءِ
خَفَرُ يَتَى اللَّهُ نَاصِ
بِقَعَةِ الْفَقْرِ حَسَنَ الْفَقْرِ
عَتَارِكُ الصَّلَاةِ
عُهُ لَمَّا عَلِيكَ لِيُؤَيِّدَ
تُخَلِّفُ لِقَاءَ شَهَادَةٍ
تُجْمَعُ كَرَاهَةً وَبِهِ الْفَقْرُ
مَالَهُ
رُوحُهُ كَمَا عَلَى الشَّيْءِ
فَقُلْ وَالْبُلُغُ وَالْعَهْدُ
سَنَةً وَذَلِكَ هُوَ الصَّوْرُ
فَسَلَّمَ وَأَمَّا بِهِ حَسَنُ
لَرَّكَ الْأَخْسَ فِيهَا يَفْعَلُ
بِهِ

نَفْعُ الدُّنْيَا نِعْمَةٌ أَحْمَدُهَا أَوْ مَرَلُهُ الْقَنْطَرُ وَالطَّاعَةُ
وَأَحَدٌ عَلَى الصَّلَاةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ كَرَمٍ جَمِيعٍ يُكْرَمُ
إِلَّا إِذَا عَفِيهِ بَيْتُ الْمَالِ بَدَاكَ فَلَمْ يَرِ طَيْبُ الْحُلَالِ
بَابُ كَرَمٍ فِيهِ لَا فَتْنَةٌ

لَهُ ارَادَ عَلَيْهِ وَشَاءَ

لَا فَتْنَةَ وَاحِدٍ الطَّاعَاتِ وَوَاحِبًا عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ
تَبَوُّهُ فِي حَالِهِ الْحَرَامِ أَنْتَ مَوْثِقٌ بَدَا إِلَا مَا
تَشْعُرُ فِي كُلِّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ مِمَّا اخْتَوَى الْفَرْضُ عَلَيْهِ وَأَسْتَلِ
وَكُلَّ مَا زَادَ عَلَى الْفَرْضِ مَا
وَسَهْوٌ سَهْوَاتِكَ مِثْلُهُ تَشْعُرُ فِيهِ وَارْتَعَلَتْهُ
وَسَهْوُكَ الْمَسْنُونُ عِنْدَ تَحْمُلِ الْفَرْضِ قَبْلَ هَذَا مَعَ خَلِّ

بَابُ بَيَانِ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ

وَحُكْمُهُ بَعْضُهَا سَبِيحَةٌ

السَّهْوُ يَقْتَضِي فِيهِ لَا بَعْدَ وَهَيْئَةٍ لَا بَعْدَ قَوْلٍ لَا قَوْلٍ
بَلْ أَنْ ضَرَّاحَ قَرْنِ الْمَعْمُودِ قَالَهُمْ خَرَّ لَا يُجِبُ بِالسَّجُودِ
وَأَنْقَا يُجِبُ بِهَا تَبَارَكَ كَمَنْ سَهْوِي عَنْ رُكْعَةٍ وَتَبَيَّنَ
بِهَا تَهْيِئَتُهَا فِي قَوْلِهَا فَبَلَّ الرُّكُوعَ فِي النَّيِّ بِهَا تَرْكُهَا
يَرْجِعُ مِنْ حَيْثُ أَتَاهُ إِلَيَّ حَالِ الْفَيْحَامِ حَيْثُ كَانَ أَوْ كَمَا
يَقْرَأُ فِيهِ ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَطْمِئِنُّ رَاحِعًا وَيَرْكَعُ
وَيَبْلُغُ رُكُوعَهُ مُعَدًّا وَدَبَا حَتَّى يُصِيرَ رَاحِعًا مُسْتَوْعِنًا

٢٨
 ومن هنا ان يجزى رافعا وممنه بهوء للشجود كما ضعا
 ويضع في صلاته الى التمام ويسجد لا كنه بعد السلام
 وان يكر متبها في الثانية وقد وباركوعها على الثانية
 بعلها اولي عليها بين ويلغ ما قبل لاجل التيسر
 بالشجود مرة للزينة بعد السلام فحصل الى باءه
 وان يكر متبها في الثالثة صبرها ثانية وثالثة
 في الشجود ها هنا فيفة بغير وهاء والتحت والتخفيفه
 وان يكر متبها في الرابعة صبرها تالته منسابة
 رخصة بانه بها يا حقه رابعة بها تمام العبد
 مع سجوده لكونه بنا قبل السلام فاختاره باعنا
هذا تمام الشفوع في الافعال وبقيته الشفوع في الاسوال
 في الشفوع في الاسوال حديثا في الشفوع في الاسوال
 لله صلى عليه الله من بعد الاضواء في اثناء
 فقال يا رسول رب الناس افصرت صلاة تامة فاس
 رجع النبي للصلاة وتمها باحسن الصلوات
 فبقيت سنة لانه لاجل موافق به ومقتضى
الحكم يرجوعه من ذكره شيئا بغيره فافهم
 بانه يرجع بالاحرام ان لم يزل عزمه الى المقام
 ههنا بقربه ويتبها لانه من احرام ان يتاخر به
 واخلف في صلاته ان رجعا من غير احرام كذا في سماعا

اوصل له الشفوع
 في حال ذكره جميع
 بعد ان يركع
لا فله
ونساء
 وواحدة على
 انك موافق
 ما افترق
 تتبع فيه
 شفعه فيه
 والفرق
في الصلاة
مسألة
 فيمنه في
 ثم من لا يجزى
 من شهر عن
 في الرجوع
 في القيام
 طهر من احرام
 في يجزى احراما

وان تباعد الزمان والمكان او من خروج مسجد فداستبان
فليست الصلاة بلا فائده من غير ذلك او تبا بعد امامه
والحكم في القول كالافعال يعرفه كل لبيب قال
واعلم بان عمدة القول ثلاثه فرض على السؤال
اولها تكبيره لا حرام للقبول والمأموم والامام
فمن سهر عنها كمن نكحها صلاة قالوا اخذ اجا فاسمها
وبعد ما قراءه بالالفحة والحلف في اسقاطها من ركعة
لا يكره في اسقاطها في يمينها واعاد ركعة الصلاة اذا استعصى
وكل من سقطها في الضيق فقال فيه مالك ذو النضر
صلاته اجل ترك الحزم يعبه ما في سهوه والعمى
ومن سهر عن التسليم سلما اركان في مكانه ملتزمة
فان يكره بالقرين او تباعدا فقد ذكرنا حكمه من قبل

القول فيمن ادى ركعة الصلاة

والبعض منها فله مضى ولا

بقدر ركعة لا تنقاع منها كما تنبئ بقوم بالتكبير للبا فليست
ومدرك الاوتار مثل الواحدة بغنى تكبير فحة ما فاعده
ولا يقوم يقض ما قد فات حثري امامه صلواته
فان ذكر سهوه على الامام سمعه معه على التمام
والحلف في سجوده بعد التمام لا كنه يفعل ما فعل الامام

ثُمَّ يَقُومُ بِأَيِّهَا أَوْ بِأَيِّهَا
 فَيَنْتَحِلُ الصَّلَاةَ بِالنِّسَاءِ
 يَجْعَلُ مَا أَدْرَكَ مِنْهَا أَوْ كَمَا
 يَكُونُ فِيهِ كَالْمَطْلُ وَحَدُّهُ
 يَقْرَأُ حَتَّى مَا قَرَأَ إِلَّا مَسَامَ
 فَيَنْتَحِلُ النِّسَاءَ فِي الْأَفْعَالِ
 فَيَتَكَمَّلُ الصَّلَاةَ بِهَذَا أَدَاءً
 وَمَعْدُوكَ التَّشَهُُّدَ الْأَخِيرَ مَرَّةً بِأَنْ يَقُومَ بِالتَّكْبِيرِ

. **الْقَوْلُ فِي الْمَنَسِيِّ فِي حَالِ الْعَمَلِ** .
 . **مِنْ عَمَلِ الرُّضْوَةِ أَوْ مِنَ الْبَسْطِ** .

إِنْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ الشَّعْرَ نَسَبَتْ
 فَإِنْ تَخَرَّجَ كَرْتٌ مِنْهُ قَرَضًا
 فَإِنْ بَعْدَهُ وَأَبْعَدُ بَعْدَ مَا يَلِيهِ
 فَإِنْ تَبَا عَدَّتْ أَوِ الْمَاءُ بَعْدَ
 فَلْيَفْعَلِ الْمَنَسِيَّ دُونَ غَيْرِهِ
 فَإِنْ دَخَرَتْهُ وَقَدْ صَلَّيْنَا
 فَإِنْ دَخَرَتْ فِي الصَّلَاةِ بِأَفْطَحَا
 إِذَا وَاجِبٌ عَلَيْكَ عِنْدَ الْخُرُوجِ
 فَإِنْ تَرَكْتَ يَجْعَلُ جِهَالَهُ
 وَالْجَهْلُ وَالْعَمَلُ هُمَا سَبِيلُ

شَيْءًا مِنَ الرُّضْوَةِ أَوْ تَسَهَّيْنَا
 مِنْ قَبْلِ أَنْ تَجِفَّ مِنْكَ الْأَعْضَاءُ
 عَلَى الْإِلَهِ التَّرْتِيبَ يَفْتَضِيهِ
 وَجَبَتْ الْأَعْضَاءُ بِأَقْبَمَ مَا أَحَدُ
 لَا جُلُوفَ الْمَاءِ عِنْدَهُ كَرَهُ
 عِنْدَهُ وَبَعْدَ مَا لَا تَرَاوَعُ وَفَنَّا
 وَأَفْعَلُ هَذَا إِنْ أَلَّاهُ إِذَا أَلْهُوَضَا
 يَجْعَلُ إِلَى نَفْسِيهِ فِي الْقُبُورِ
 فَلْيَنْتَحِلْ الظُّهْرَ كُلَّ حَالَةٍ
 فَلْيَنْتَحِلْ الْأَوَّلَ ثُمَّ الثَّانِي

مَنْ أَوْ مِنْ حَرْجٍ مَعْدُ
 مَعْدُ الْأَوَّلِ
 يَجْعَلُ كُلَّ لَيْسَ
 ثَلَاثَةً فَرَضًا
 لِلْفَعْلِ وَالْمَصْرُوحِ
 صَلَاتُهُ كَالْوَأْدِ
 فِي كُلِّ رُجْعَةٍ
 وَالْخَلْفُ فِي الشَّامِ
 بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ
 فَقَالَ فِيهِ مَا لَمْ
 يَجْعَلْ فِيهِ مَقْصُودًا
 إِنْ كَانَ فِي مَقَامِهِ
 فَقَدْ دَخَرَ الْأَعْضَاءُ
رَكَ الصَّلَاةَ
لَا فَعْلَ وَلَا فَعْلًا
 يَقُومُ بِالتَّكْبِيرِ
 يَغْنَمُ تَكْبِيرَهُ
 حَتَّى يَمَامَةً
 سَمْعُهُ مَعَهُ عَلَى
 لَا كَيْفَ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ

والغسل كالوضوء في النسيان
 فإن تركه كوت منه نسيه
 عذمه لها استفتتها لآكته
 ياركنا في الصلاة بامض مكملا
 ولا نعلم ما بات منها أو لا
قد انتهى سهوا للوضوء ونجس
 وبعدة قال الصريخ رجز
 الغسلان صليت ألف رغبة
 نعيد إن تركت منه لمعه
 فإن ترك نسيتهما غسلتها
 ولتبقى الحكم إذا جهلتها
 وأجعل كذا في الشئ إن تأكد
 ولتله عنه إن هو اعتراك
 وكل من وضوءه سقط
 يفسدها في عمده وفي الفرض

باب صلاة البدل والجماعة
وحكمها عند الوفاء والبراعة

مستوثة جاءت بها الرواية
 وفيل بل فرض على الجماعة
 تلزم أهل كل مضر والقرى
 وشروطها جماعة مفسدة
 ثم لا دار والإمام الراي
 ومصلحة لا بد منه واجبا
 فإن أتوا غير مخلص واحد
 إهانة يجب الجهر له
 وأعلم بأن فضل الجماعة
 صلاتها في أول الوقت
 فأعلمها جماعة لا خير
 قالوا تفيه من عذاب القبر
 لأنها تنمو صلاة الفجر
 بعد رجاء فذكرها في العج
 سبع وعشرون فيل كثر
 وأول عينة الروايات أشهر
 وتبارك الصلاة في الجماعة
 أسعد منها إلا جروا الشفعة
 فإن ترك عمده ابتلاهم
 مع أو لا في فعله اجزاء الأثر

عن

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَأًى بَابًا
وَمِثْلِهِ اللَّهُ فِي مَا مَلَكَ
وَمِثْلِهِ فِي الْحَيَاةِ وَالْمَوَاتِ
وَمِثْلِهِ فِي الْفُتُورِ بَالَهُ مِنْ مَضْجَعٍ
وَيَلْقَى رَبَّهُ عَلَيْهِ غَضَبًا
فَنَسِئَ اللَّهُ بِفِينَا ذَا الْعَمَاتِ
وَلَيْسَ فِي جَمَاعَةٍ نَحْنُ يَدُ
وَمِثْلِهِ فِي الْيَتِيمِ وَالْيَسَاءِ أَوْ كَمَا
مَتَّى فَرَوْضَ الطَّهْرِ وَالصَّلَاةِ وَنَسِئَ الْفَاحِشِ عَمَّا لَزَّكَاءَ
فَسَفَتْهَا عَلَى اخْتِصَارٍ رَجَزٍ مِنْ نَضْمٍ غَيْرِ جَاءَ فِيهِ وَبَرَزَ
بَابُ الزَّكَاةِ

قَالَ الزَّكَاةُ كَهْمُةُ الْأَمْوَالِ فِيهَا صَلَاحُ الْيَدِ بِوَالْأَحْوَالِ
أَنْوَاعُهَا أَرْبَعَةٌ فَأَقْصِيهَا وَمَا لَهَا زِيَادَةٌ فِي نَصِهَا
مَقْرُوضَةٌ فِي الْمُسْلِمِينَ بِأَشْيِهِ فِي الْغَيْرِ وَالْحَرَمِ وَبَعْدَ الْمَأْشِيَةِ
فَأَرْبَعٌ مِنْهَا هِيَ الثَّمَارُ بِكُلِّهَا فَذُو رَدِّ الْأَقْصَارِ
فَالْغَيْرُ مِنْهَا ذَهَبٌ ثُمَّ وَرَقٌ كَلَّا هُمَا عَرَالُهُمَا كَيْفَ تَقَرُّو
ثُمَّ الْمَوَائِشُ بِأَعْلَمَ مَحْصَلَةٍ أَضَافُهَا ثَلَاثَةٌ مَقْصُودَةٌ
أَوَّلُ مَا يَعْدُ مِنْهَا الْأَبْلُ لَمْ تَزَلْ الْبَحْثُ لَهَا تَشْتَمِلُ
وَالثَّانِي مِنْهَا الْبَقَرُ الْمَعْلُومَةُ كُلُّ الْخَوَامِيسِ لَهَا مَضْمُونَةٌ
وَالثَّالِثُ الْأَصْنَافُ مِنْهَا الْفَنَعُ صَارَ مَقَرُّ كُلِّهَا تَنْضَمُّ

مُسْتَحْتَبٌ لِرُؤُوسِ عَلَى
عَمَّا لَهَا اسْتَقْبَلَتْ
وَلَا تَعْمُ مَا بَاتَ مِنْهَا
بَعْدَهُ قَالَ الضَّرِيرُ
تَعِيدُ أَرْثَ كَتَمَنَهُ لَهَا
وَلَيْسَ فِي الطَّهْرِ إِذَا
وَلَيْسَ عَنْهُ إِنْ مَوَّاهَا
يَقْبِضُهَا فِي عَمَدٍ
بَابُ الْجَمَاعَةِ
وَعَالِ الْبَرَاءَةِ
وَقَالَ بَلْ قَرِصٌ عَلَى الْفَلَدِ
وَسَمِعْتُهَا جَمَاعَةً مَلَّةً
وَمُسْتَحْتَبٌ لَأَنَّهُ مِنْهُ وَاجِبٌ
هَاتَا تَعْبِهَا الْحَقُّ
صَلَاتُهَا فِي أَوَّلِ الْأَوْقَاتِ
قَالُوا تَقْبِيهِ مِنْ كَذِبِ الْإِ
بِهِ رَجَاتٍ فَذَرَهَا فِي الْعَمَلِ
أَوَّلُ عَمَلِ الزَّوَاتِ أَشْأُ
نَسَقُ مِنْهَا الْخَيْرُ وَالْإِ
عَمَّا لَهَا يَعْزَلُ الْجَاءُ

وكل صنف في الزكاة يجمع مع صنفه وليس عنه ينزع
باب في أصناف الحبوب

والزرع أصناف له تيسير الحب منه الترو والتشعير
والسلت والعلس وهو أربع في واجب الزكاة طرا يجمع
ثم القطان ولها الصنف وتلك جلبان ولها صنف
والقول منه ثم بعد العدم من وحصر ثم يليه الترو منس
وبالتسيلة الجميع يكمل والكل صنف في الزكاة يشتمل
وخمسة من بعد ما تنجده نصاب كل واحد على حدة
فالذخر صنف والأرز بعدة كذا الك التمشام صنف وحمدة
ومثله في ذاك حب البعل وذرة بها كمال الكل

باب في أصناف الثمار

ثم الثمار كلها أصناف ثلاثة ثينها الأوصاف
بالتنم والزبيب والزيتون بكل صنف وحمدة يكون
بثم الزيتون فمما قد حصر أخرج عشر زينة كما أمر
بأن يباع حبا إذا ما أثمر ما قال العشر في الحب عليه فصر
إذا انتهى في كبلة بصاها وكان بعد جائز لها با
فتشت الزكاة في الحبوب وفي الثمار يا نبي الله الطيب
لا كنّها أخرج من بعد الحدة ثم حنقوا الزرع في يوم الحصاد

باب زكاة العنبي

عشر ورح بنار نصاب العنبي من ثمرها بخرط بعين من

وساكن

وَمَا تَنْتَبِذْ مِنْ ذَرْوَةٍ مِنْهُ مِنْ ثَمَرَةٍ
فِي صَفَدٍ بَلْ أَرْهَقَتْ مِنْكَ قُتُوبٌ
وَالْقَرْضُ بِاللَّحْمِ الْمَعْلُومَةُ مِنْ مَّا تَنْتَبِذُ خَمْسَةٌ مَعَهُ وَكَذَلِكَ
فَلَمَّا كَرِهَ الْعَشِيرُ لَهَا لُجُوجَهُمْ خَرَجَهُ مَا لَمْ يَخْرُجْ إِلَّا فِي
قَارِئَةٍ شَبَعًا عَلَى نَصَائِهِ زَكَاةً مَّا قَدْ زَادَ مِنْ حِسَابِهِ
وَكُلُّ مَا يَبْدَأُ إِلَّا بِأَرْزَ مِنْ حَقِّهِ الْعَرُوضُ لِلتَّجَارَةِ
فَكَذَلِكَ وَالْعَيْنُ هُمَا سَيِّلَانِ بِوَاجِبِ الزَّكَاةِ يُجْمَعَانِ
بَابُ زَكَاةِ الْإِبِلِ

مع صبيته ولبيته
الحجوة

صلى الى المائة مرة العشر من
بارت من احد وعشر من اثنى عشر
فرك من جميعهن نجعتين
بارت ترك واحد ما كسرا
وان علت بلا صل فيها مطر

واحدة فيهما على الفركين
وما تة معدودة في كملت
حتى الى اثنى عشر ليلتين
بالدخس في الخل ثلاث فركا
شاة لخل ما تة متهما فرك

باب ركة النفس

وفي ثلاثين ركة بالنفس
تخرج من ركة عاقلها تبيع
ثم من ركة عاقل النفس
وهكذا يخرج منها اربعة
وليس في الاوقاص شيء يفرض ولا لياك ور النصاب فيفسر

وليس فيما دونهما شيء يفرض
من مستين ما لها شيع
تخرج من كبارها مسنة
فان على هذه الحماض واعتمد
ولا يفسر الا وقاص شيء يفرض ولا لياك ور النصاب فيفسر

باب ركة الحبوب

حمية او سوهر النصاب في كل ما يجتر وما ينصاب
سور صاعا جمعت في الوسو بينة عنه ومات الحيو
والصاع من مئة الشيء لم يزل اربعة بها جرا حتم العقل
وفي الا يوخه منه المعتبر بالنفس في بينة اهل النصار
كل ما تنسفيه ماء الامطار او ماء غير اوسيد الا انهار
بالعشر من جميعهن تخرج وما غير الحبوب به بغير
ومثله في اكل كل يعمل كالكرم والزيتون ثم العمل
وكل ما في سفيه تكلف بالقرض منه نصف عشر يعرف

حمية او سوهر النصاب في كل ما يجتر وما ينصاب
سور صاعا جمعت في الوسو بينة عنه ومات الحيو
والصاع من مئة الشيء لم يزل اربعة بها جرا حتم العقل
وفي الا يوخه منه المعتبر بالنفس في بينة اهل النصار
كل ما تنسفيه ماء الامطار او ماء غير اوسيد الا انهار
بالعشر من جميعهن تخرج وما غير الحبوب به بغير
ومثله في اكل كل يعمل كالكرم والزيتون ثم العمل
وكل ما في سفيه تكلف بالقرض منه نصف عشر يعرف

تاليف

كالنطح والسواي والدواب وما يضا يفصل من أسباب

باب ذكر كثرة فيه فرض الصوم

وشنا نالبه في التفسير

شتم الصيام رابع الفوائد به كما لا يخفى من العقائد
حاجة الشرع بك عفاة كفته من بعد الاستتابة
وأوجب الله علينا فيه فرضا ومسنونا فنقتضيه
قال في خر خمس هذه الفاع نقل أولها العلم بشتم استهل
والعلم إما رؤية حقيقته وبعد ما شهدا وثيقته
ومنه في أول الباب **بما لها في الصوم من زوال**
وبعد ما لكف لا نزاع عن كل أو شرب وعن جماع
وزاد غير الفاضل استطاعة ومساواة أو عما فلا طاعة
وبالغلا أصابه أحسن لأم وحايضا فهو لها علم
والكف فرض من خروج الفية من غير عذر رآه ولا من شيء
بشدهم الفروض واجبات وفوقها في الصوم مفيدة
فيستغنى أن ينفقها الصائم وكل ما في فعله الفاع
ثم فرض الصوم في نقل خمس وقتها جعل من الشيق
واعلم بأن سنة الصيام ترك المفسر الهك رها الكلام
يستغنى للطام اختياره وكل ما ينه به ثوابه
ويستغنى البصوري بالتعجيل لأنه من سنة الرسول
بشروات أو يملأ أطيب باجته إلى العمل أقرب

واحدة منها على
وما نه معدودة
حتى إلى انتهاء
بما ذكر في الخبر
شاة الخ لمائة
التفسير
وليس مما دونه
من مستثنى ما لها
تخرج من كبارها
فإن على هذه الحساب
ولا إلقاء من الطب
الحجود
في كل ما يجنب وما يضا
بينة عنه ومات
أربعة بها جراح
بالسقى في بنية أهل
أوما غير أو يساه
وما غير الخ به
كالكرم والزيون
قال في خر منه نقصا

وفي الشهر فإليه الرسول فداخيره أبطل من تحصيل
 والاعتكاف فربة وجنته ولم يزل في رمضان سنة
 وسنة فيه في أيام ساعته في كل ليلة وفي الجمعة
 بعد العشاء فهو المشهور في مسجد وقبلة مشهور
 وسنة فيه زكاة تبرز عنه ومة يوم طهر وتخرج
 فرضا فيه رسول الله من عيشته قال العظمى الحاء
 عن كل من تلمذه نفعته وتحمل الفؤاد عنه لا منه
 وتلزم الطيب والمسافر وكل من ياديه أو حاضره
 وكل من يفسر من أنث أو ذكر أو حراً أو عبداً أو صغيراً
 من كل من يدين به سلام كذا التي عن سيد الأنام
 عن كل من يدين يوم طاعة ولا يجوز بدله بضاعة
فصل ويستحب في رمضان بعض خصال تقضي الأمان
 تحب بك النية للصيام في كل ليلة إلى التمام
 ويستحب فيه فعل الصلوة وكثرة الذكر بما مشقه
 معظماً للشكر في الرعاية كما أتى تعظيمه في الآية
 لأنه يرحل بالأعمال فتشبه الأيام والليالي
 فرب صايح به يهوى وهو الصيام الحامل الصبور
 القول في المكروه حال الصوم
 كالدخول للمشراب أو اللطعم
 وكراهة الصايع المبالغة في فعله يستحب أن لا يضارعه

وهو

وَكِرَهُوا إِلَهُ وَوَحْدَهُ وَالْفِدْرَةُ أَوْ مَا يَكُونُ مِثْلَ هَذِهِ الْعِلَّةِ
كَلِمَتِهِ بِقِيَمِهِ الْأَوْتَارُ وَكِرَهُوا أَنْ يَجْعَلَ الْقَبَارِ
وَأَتْلَفُوا فِي غَبْرَةِ الدُّفُو وَرَحْصُوا فِي غَبْرَةِ الطَّرِيقِ
وَكُلَّ جَامِدٍ كَحِلِّ الْعَيْسِ أَوْ مَا يَجْعَلُ مَشْرُوبٍ أَوْ كَالْمُهْرِ
فَكُلَّ مَا مِنْهُ إِلَى الْخَلْوِ وَصَلْ بِمَقْطَرٍ مِنْ آيٍ نَا بَعْدَ ذَلِكَ
وَمَا عَلَيْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ حَرْجٍ إِنْ كُنَّا إِخْلَاكَارَ نَعْمُ أَوْ أَنْ خَرَجَ
وَكِرَةُ الْقَارِ كَثِيرُ التَّوَعُّ لَأَنَّهُ يَنْفَعُ أَجْرَ الصُّومِ
فَقَالَ الصَّيَامُ وَبَلِيَّةُ الْحَجِّ أَنَا مِنَ اللَّهِ التَّوَابُ — أَرْجُ

بَابُ فَرَايَضِ الْحَجِّ

الْحَجُّ فَرَضٌ وَلَهُ أَرْكَانٌ جَاءَتْ فِيهَا الْأَتَارُ وَالْفَرَا
شَرْوَةٌ حَمْسٌ حَتَّى الْأَعْلَامِ الْعَقْلُ وَالْبُلُوغُ وَالْإِسْلَامُ
وَأَنْ يَكُنَّ الْمَرْءُ حُرًّا كَامِلًا وَمُسْتَضِيًّا وَطَرِيفًا سَابِلًا
وَأَنْ تَرَكَمَ مَعَهُ فِي الْأَرْكَانِ وَهِيَ الْفَرُوضُ خَدَمًا مِنْ بَنِي
أَوَّلَهَا النَّبِيَّةُ بِالدَّاحِرِ وَالشَّعْرُ وَالصَّوْفُ بِالْمَقَامِ
نَحْوُ الْوُقُوفِ لَيْلَةً بَعْضُهَا مَعْرُوفَةٌ فِي نَفْلِهِمْ مَوْقِفَةٌ
مَعْلُومَةٌ لَيْلَةً يَوْمَ النَّحْيِ وَوَقْتُهَا إِلَى طُلُوعِ الْبَحْرِ
أَعَدَّهَا اللَّهُ بِنَحْرِ الدَّاحِرِ الْحَجُّ فَرَضٌ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ
وَعُمْرَةٌ تَابِعَةٌ مَسْنُونَةٌ مَقْرُونَةٌ بِفَرْضِ الْأَوَّلِ وَهِيَ

بَابُ سَنَنِ الْحَجِّ

فَسَنُ الْحَجِّ أَثْنَانِ فِي الْعَمَدِ حَمْسٌ كَذَا عَيْنُهَا أَثْنَانُ

والعاصم عن هذا في نظمه
 حال أبو الزبيع في البضام
 في الحج عشر وثلاث لم تزل
 البهائم المبقات منه بحرم
 ثم يلي معلنا لا ينفك
 وأن يبيت بعد ذلك بيمتي
 والرمني بعد هري بالحمار
 وبعد هاجلا أو تفصيص
 وللنساء زينة ومنه
 وركتنا الطواف قبل السعي
 وبعد هذا الطواف يوم النحر
 وبعد هذا أن يترك التمتع
 والرمني الحمار منها يذكر
 عز وقته المعلوم لا يوم

باب موافيت الحج

في خمسة عدت موافيت الأنعام
 من أن عزو وهو للحراو
 ثم يلمح لا هل يمس
 ثم مهلا هل يمس
 وداخليه لا هل يمس
 بعد ختمنا لهذا النظم

فحججه منها مهلا للشاة
 ومزوراء هم من الأماو
 مهلهم على فديع الرمن
 فزوا المزار لهم بفسلم
 أهلا لهم من حيث أقال الن
 طلب مثلا بعض أهلا لهم

جَمَعَ شُرُوطَ وَفُرُوضَ وَجَزَرَ
 قُلْتُ فِي جَوَابِنَا إِيَّاهُ
 أَوْلَاهَا الْمَضَى نَعْمًا وَفَرِيَةً
 جَامِعَةً لَا رَيْبَ فِيهَا
 وَفِي حَقِّهِ مَرِ الْجَبَالِ أَحْوَارًا بِالْغَيْثِ خَدَّ مَشَالِ
 بِحُلِيِّهَا شَرَّ كَلِمَةِ الْفَاحِ وَهِيَ وَجَامِعٌ لَأَنَّهُ مُنْهَ خَدَّ وَتَقَفَا
 نَعْمَ إِمَامٌ رَأَتْهُ خَدَّ وَخَلَجَ مُسْتَوِطِنًا كَمَثَلِ أَهْلِ الْبَلَدِ
 وَغَارِهَا يَوْمَهَا وَحُكْمَهَا وَفِي مَضَى مِنْ قَبْلِهَا إِذْ كَرَاهَا
 وَالشَّعْرُ فِي وَثْقِ الْبَدَأِ وَاجِبٌ لَا كُنْهُ مِنْ عَيْشٍ عَذْرًا لَوْ
 وَمِنْ عَلَى ثَلَاثَةِ الْأَمْثَالِ يَسْعَى لَهَا قَبْلُهَا أَلْزَوَالِ
 لَا نَهَا قَرَضَ عَلَى الْأَعْيَانِ وَاجِبَةٌ كَالصَّنْعِ رُكْعَتَانِ
 وَقِيلَ بَلْ مُبْدِئَةٌ مِنْ ظَهْرِهَا قَدْ أَوْدَعَ أَقَالَ بِهِ مَعَهُ هَبْنَا
 وَقَرَضَهَا الْأَنْصَاتُ لِلْإِمَامِ فِي حَالِ خُصْبَةٍ إِلَى التَّمْلِيعِ
 تَلَزَمَ مِنْ قَرِبَتِهَا وَتَرْتِيبُهَا وَالصَّفَرُ وَاجِبٌ لَهَا كَمَا ابْعَدَ
 وَخُصْبَةٌ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَاجِبَةٌ وَهِيَ إِلَى إِذَا نَهَا مَصَابِيحُهَا
 وَوَقْتُهَا وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ أَوْ خَرَجْتَ قَالُوا لَا خَلَّ الْعُتْرُ
 بِصَلَاةِهَا إِلَى الْغُرُوبِ بِإِخْرَاجِهَا أَوْ تَبَعًا مِنْهَا رُكْعَةٌ لِلْعُضْرِ
 فِيهَا خَدَّ فَرُوضُهَا الْمَعِينَةُ بِهَا تَصَحُّ عَنْهُ هُمْ مُبَيَّنَةٌ
 وَسُئِلَ لَهَا وَنَا فَلَاحُ ثُمَّ مَوَانِعُ وَمُقَسَّدَاتُ
 دَخَرَهَا عِيَادًا فِي قَوَاعِدِهَا بِتَقْوِيهِ وَبَسِيلِهِ أَقْتَدَمَ

وَهَذَا نَدَى بِهِ
 كَلَامُ اللَّهِ عَلَى
 مَسْنُونَةٍ خَرِيفَةٍ
 نَفَتْ الْأَقْرَابَ
 وَبِالطَّوَابِ لِلَّهِ
 مِنْ قَبْلِ نَدَى
 كَمَا أَنْتَ فِي عَقْدِ
 الْمَرْءِ فِي كَلِمَتِهَا
 تَقْصِيرُ شَعْرُ الْبَدَنِ
 وَأَنْ تَبْتَ بِمَنْ لَمْ يَنْسَ
 إِذَا الْفَاحِ نَعْمَ وَفِي
 وَالْجَمْعُ فِي عَمَلِهِ لَا
 عَزْوُ قَتْلِهِ الْمَعْلُومِ
فِي الْحَجِّ
 فِي حَقِّهِ مِنْهَا مَقَالُ
 وَمِنْ قَرَأَ هُمُ مِنْ
 مَهْلِكُهُمْ عَلَى فِدَى
 فَرَزَ الْمَنَازِلَ لَهُمْ
 أَهْلًا لَهُمْ مِنْ خَشَاةِ
 حَلَبَ مِنْهَا بَعْضُ أَهْلِ

باب — صلواتنا على الاموات — وحكمها نفلا عن الروايات

صلواتنا على الضحايا كذا اتت عنهم بها الرواية
فان يحرف قوم بها فله قاموا
وعدها التكبير فيها اربع
اولها تكبير في الاحرام
وتعدها ثلاث تكبيرات
والثمة والثعاء بعد كل
فبعد حمد الله والصلوة
وختمها بكوني بالسلام
وليس في صلواتنا فراءة
وحملها فرض على الاحياء
وعنفسه وحملته مشنون
مستقبلا على اليمين بوضع
وسنة القبر فلا يصبى
وكونه لحق اهل الصواب
وافضل الحجارة المصوبة
والغسل بالحق واليسر حسن
وكل صنف من ايات او ذكر
ورخص الزوج غسل الزوجة
وعورة الميت فرضا تنشر كاليسر في حياته كما تنظر

٨٥ **باب ترك الصلاة على الشهيد والسفك**

وتضع الصلاة عند مالك على شهيد مات في المعارك
وغسله أيضا كذلك تضع وسنة الرسول فيه تضع
والسفك إن لم يستعمل باجبا بقا الشهيد في الك مسدوبا
وكل غائب من الم موافق في بيروا واحد أو في القلوات
فإنه كالسفك لا يصلا عليه في معييه إزحلا
وكل من فور بلا صلاة بقتله كمثل تلك النذات
على القبور نجح الصلاة كذا روى عن مالك وروا
هذه إذا كان جميع الجسد أو جليه والخلف في مثل البيع

القول في الكفر وفي الخسوف

وما يليهما من الشروط

الكفر واجب به يكتفى ويعد حنوطه فتوحا
والكفر من فطر ومن كثر والفطر أولو يجوز الشك
وتشرطه البياض والخصيم وبجزة الصباغ والخصيم
وكونه وثرا هو المروى أنه في ثلاث كبر النبي
ويحصل الأجر على الصلاة إكل من صلا على الم موافق
وقد روى قد جاء في التفسير كاحد يروى عن الرسول
وفي حضوره في مثل ذلك فيض من ياربه هناك
وبجرم الصراخ والتباحة والضرب المجدد كذا جراحة

باب تعزيبه المطالب

والمحمس

وَيَتَوَقَّعُ مِنَ الْإِلَهِ تَرْجُةً أَلَدَّ كَلِمَاتِ حَرْفِهَا مُبْصَرًا

عَلَّمَ أَلَدَّ كَلِمَةً بِالْفَيْسِ

فَرَضَ وَدَاكَ مِنْ فَرُوضِ الْمَرْسِ

لَا تَهْلِكُ أَكَلًا فَتَسْتَوْعِبُهُ وَلَا تَكُلْ لَا تَكُلْ إِلَّا الطَّيْبَةَ
وَالطَّيْبُ مَا عَلِمَ هُوَ الْخَلَالُ كَذَلِكَ إِذَا فِي شَرْحِهِ يُقَالُ
بِمَنْ فَرَضَ الْكَلِمَةَ عَقْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ اسْتِطَاعِ أَكَلِ الْكَلِمَةِ
وَقَوْلِ الْبَيْتِ اللَّهُ نَصَفًا وَاجِبًا وَالْخَلْفُ فِي السِّرِّ بِهَا مَا طَابَ
وَقَطَعَكَ الْأَوْدَاجَ وَالْخَلْفُ مَا قَطَعَ الْجَمِيعَ وَاجِبًا عَمُومًا
بِمَرَّةٍ قَالُوا وَيَا تَصَالُ لَا تَرَاجُ لَا وَلَا أَنْفَصَالُ
وَالْقَطْعُ مِنْ قَوْلِ الْعَرُودِ مَا وَازِغَ مِنْ تَحْتِهَا لَمَقَاتًا
وَحَبَّةَ الْكَلِمَةِ بِحَبَّةٍ بِالْفَيْسِ فُوزَهَا بِأَسْرِهَا لِلرَّوْاسِ
مُوجَّهًا لِلْفَيْلَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى سَبِيلِ الْعَشَةِ الْفَدَى مَقَّةً
فَهَذِهِ الشَّرُوطُ فِي الْكَلِمَةِ مَهْمَاتُهَا بِهَا نَهَى تَحْيِيَّةً
وَعَهْمَاتُهَا تَحِبُّ فِيهِ الْخَلَالُ أَوْ يَحِبُّ الْخَلْفُ قُلُوبًا الْعَهْلًا
كَتَرَكِ لِسْمِ اللَّهِ عَقْدَ الْبُوجِبِ تَحْوِيْمُهَا وَاحْتِلَاقُهَا الْوَاجِبِ
وَتَرْكُهَا مَسْهُوًا يَبِيعُ الْخَلَالُ وَالْخَلْفُ فِي الْجَاهِلِ عِنْدَ النُّفَالِ
وَتَرْكُ الْإِسْتِقْبَالِ مِنَ الشَّأْنِ يُعَدُّ رِبَاً تَحْفِيلُهَا بِالنَّسْبِ
وَعَقْدُهَا شَرْطٌ فِيهِ ابْتِغَاءُهَا وَقَالَ تَحْرِيقُ خَلَا قُلُوبَ الْكَلِمَاتِ
فَقُلْ وَفِي رَفْعِ الْيَدِ تَفْصِيلُ قَبْلَ تَقَامِ الْكَلِمَةِ حَتَّى تَحْصِلَ
قِيَارُ تَحْرِيقِهَا قَطْعُ الْخَلْفِ مَعَ تَحْمِيهِهَا مَلَامَ حَرْفِ السَّرِّ

وَأَنْ يَكُونَ رَجُلًا مَعَهُ فِي الْقُبُورِ
فَأَنْ يَكُونَ حَيًّا يَسْتَعْلِ الْأَعْدَاءَ
وَأَنْ يَكُونَ مَعَ الْيَدِ عَنْ عَمَلِهِ
وَأَنْ يَكُونَ رَجُلًا مَعَهُ عَنْ رَجُلٍ
فَأَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ وَأَلْقَى الْأَعْدَاءَ
بَطْلًا وَلَكِنْ كَلَامٌ أَيْضًا سَمِعْتُ
مِنْ أَكْثَرِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ يَجْعَلُ
نَسِيقَهَا وَكَوْنَهَا بِالرِّفْقِ
وَسَلْبُهَا بَعْدَ وَبَاءِ رُوحِهَا
وَطَرَحُهَا رَفْعًا عَلَى الْمِيسَارِ
وَيَكُونُ يَفِضُ بِهَا لِلْبَشَرِ
وَيَرْتَفِعُ حَبَّتُهَا عَنِ الْبَدَنِ
وَتَشْتَرِي الدُّنْيَا بِهَا تَكُونُ حَكْمًا
وَلَا يَكُونُ الْحَدُّ وَهِيَ نَاطِقَةٌ
وَأَنْ يَكُونَ الذِّئْبُ وَهُوَ نَسِيقُهَا
وَقَدْ أَتَى عَنْ الشَّيْءِ قَوْلُهُ
وَلَا يَكُونُ فِي حَبِّهَا وَاحِدٌ
وَلَا يَكُونُ سَلْبُهَا وَاجْتِمَاعُهَا
وَالْتَفَتُ كَالسَّاعِ لِهَذَا الْمَعْنَى

أَوْ وَدَّحَ وَلَمْ يَكُنْ بِهَا بَلَى
وَأَجْهَرُ لِلدُّنْيَا إِذْ فِي الْأَثَرِ
وَقَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ
فَمَسْتَبَاحٌ رَكْعَةً هَذَا الْقُبُورِ
فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا بِالْعَمَلِ
وَأَنْ يَكُونَ رَجُلًا مَعَ الْيَدِ اضْطِرَّارًا
فَمَا يَحْتَسِرُ الدُّنْيَا بِهَا وَيَقْرَأُ
لِلْقَبْلِ فِي الْقَوْلَةِ الصَّحِيحَةِ
لَا خِلَافَ لَهَا فِيهَا فِي الضُّمِّ
حَقِيقَةً أَنْ يَكُونَ مِنْهُ مَوْنُهَا
لِلدُّنْيَا قَوْلِي أَكْثَرُ بِهَا فَإِنَّ
لَهَا يَزُولُ صَوْفُهَا وَالشَّعْرَى
مِنْهَا وَالْبَشَرِ وَذَلِكَ حَسْرَتُ
مُطْعَمَتُهُ مِنْ قَبْلِهَا مَعَهُ
كَرَمُهُ أَهْلُ الْعُقُولِ الْوَاقِعَةِ
فِي ذَلِكَ فَعْنَهُ وَاحِدٌ لِيَقْتُلَ
إِذَا اقْتُلْتُمْ أَخِيسُوا فِي الْقَتْلَةِ
نَاطِقَةٌ لَهَا وَلَوْ أَنَّهَا
مُصَابِحُ الرُّوحِهَا مُسْتَنْبَحَةٌ
قَبْلَ الْمَوْتِ عَمَّا قُلْنَا

وحلها

وَأَوْفَى وَأَجْهَرُ لِلدَّخْلِ
 وَقَالَ سَمْعُونُ
 قَفْسِي سَامُ رَدَمَ
 بَلَاخِلُ كُلِّهَا
 وَأَمَّا رَحْمَةُ اللَّهِ
 فَهِيَ بِحُسْنِ الدَّخْلِ
 لِلْفِتْنَةِ فِي الْفِرَاقِ
 لَا خِلَالَ تَمَّ عَمَلُهَا
 خِيفَةُ أَنْ يَكُونَ
 لِلدَّخْلِ فَوَلَّى الْحَسَنَ
 لَمْ يَزَلْ صَوْبَهُ
 مِيقَاتِ الْيَسْرِ وَمَا
 مَضُورَةٌ مِنْ بِلَالٍ
 كَرِهَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ
 فِي دُبْعَةٍ وَاحِدَةٍ
 إِذَا أَفْتَلَكُمُ الْخَيْسِلُ
 نَاطِرَةٌ لَهَا وَلَوْ
 مَصَاحِيلُ رَوْحِهَا
 فَتَنُ بَضْعُ قَبْلِ الْفِتَنِ

وعد حيا لا يموت فقولان
هنا وما الذم والثناء معا
تمت بحمد الله عز القاصد
نظمها مختصا في منزل
ومعه فيها رجال خفي
جدها الله من الأبا
وشجرة التمام في الزمان
في ثالث الأعلام مع خمسين
فدا انتهى التارخج بالتمام
طوبى لمن يشهد له بالطاعة
فيما عظيم الجود والاحسان
أمن من فتنة الفسور
واحبنا من عثرات الآخرة
واحبنا ما بدأ الجود في حماك
إن لم يجر حقوق في الحليفة
لا تفتنك بالآخرة
فما من علم سبي يتوبه
يا تفتنك بالآخرة
وأعظم لوالدك يا رحمان
وأعظم لخل مسلم ومسلمة

الآخرة واجواز فل بالثناء
فتمت بحمد الله شكروا بالآخرة
مجموعه للمصنف عليه
في رفعة حل بها ذاك الول
فتمت بحمد الله لا يجمع
بحمد الله في الأبا
في عشرة شهر ربيع الثاني
بعد ثمان مائة سنة
كلاجل المصوم بالآخرة
في اليوم والبل وجزء الساعة
يا ملجأ الخائف الأمان
ومع ذلك التارخج بالآخرة
يا واسع العفو ويا ذا المغفرة
فما لنا من نا صر سواد
فقد هوت سبيته في رفة
مفتنك بالآخرة العيوب
مقبولة يا من إليه رغبة
تفتنك بالآخرة في الآخرة
مغفرة يعفها الأمان
والذي علمنا وعلمه

وَبِ وَاجْعَلْ نَاصِحًا يَبَاقُ مِنْ الدِّينِ أَمْتًا فِي رَأْيِهِ
 سَبْعُ كُلِّ حَمِيرٍ أَسْكُو
 سَبْعُ الرُّبَى **فَتَسْمَعُ**
 اجْتَمَعَ عَلَى الْفَارِ لَهَا بِهَا فَصَحَّ لَا تَذُ الْمَعْصِيَةِ الْكَرِيمُ لَا يَنْجُ
 وَطَلَبَ رَبِّ عَلَى النَّبِيِّ **فَتَسْمَعُ** فِي الشَّهِيدِ الْقَسِيلِي
 وَطَلَبَتْ مِنْ قَوْفِهِ الْقَهْمَامَةُ
 وَطَلَبَتْ مِنْ قَوْفِهِ الزَّوَاتُ
 وَطَلَبَتْ مِنْ قَوْفِهِ الْعَصَاكُ
 وَطَلَبَتْ مِنْ قَوْفِهِ وَتَابِعَ وَقَالَ
 وَأَرْضَ عَنْ لَحْزَائِهِ وَآلِهِ وَتَسْلَمُ الْخَتَمُ بِالْأَسْلَمِ
بِالْعَمَلِ لِلَّهِ عَلَى التَّوَكُّلِ
هَذَا كِتَابٌ فِيهِ عِلْمٌ بِنَيْكٍ الزَّمَنُ فَرَأَتْهُ لَيْسَ يَعْجَبُكَ
 عَلَى الْإِثْمِ عَلَى قَرْصٍ وَبِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ نَطْلُ تَوَدُّ
 وَعَنْهُ فِي يَوْمٍ الْحَسَنَاتِ تَسْعَلُ فَمَا تَكُنْ عَنْ مِثْلِهِمَا تَجْهَلُ
هَذَا مِنْ الْيَكْمِ نَصِيحَةٌ
وَاللَّهُ لَا يَبْدِي لَنَا نَصِيحَةً
 يَبْأَعِطُ أَصْنَهُ هَبْ مِنْ طَلَبِ الْجَنَّةِ لِمَا بِهِ وَلِجَمْعِ أَهْلِ الْمَنَةِ

كَمَلُ الْكِتَابِ الْمُبَارَكِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحَسْبُ عَزْوُهُ
 عَلَى يَدِ عَيْدِيهِ وَأَفْلَحِيهِ وَأَحْوَجِيهِ إِلَيْهِ أَطْفَرُ بَذْنِهِ
 الرَّاحِ عَجْوِيهِ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْفَادِرِ مُحَمَّدٌ بْنُ سَيِّدِ الْجَوَادِ
 غَمَرُ لَمَلِهِ وَلَوْ الدُّرِّيَّةُ وَأَشْيَاخُهُ وَأَخْوَانُهُ وَجَمِيعُ أَفَارِيهِ
 وَرَحْمَةُ الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَاءِ أَبِيهِمْ بِأَسْمَاءِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
 وَطَائِفَةُ الْفَرَاحِ مِنْهُمْ بِحَمْدِ الْحَمْدِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

١٥٠

[illegible]

→	♠	→
♣	♣	♣
♣	♣	♣

ازین انظر
 ۱۲۸۰
 ۱۲۸۱
 ۱۲۸۲
 ۱۲۸۳
 ۱۲۸۴
 ۱۲۸۵
 ۱۲۸۶
 ۱۲۸۷
 ۱۲۸۸
 ۱۲۸۹
 ۱۲۹۰
 ۱۲۹۱
 ۱۲۹۲
 ۱۲۹۳
 ۱۲۹۴
 ۱۲۹۵
 ۱۲۹۶
 ۱۲۹۷
 ۱۲۹۸
 ۱۲۹۹
 ۱۳۰۰
 ۱۳۰۱
 ۱۳۰۲
 ۱۳۰۳
 ۱۳۰۴
 ۱۳۰۵
 ۱۳۰۶
 ۱۳۰۷
 ۱۳۰۸
 ۱۳۰۹
 ۱۳۱۰
 ۱۳۱۱
 ۱۳۱۲
 ۱۳۱۳
 ۱۳۱۴
 ۱۳۱۵
 ۱۳۱۶
 ۱۳۱۷
 ۱۳۱۸
 ۱۳۱۹
 ۱۳۲۰
 ۱۳۲۱
 ۱۳۲۲
 ۱۳۲۳
 ۱۳۲۴
 ۱۳۲۵
 ۱۳۲۶
 ۱۳۲۷
 ۱۳۲۸
 ۱۳۲۹
 ۱۳۳۰
 ۱۳۳۱
 ۱۳۳۲
 ۱۳۳۳
 ۱۳۳۴
 ۱۳۳۵
 ۱۳۳۶
 ۱۳۳۷
 ۱۳۳۸
 ۱۳۳۹
 ۱۳۴۰
 ۱۳۴۱
 ۱۳۴۲
 ۱۳۴۳
 ۱۳۴۴
 ۱۳۴۵
 ۱۳۴۶
 ۱۳۴۷
 ۱۳۴۸
 ۱۳۴۹
 ۱۳۵۰
 ۱۳۵۱
 ۱۳۵۲
 ۱۳۵۳
 ۱۳۵۴
 ۱۳۵۵
 ۱۳۵۶
 ۱۳۵۷
 ۱۳۵۸
 ۱۳۵۹
 ۱۳۶۰
 ۱۳۶۱
 ۱۳۶۲
 ۱۳۶۳
 ۱۳۶۴
 ۱۳۶۵
 ۱۳۶۶
 ۱۳۶۷
 ۱۳۶۸
 ۱۳۶۹
 ۱۳۷۰
 ۱۳۷۱
 ۱۳۷۲
 ۱۳۷۳
 ۱۳۷۴
 ۱۳۷۵
 ۱۳۷۶
 ۱۳۷۷
 ۱۳۷۸
 ۱۳۷۹
 ۱۳۸۰
 ۱۳۸۱
 ۱۳۸۲
 ۱۳۸۳
 ۱۳۸۴
 ۱۳۸۵
 ۱۳۸۶
 ۱۳۸۷
 ۱۳۸۸
 ۱۳۸۹
 ۱۳۹۰
 ۱۳۹۱
 ۱۳۹۲
 ۱۳۹۳
 ۱۳۹۴
 ۱۳۹۵
 ۱۳۹۶
 ۱۳۹۷
 ۱۳۹۸
 ۱۳۹۹
 ۱۴۰۰
 ۱۴۰۱
 ۱۴۰۲
 ۱۴۰۳
 ۱۴۰۴
 ۱۴۰۵
 ۱۴۰۶
 ۱۴۰۷
 ۱۴۰۸
 ۱۴۰۹
 ۱۴۱۰
 ۱۴۱۱
 ۱۴۱۲
 ۱۴۱۳
 ۱۴۱۴
 ۱۴۱۵
 ۱۴۱۶
 ۱۴۱۷
 ۱۴۱۸
 ۱۴۱۹
 ۱۴۲۰
 ۱۴۲۱
 ۱۴۲۲
 ۱۴۲۳
 ۱۴۲۴
 ۱۴۲۵
 ۱۴۲۶
 ۱۴۲۷
 ۱۴۲۸
 ۱۴۲۹
 ۱۴۳۰
 ۱۴۳۱
 ۱۴۳۲
 ۱۴۳۳
 ۱۴۳۴
 ۱۴۳۵
 ۱۴۳۶
 ۱۴۳۷
 ۱۴۳۸
 ۱۴۳۹
 ۱۴۴۰
 ۱۴۴۱
 ۱۴۴۲
 ۱۴۴۳
 ۱۴۴۴
 ۱۴۴۵
 ۱۴۴۶
 ۱۴۴۷
 ۱۴۴۸
 ۱۴۴۹
 ۱۴۵۰
 ۱۴۵۱
 ۱۴۵۲
 ۱۴۵۳
 ۱۴۵۴
 ۱۴۵۵
 ۱۴۵۶
 ۱۴۵۷
 ۱۴۵۸
 ۱۴۵۹
 ۱۴۶۰
 ۱۴۶۱
 ۱۴۶۲
 ۱۴۶۳
 ۱۴۶۴
 ۱۴۶۵
 ۱۴۶۶
 ۱۴۶۷
 ۱۴۶۸
 ۱۴۶۹
 ۱۴۷۰
 ۱۴۷۱
 ۱۴۷۲
 ۱۴۷۳
 ۱۴۷۴
 ۱۴۷۵
 ۱۴۷۶
 ۱۴۷۷
 ۱۴۷۸
 ۱۴۷۹
 ۱۴۸۰
 ۱۴۸۱
 ۱۴۸۲
 ۱۴۸۳
 ۱۴۸۴
 ۱۴۸۵
 ۱۴۸۶
 ۱۴۸۷
 ۱۴۸۸
 ۱۴۸۹
 ۱۴۹۰
 ۱۴۹۱
 ۱۴۹۲
 ۱۴۹۳
 ۱۴۹۴
 ۱۴۹۵
 ۱۴۹۶
 ۱۴۹۷
 ۱۴۹۸
 ۱۴۹۹
 ۱۵۰۰
 ۱۵۰۱
 ۱۵۰۲
 ۱۵۰۳
 ۱۵۰۴
 ۱۵۰۵
 ۱۵۰۶
 ۱۵۰۷
 ۱۵۰۸
 ۱۵۰۹
 ۱۵۱۰
 ۱۵۱۱
 ۱۵۱۲
 ۱۵۱۳
 ۱۵۱۴
 ۱۵۱۵
 ۱۵۱۶
 ۱۵۱۷
 ۱۵۱۸
 ۱۵۱۹
 ۱۵۲۰
 ۱۵۲۱
 ۱۵۲۲
 ۱۵۲۳
 ۱۵۲۴
 ۱۵۲۵
 ۱۵۲۶
 ۱۵۲۷
 ۱۵۲۸
 ۱۵۲۹
 ۱۵۳۰
 ۱۵۳۱
 ۱۵۳۲
 ۱۵۳۳
 ۱۵۳۴
 ۱۵۳۵
 ۱۵۳۶
 ۱۵۳۷
 ۱۵۳۸
 ۱۵۳۹
 ۱۵۴۰
 ۱۵۴۱
 ۱۵۴۲
 ۱۵۴۳
 ۱۵۴۴
 ۱۵۴۵
 ۱۵۴۶
 ۱۵۴۷
 ۱۵۴۸
 ۱۵۴۹
 ۱۵۵۰
 ۱۵۵۱
 ۱۵۵۲
 ۱۵۵۳
 ۱۵۵۴
 ۱۵۵۵
 ۱۵۵۶
 ۱۵۵۷
 ۱۵۵۸
 ۱۵۵۹
 ۱۵۶۰
 ۱۵۶۱
 ۱۵۶۲
 ۱۵۶۳
 ۱۵۶۴
 ۱۵۶۵
 ۱۵۶۶
 ۱۵۶۷
 ۱۵۶۸
 ۱۵۶۹
 ۱۵۷۰
 ۱۵۷۱
 ۱۵۷۲
 ۱۵۷۳
 ۱۵۷۴
 ۱۵۷۵
 ۱۵۷۶
 ۱۵۷۷
 ۱۵۷۸
 ۱۵۷۹
 ۱۵۸۰
 ۱۵۸۱
 ۱۵۸۲
 ۱۵۸۳
 ۱۵۸۴
 ۱۵۸۵
 ۱۵۸۶
 ۱۵۸۷
 ۱۵۸۸
 ۱۵۸۹
 ۱۵۹۰
 ۱۵۹۱
 ۱۵۹۲
 ۱۵۹۳

بِسْمِ اللَّهِ أَمْ خُلِيجِي

يَقُولُ عَنِ الْوَاحِدِ بِرِيعِشِ

الْحَصْبِ لِلَّهِ أَلَيْسَ عَلَمًا

تَمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَبْجَا

وَبَقِيَ وَالْعَوْرُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ

عَفْوِ اللَّاشِعِ، وَوَفْوِهِ مَدَا

مَفِيدَةً لِكِتَابِ الْإِعْتِفِ

وَحُكْمِ الْعَقْلِ فِيهِ بِلَا

أَفْسَامٍ مُفْتَضِّلٍ بِحَمِّ تَمَاز

بِقَوَائِمٍ لَا يَفْعَلُ النَّفْسُ بِحَالٍ

جَائِزًا مَا فِئَالِ مُرِيرِ سَمِّ

أَفْجَا عَلَى مَرَكَبِ

الرُّسُولِ بِالصِّدْقِ

أَتَكَلِّفُ بِشَرْطِ الْعَقْلِ مَعَ الْبُلُوغِ بِحَجٍّ أَوْ حَقْلٍ

أَوْ بِإِظْهَارِ الشَّعْرِ أَوْ بِتَمَارِ عَشْرَةِ هَوَا ظَهَر

صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِي

مُبْتَدَأُ بِسْمِ اللَّهِ الْفَجْرِ

مِنَ الْقُلُوبِ مَا بَدَّ كَلَفَنَا

عَلَى **عَقَبِ** وَمِنْهُ لِقَتْنَا

نُظِجَ أَيْبَاتُ الْمَلَأَتِي تَقِيَّتْنَا

وَعِ كَرِيفَةِ الْجَنِينِ السَّالِكِ

مَلِكِنَا عَلَى الْمَسْرَاةِ الْطَائِ

وَقِفَ عَلَى عَادَةٍ أَوْ وَضَعَ جَلَا

وَقِيَ الْوُجُوهَ الْمَلِيسَةَ الْإِحْوَارِ

وَمَا أَيْسَرُ الثَّبُوتِ عَقْلًا الْفَلَا

لِلْظُرُوفِ وَالنَّظَرِ كُلِّ قِسْمٍ

مَمَكَّنَا مِنْ نَحْوِ أَرْبَعِينَ

مِمَّا عَلَيْهِ يَصُبُّ الْأَيَّاتِ

مَعَ الْبُلُوغِ بِحَجٍّ أَوْ حَقْلٍ

أَوْ بِتَمَارِ عَشْرَةِ هَوَا ظَهَر

كَلَامٌ

كتاب أم الفسواح **وما انكروا عليه من العقاب**
يجب لله الوجود والقدم **كذا الوفاء والغنا المكارم**
وخلق له خلقه بلام مثال **ووحدة الذات ووحدان الفعل**
وقدرة اذنه على جميع حيله **يسمع كلامهم بجمه واجبات**
ويجيب كل ضمير من الخلق **العدم والحدث والملك والملكوت**
كذا القنا والافتقار عده **وان تماثل ونقيض الوحدانية**
عجز كراهه وجدل ومقات **وصمم ووبكم عمن صممه**
تجوز في حقه فعل الممكنات **بأسرها وتم كمال القدماء**
وحدانية ابراهيم **حاجه كل عده الصانع**
لوحدتنا لنفسها الاكرام **للا اجتماع التساوي والرخا**
وقد افعال وحدته العالم **مرحمة الا عراض مع تلازم**
لو لم يكن العدم واصفه لزم **حدوثه في زواجر سلسل حتم**
لو انكر القنا لانتفى العدم **لو ماثل المخلوق حدوثه انتم**
ولو لم يجب واصف القنا له اقتصر **لو لم يكن بواحد لا ما قدر**
لو لم يكن حيله مريد اعالمه **وقد احرار القار ايضا عالما**

صلواته على من
منه انفسهم
من العلوم عليه
على جميع
نظم اينما
ويطروقه الجنية
مكتسبة على
وفيق على عادة
في الوجود اللامني
على ابي البروت عفا
ظروا والظن كل
كنا منظم
عليه بعد الابدان
نموت بجه او فعل
نموت عشرة من الاطر

وَالتَّالِيَتِ الْفَضِيلَةَ بِكُلِّ فَطْمَةٍ مَفْعَمٍ إِذَا مَعَانِي
 وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْكَلَامَ بِالْإِنْفِرَامِ كَمَا لَمْ تَرَامِ
 لَوْ شِئْنَا لَمُكْرُوا وَجِبَ قَلْبُ الْخَفَائِدِ وَلَوْ مَا أَرَادَ
 حَبَابُ الرُّسُلِ الْكِرَامِ الصُّدُوقِ أَمَانَةُ تَبْلِيغِهِمْ بِحُسْنِ
 عَمَالِ الْكُتُبِ وَالْفَنَاهِ عَلَى عِلْمِ الْبَيَانِ فِي بِلَادِهِمْ
 جَوَزِهِمْ خِفَتِهِمْ كُلُّ عَرَضٍ لَيْسَ مَوْعِدًا لِنَفْسٍ كَالْمَضَرِّ
 لَوْ أَنَّهُمْ يَكُونُوا صَاحِبِينَ لِرُزْمٍ أَوْ يَكُونُوا لَكَ فِي تَصَدِيقِهِ
 إِذَا مَعَزَاتِهِمْ كَفُوزُهُ وَبَرُّ صَفْوَةِ مَقَرِّ الْقَبْرِ فِي كَلْبِ خَيْرِ
 لَوْ أَنَّهُمْ يَكُونُوا شَبَابِغٍ أَوْ خَائِفَاتِهِمْ أَوْ يَفْلُبُ الْهَيْمَةَ كَلَامُهُمْ
 جَوَازِ الْمَاعِزِ عَرْضَ عَلَيْهِمْ حِجَّتُهُ وَفَوْعُهُمَا بِهِمْ تَسْلِي حَقَّقَهُ
 وَقَوْلُ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ
 يَجْمَعُ كُلُّ وَاحِدٍ الْعَرَفَانِ كَانَتْ لَدَا أَعْلَامَةِ الْإِيمَانِ
 وَهِيَ أَفْضَلُ وَجْهِ الْعَاكِرِ فَدَشَقْنَا بِهَا الْعَمَّ تَقَرُّبًا لَدُنْ
 فَمَلَّ وَطَاعَةُ الْجَوَارِحِ الْجَمِيعِ قَوْلًا وَقَوْلًا هُوَ الْأَسْلَمُ إِلَى التَّوَكُّلِ
 فَوَاعِدُ الْأَسْلَمِ خَمْسٌ وَاجِبَاتٌ وَهِيَ الشَّهَادَةُ تَارِثُهَا

...الْفَضِيلَةَ ...
 ...الْبَصَرَ وَالْكَلَامَ ...
 ...الْمُكْرُوا ...
 ...الْكِرَامِ ...
 ...الْفَنَاهِ ...
 ...الْبِلَادِ ...
 ...الْمَضَرِّ ...
 ...الْبَلَدِ ...
 ...الْقَبْرِ ...
 ...الْهَيْمَةَ ...
 ...الْعَرَضِ ...
 ...الْإِيمَانِ ...
 ...الْعَاكِرِ ...
 ...الْأَسْلَمِ ...
 ...الشَّهَادَةُ ...
 ...تَارِثُهَا ...
 ...الْفَضِيلَةَ ...

ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْفِطْرَةُ وَالصَّوْمُ وَالْحَجُّ عَلَى مَنْ اسْتَطَاعَ
لَا يَمْلِكُ جَزْمُ بِاللَّهِ وَالْكِتَابِ وَالرَّسُولِ وَلَا مَلَاكٌ مَعَ بَعْثَانِ
وَقَدْ رَكَّذَا صِرَاطًا صَيِّرَاوُا حَوْضَ النَّبِيِّ جَنَّةً وَنَبْرَانِ
وَأَمَّا الْأَخْسَارُ فَقَالَ قَوْمٌ رَأَوْا أَوْ تَعَبَهُ اللَّهُ كَأَنَّهُ تَكْتَرَاهُ
إِنَّمَا تَكْتَرُ نَبْرَانِ إِلَى اللَّهِ يَوَاكُ وَالَّذِينَ يَرَى الثَّلَاثَ خَدَا فَوْرَ عَرَائِ
مَفْعَمٌ مَقْرَأَ الصُّوْلُ مَعْجَنَةٌ فِي فُرُوعِهَا عَلَى الرُّوْصُولِ
فَكَمْ الْهَضْمُ خَطْبُهُ الْمَفْعَمُ وَفَعَلَ اللَّهُ كَأَنَّهُ وَجَّهَ التَّعْرِيفِ زَيْدِ
بَطْلَانِ أَوَاذِي وَأَوْبُوْخِ لَسْبِي أَوْ شَرُّ كَأَنَّهُ مَنْعُ
أَفْسَحُ حُكْمُ الشَّرْعِ حَمْسَةٌ تَنَامُ فِي حَرْفٍ وَنَجَبٌ وَكَلَامُهُ حَرْفُ
ثُمَّ أَبَا حَبَّةً فَمَا مَوْزَجُ حَرْفٍ فَرَضَ وَكَوْرَ الْجَزْمِ مَعْدُ وَبِأَوْسَمِ
خَوَالِهُمُ مَكْرُوْهُ وَمَعَ حَتْمٍ حَرَامٍ مَا دَوْرُ وَجْهِهِ مَبَاحٌ ذَاتُ نَقَامِ
وَالْفَرْضُ فُسْطَارُ كِفَايَةِ وَعَيْشُ وَبِشْمَلِ الْفَنَدُ وَبِسَنَةِ يَدَيْتِ

كِتَابُ الصَّحَارَةِ

فَصْلٌ فِي تَحْطُّ الصَّحَارَةِ بِمَا مِنْ تَغْيِيرٍ بَشَرٍ سَلَامًا
إِذَا تَغْيِيرُ بَشَرٍ بِتَجْسِيرٍ لِمَا أَوْ هَرِ لَعَادَةٍ فَهَذَا صِلَامُ

وَمَعَ

مل فمعة مفعلة
سلام بالنقل مع كماله
فلبه العفاهيم
سوف اقلنه تيلسلف
سعي على من التيلسلف
ض ليس مودع التيلسلف
رغم اوتكجبال التيلسلف
صعوقم التيلسلف
احتم ان يلب التيلسلف
وغيره ما بهم
مهم ان سلف التيلسلف
كانت لدا اعلم التيلسلف
فاشغل بها التيلسلف
فوقلا وقلا هو التيلسلف
فبات وهو الشها التيلسلف

اللذان الزمه في الغالب
فصل في إرض الوضوء سبع وهي
 وليتورفع حذو أو مقبض أو استصحابا حذو لمصنع عرض
 وغسل وجهه غسله اليدين ومسح رأسه غسله الرجلين
 والفرغ من جميع الأذنين والفرغ من غير عم والكعبين
 خلا صريح اليدين وشعر وجهه إذا مر تحت الحلة طهر
سنة السبع أن يغسل اليدين ورد مسح الرأس سبع (اللذان
 مضطرب استنشاقا واستنشاقا ترتب برضه وذات العتار
 واحد عشر الباطل الشف
 وتغيبه وبقرة فطمت
 والشفع والتشليش
 ترتب مسننه أو مع ما
 تخليده أحلا بعد بقده
 مسح وفي الفصل علم ما
 يبسر الأعضاء فز ما مقتدر
 فقط وفي الفرب المعالي بعملة

(م)
 (م)

موجبه حصر الناس ان لا
 والا ولا منع الوضوء - التي
 وغسلوا الاخرى فترأنا حلا
 وكلمة مسجد او سحر الا غتسل
فضل نحو و هو عدم -
 عوذ من الطهارة التي
 و صرنا واحد او اتصل
 وجاز النقل انما ويشجع
 بروضه منكم و جعلوا البديع
 ثم الموالاة صهيح الصفا
 اخره للرجاء ان يسرفك
سنة مشهقا للصرف
 مندوبه تنصبة و صرح
 وجوه ما قبل صلوان
 كفا في العلم و راج فدما
كتاب الصلاة
 فرائض الصلاة ستا عشرة
 عشر و كفا اربعة مائة

في
 الصلاة

تَكْبِيرُ الْأَحْرَامِ وَالْفَيْسَامِ لَهَا وَبَيَّةٌ بِهَا تَرَامُ — م
فَلَا تَحْتَمِلُ مَعَ الْفَيْسَامِ وَالرُّكُوعَ وَالرُّبُوعَ مِنْهُ وَالسُّجُودَ بِالْخُضُوعِ
وَالرُّبُوعَ مِنْهُ وَالسَّلَامَ وَالْجُلُوسَ لَهُ وَتَرْتِيبُهَا (ع) إِلَّا سُورَتِ
وَاللَّعْنَةُ عَلَى الْمُطْمِئِنِّينَ بِالنِّزَامِ قَابِغٌ مَا مَوْمٌ بِحَرَامِ سَلَامٍ
يَتَلَكَّافَتَا كَذَا الْإِمَامُ فِي خَوْفٍ وَجَمْعُ جَمْعَةٍ مُسْتَلَكٍ
شَرُّ كَقَالَا لَا تَسْتَقْبَلُ طَهْرَ الْجَنَّةِ وَبِشْرَ عَوْرَةٍ وَطَهْرَ الْحَدِيثِ
بِلَا خَيْرٍ وَالْفَدْرَةَ فِي غَيْمٍ الْخَيْرِ تَقْرِيعٌ نَدَسَهَا وَعَلَا جَزَا كَثِيرٍ
تَعْبَلُ يَحْيَا رِيْقَتِ كَالْمُطْمَأَنَّئِينَ فِي قَبْلَةٍ لَا عَجْزَهَا أَوْ الْفُطْلَا
وَمَا عَدَا وَجْهَهُ وَكَفَّ الْحَرَّةَ يَحْبَسُ سِتْرَهَا كَمَا فِي الْعَوْرَةِ
لَا كَلَامٍ أَكْثَرُ لَصَدْرٍ أَوْ شَعْرٍ أَوْ طَرَفٍ يَحْيَا فِي الْوَقْتِ الْمَعْرِفِ
تَمْرٌ وَجُوهَهَا التَّغَامِرُ الْخَيْرُ بَقِصَةٌ أَوْ الْجَفُوفُ جَاءَ عِلْمُ
فَلَا قَطَا أَيَّامَهُ تَمْرٌ خَوَلٌ وَفَتٍ جَاءَ بِهَا يَدُهَا بِحَتْمَا أَقُولُ
تَسْتَهْلُ الْعَمُورَةَ بَعْدَ الْوَأَفِيَةِ مَعَ الْفَيْلِ أَوَّلًا وَالثَّانِيَةِ
مَعْرُوثٍ حَمَلٍ لَهَا تَكْبِيرُ إِلَّا الْعَدَا تَقَعُ مَا
كُلُّ تَقَعُ جُلُوسًا أَوَّلًا وَالْثَلَاثَةُ لَامًا لِلْسَّلَامِ تَنْخُلُ

مُعْتَبَرٌ كَمَا فِي
الْحَلِّ
غَسَلَ وَالْأَمْرُ
تَسْلُفٌ مَثَلُ وَصِيَّةٍ
عَوْنٌ مَثَلُ
حَدَّثَ أَوْ مَثَلُ
الْفَرْصُ لِلْجَمْعِ
لِلْكُوعِ وَالْبَيْتِ
وَوَطْئًا لِي وَوَصْفًا
أَوَّلُهُ وَالْفَرْصُ لِلْجَمْعِ
وَصَرْفُهُ الْبَدْرُ تَرْسُ
نَلْفُظُهُ مَثَلُ الرُّبُوعِ
بَعْدَ يَدُهَا يَدُهَا
وَرَامُهَا وَلَا فَرْصَةً
الطَّلَا
تَسْرُوطًا أَوْ رَهَةً

وَتَسْمَعُ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ۚ
 الْقِدْرُ وَاللِّمَامُ هَذَا الْكِدْرُ
 إِفَامَةٌ بِجُودِهِ عَلَى الْبَدِينِ
 أَنْصَاتُ مَفْتَحٍ بِحَقَرِ تَمَرَةٍ
 بِهِ وَزَايِدُ سَكُونٍ لِلْمَحْضُورِ
 بِحَقَرِ السَّلَامِ كُلِّهِ التَّشَقُّقُ
 حَسْرَةُ الْأَخِي لِلْجَمَاعَةِ أَتَتْ
 وَفُسِّرَ مِنْ سَبْعِ أَرْبَعِ بَرُوءٍ
 مِمَّا وَرَدَ فِي السُّكُونِ إِلَيْهِ أَرْبَعَةٌ
 مَنَعَتْهَا تَبَايُحُ مَرْفَعِ السَّلَامِ
 وَقَوْلُ رَسَالِكَ التَّحْفِ عَدَا
 رِخَاوَتِ تَبْيِجِ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ
 وَبَعْدَ أَنْ يَفُورَ وَوَسْطَى سَلَامِهِ
 لَدَا التَّحْقِيقِ وَبَدَسْطِ مَا ظَلَمَ
 وَالْبَطَرُ مِنْ حَنْدَرِ رَجَائِي بَعْدَ وَرْ
 فِي النَّهْيِ فَعَنْ مَرْكُوعِهِ أَوْ رَدَّ
 وَالْبَدَا فِي كَلَامِ الْمُنْعَدِ وَبِ
 وَكَيْفِ الرَّجُلِينَ مِثْلَ الرُّكْبَتَيْنِ
 عَلَى الْإِيمَانِ وَالْيَسَارِ وَأَحْصَى
 بِسُورَةٍ غَيْرِ مَفْتَحٍ ظَرْفِ الْقُرْآنِ
 صَلَاتُهُ عَلَيْهِ عَلَى مَكْمَلَةٍ
 بِرِضَا بِوَقْفَتِهَا وَغَيْرِهَا كَلْبَتَا
 طَهْرًا عِشَاءَ عَصْرِ الرَّجِيِّ يَفُورُ
 مُفِيدٌ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ يَتِمُّ
 قَلَامُ مَرْصَلٍ عَدَا جَمْعُ الْإِيمَانِ
 مَزَامِيرُ وَالْفَنُوتِ فِي الصَّبْحِ بَعْدَ
 سَمْعِ آيَاتِ تَكْبِيرٍ مَعَ الْقُرْآنِ
 وَكَفَّةُ الثَّلَاثَةِ مَرْتَبَعًا
 تَحْرِيكُ كَسْبَتِهَا جِزْمُ الْمَاءِ
 وَمَرْفَعُ مَرْكَبَةٍ إِذَا يَسْبَحُ أَنْ

وَقِيلَ لَوْ تَرَىٰ مِثْلَ طُغْرٍ عَصِرَ
فصل النفس ستة يسر
ان اكدت ومن يزدى سقوا حبس
واستدرك القلي مع في السلام
عن مقيت يملها دبر الامام
لغير اصلاح وبالمشقة عن
وحدت وسقوزيد المشق
ويستدرك في وذكرك فرغ
وقوت قبلي ثلثا حسن
واستدرك في المشق
كفعل من سلم لا ان يحرم
من ثلثه وركب بناء على التفسير
لان بنوا في فعلهم والقول
كذلك في الوسط والابيد فذوق
فصل بموطر الفري فذوق ضت

وَبَعْدَ مَغْرِبٍ وَبَعْدَ حَمَرٍ
فَبِالْاَسْلَامِ سَجْدَتَا رَأْسَيْنِ
بَعْدَ كَذَا وَالنَّفْسُ غَلِبَتْ اَنْ يَرَىٰ
واستدرك البعد ولو من بعد
وبطنت بعد فبح او كلام
فرضه الوقت اعدا ايسر
فمفقه وعقد شتر اكل
اقل مرتبة كذا كذا البعد
بفصل مبيد كقول الامام
والفخاء انما لا يفرق والشيخ
للإمام في الكووال العباد ملزم
وليس بعد والبعد لا كذا في
نفسه في حيرة بالقيد
وركب لا قبل الا كذا في
صلاة جملة الخطبة ثلاث

عليه

يُحَلِّمُ عَلَى مَقِيمٍ مَا انْقَضَ ز
حَرْفُ بَابِكُمْ سَخَرَكُم
وَأَجْزَأَتِ غَيْرُ النِّعَمِ فَجَدَّ
عِنْدَ اللَّهِ السَّعْيُ الْبَهَائِجُ
وَلَسَّ غَسْلُ الرُّوْحِ اتِّصَالًا
تَحْدِثُ تَغْيِيرًا وَحَالًا جَمَلًا
بِحُمُوعَةٍ جَمَاعَةٍ قَدْ وَجَّهَتْ
سَمَتْ بِفَرْصَةٍ بَرَكَةٍ رَسَتْ
وَنَهَضَتْ أَعْدَاءُ الْوَيْهِ بِحَمَلٍ
لَمْ مَغْرِبًا عَدَا عَشَا مَوْتَرَهَا
لَشَرَّكَ الْإِمَامَ ذَكَرَ مَكَلَفٍ
أَيْ بِالْأَزْكَارِ وَحُكْمًا يَفْرِفُ
وَفُخْرًا بِسُوقٍ وَخِرَافَةً
بِحُمُوعَةٍ حَرْفِيَةٍ عَدَا
وَيَكْرُ السَّلَاسُ وَالْفُرُوحُ مَعَ
بَادِلِغِيمٍ هَمٍّ وَمَرْجَرٍ دَعَا
وَكَلَامًا شَرْطًا مَتَّ بِلَا
رَدًّا بِمَنْجَبٍ صَلَاةً تَجْتَلَا
بَيِّنَ الْأَصْغِيرِ وَفَدَمَ الْإِمَامَ
جَمَاعَةً بَعْدَ صَلَاةٍ تَحْتَلَا
وَأَزَانًا قَهْقَرًا وَمَرَابِنًا
وَأَغْلَقَ عَيْنَهُ خَصِيًّا بَرَزْنَا
وَمِنْ أَرْغَبِ أَعْمَالِكُمْ
فَجَدَّ حَقٌّ وَهَلْ فِي الْمَقْصُورِ
وَالْمَقْتَدِرِ الْإِمَامَ يَتَّبِعُ ظِلًا
زَيْلًا قَدْ خُفِيتْ عَنْهَا أَعْدَالًا
وَأَحْرَمَ الْمُتَشَبِّهُ مَرَاوِدَ ظِلِّهِ
مَعَ الْإِمَامِ كَيْفَ مَا كَانَ الْعَمَلُ
مَكْرُورًا سَلَامًا جَدًّا أَوْرَاقًا
أَبْلَا لَمْ يَجْلِسْ وَتَابَعًا

وَبَعْدَ مَقَامٍ وَبَعْدَ
سَلَامٍ فَتِلْكَ السَّلَامَةُ
بَعْدَ كَذَا وَفِي
وَالْمَقْتَدِرِ الْإِمَامَ
وَبَطْنًا بَعْدَ
فَرْصَةٍ الْوَيْهِ
فَهَفْهَفَةً وَعَدَا
أَفْزَعًا كَذَلِكَ
بِفَضْلِ هَذِهِ الْخُصُوصِ
وَالْعَدَاةُ الْإِسْلَامِيَّةُ
لِلْمَقَامِ وَالْخُصُوصِ
وَلَيْسَتْ بِالْأَعْدَاءِ
نَفْسٌ بِلَا مَرَاوِدَ
وَرَكِبَ الْأَقْلَامُ
صَلَاةً جَمَلَةً

ان سلم الامام فام فاضيا
 كبرا وحطرت فاعلا وافلا
 وبسجدة المسبوق قبل الامام
 ادركه اذا انصرفوا ولا فيك
 وبطلت المفتة بمبطل
 مرد كذا الحديث اياه غلبا
 تقديم مؤتم يوم بغيرهم
 فاما انما انفرحوا او فزعهم

كتاب الزكوة

فرضت الزكوة فيما يرتسم
 في الغنم والاربعاء حفت كل عام
 والثمن والزيب بالصبوب
 وفي التمار والحب العشور
 خمسة او سونصاب فيهما
 عشرون دينارا نصاب في الذهب
 والفضة والتمر ودينار واحد
 غير وجب وثمار ونهم
 يكمل والحب بالافرا كبرهم
 في الزبيب من زبته والحب في
 او نصفه ان الشايفي في
 بضة فلما يتار درهما
 وربع الف نثر فيهما وجب
 فيما كمال الغنم ثمن ذوا حثكن

الزكوة
 الزكوة

زكى لغيره ثرا و... عينا بشر كالحول لا ملير
كل خمسة جعل خدعة من غنم بنتا القحاص مفعلة
الحضير والعشيرة وبنينا البني خمسة مع الثلاثة ثمر تكبر
سنا وان يعين حفت كفت خدعة احدم وحقير وقت
بنينا لبر ستة وسبعين وحفتار واحد او تصغير
ومع ثلاثة ثمر ثلاثة بنه لبر او خد حفتير يا قتيبا
اذا الثلاثة ثمر ثلثها المائة كل خمسين كمال حفة
وكل اربع بنات للبر وما كذا اما زاد ثمرها بقوم
جعل تبعة ثلاثة ثمر بفر مئة اربع بنات تستكر
وما كذا اما ان تبعة ثمر الفنع ثلثها للبرهيم مع اخر تضرع
واحد عشر وبنوا مائة ومع ثمانية ثلث حجرة
واربع خد من ميسر اربع ثلثها لكل مائة اربعة
وحول الارباح ونسب كالا صل والطار لا عن ما يزكى ان تحول
ولا يزكى وقص من النعم كذا كذا مادور النجاء واليعة
وعسل قبل كفة مع الخم اخم في الفتات مما يدخر

أفواه وفي الأفعال
من كفة والتمس
معه وقد راف
من لم يحضر كفة
على الأمام غير
ان بلاد الحرم
في بلادهم
الزكوة
غيره وبنوا
يكل واحد
خا الزينة من
أو نصفه ان
في حطة فلما
ورج العشر
فيما فكا كالغير

وَيَحْتَمِلُ النَّصَابَ مِنْ حَقِّهِ كَمَا هَبَ وَفَضَّ مِنْ عَيْسٍ

وَالطَّارِ الْمَعَزُ وَنَجَّتِ الْقَرَابِ وَبَقِيَ الرَّجْوُ مَسْرَاطُهَا

وَالْفَمْعُ لِلشَّغِيرِ لِلدَّيْلِ يَطَارُ كَمَا الْفَطَانُ وَالزَّيْبُ وَالشَّامُ

مَضْرِبُهَا الْبَقِيرُ وَالْمُسْكِرُ غَلَزَ وَتَوَعَّلَ مِنْ مَدِيرِ

مَوْلَى الْقَلْبِ وَنَحْتَاخَ غَرِيْبِ أَحْرَارِ السَّلَامِ وَلَمْ يَنْفَلِ غَرِيْبِ

فَصَلَّ رَكْعَةً الْقَطْرُ طَائِعٌ وَنَجِبٌ عَنْ مَسْلَمٍ وَمُزِيرٌ فِي طَلَبِ

مَنْ مَسْلَمٍ يَجْلُ عَيْشَ الْقَوْمِ لَنْفَرِ حَرٍّ مَسْلَمٍ فِي الْيَوْمِ

كِتَابُ الصَّيَامِ

صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَجِبَ فِي رَجَبٍ شَعْبَانَ صَوْمُ نَدِي

كَتَمَتْ حَجَّةً وَآخِرُ الْأَخْرِ كَمَا الْحَرَمُ وَالْحَرَمُ الْقَاتِلُ

وَبَيَّتِ الشَّهْرُ بِرَأْيَةِ الْعَلَاءِ أَوْ قَلَّ لَيْسَ فِيهِ كَمَا

فَهَرِ الصَّيَامِ نَبِيٌّ بَلْبَلَهُ تَرَكَّ وَكَأَنَّ شَرِيهَ وَأَكَلَهُ

وَالْفَتَى مَعَ إِيصَالِ الشَّيْءِ لِلْعَهْدِ مَرَّخًا أَوْ عَمْرًا وَفِي فَذْوِ رَدِّ

وَفَتْ طُلُوعَ فَجْرِهِ إِلَى الْغُرُوبِ وَالْعَقْدُ فِي أَوَّلِهِ لَشَرْكَ الْوَجْهِ

وَلَيْفَضَ وَافْتَدَى وَالْحَيْضُ مَنَعَ صَوْمًا وَنَفَضَ الْبَرْخَ لَزِيْدَ لَتَفَعُّ

وَيُنَى

وَيَكْرَهُ الْمَغْسُوقَ وَفَكَرَسَ الْمَاءَ بِأَمْرِ الْقَدِيرِ وَاللَّهُ حَرَمَ
 وَكَرَهُوا ذَوُوهَ الْفَرْجِ وَهَذَرُ غَالِبُ فِتْنَةٍ وَذِي بِلَدٍ مَقْتَبَرُ
 عَمَارَ صَانِعٍ وَكَرَفُ وَسُوكَ بِأَمْرِ صَالِحٍ جَنَابُهُ كَذَاكَ
 وَنَهَى تَكْرِيماً لِمَا تَتَابَعَهُ نَجَبٌ إِلَّا أَنْ يَفَاهُ مَا نَفَاهُ
 نَجَبٌ تَعْمِيلُ لِقَطْرِ رَأْفَتِهِ كَذَاكَ تَأْخِيرُ شُكْرِ تَابَعَهُ
 مِنْ أَفْطَرِ الْبَرْخِ فَطَا، وَلَبَزَ كِبَارَةُ فِي مَضَارِ الْإِنْ عَمَّ
 لِلْكَرَامِ وَشَرِبَ فِي أَوَّلِ الْمَنِيِّ وَلَوْ يَكْرَهُ أَوَّلِي فَضْلٍ مَا يَنْبَغِي
 بِنَتْلُو قَرِيبٌ وَيَسْلُخُ لِيْضُ أَوْ يَسْلُخُ فِي مَيْسَلَةٍ فَمِ
 وَعَقْدُهُ فِي الْبَقْلِ ذَوْنُ خَيْرٍ حَرَمٌ وَيَفْضُلُ لَا فِي الْبَرْخِ الْفَيْضِ
 وَكَرَهُ بِالصَّوْمِ شَهْرَيْنِ وَلَا أَوْعَتْهُ مَقْلُوكٌ بِاللَّسِ الْخَلَا
 وَفَضْلُ الْطَعَامِ سَتِيذٌ فَيَزِي مَعَهُ الْمَحْسُوكُ مِنَ الْعَيْشِ الْكَثِيرِ
 الْخَمْرُ فِي مَرْقَةٍ فِي الْعَمْرِ كِتَابُ الْحَجِّ أَزْكَاهُ أَنْ تَزْكِيَ لَمْ تَجْزِ
 الْأَحْزَامُ وَالسَّعْيُ وَفُوجُ عَرَبِهِ يَسْلُخُ اللَّاحِظُ وَالْكَوَابِرُ دَوَّاهُ
 وَالْوَأْجِبَاتُ غَيْرُ الْإِيمَانِ بِحَدِّمْ فَذُجْبَرَتْ مِنْهُ كَوَافٌ مِنْ فَعْمِ
 وَوَصَلَهُ بِالسَّعْيِ مَشْنَعٌ بِهِمَا وَرَكْعَةُ الصَّوَابِ أَرْقَنُهَا

كَذَلِكَ هَبْ وَفَضْلُ
 وَتَقَرَّرَ الْبَحْرُ الْمَحْضَرُ
 كَذَلِكَ الْفَطْلُ وَالْوَيْسُ
 غَلَزَ وَغَتِفَ غَلَزَ
 أَخْرَأَ السَّعْيَ وَفُوجُ
 عَنْ مَسْلُومٍ وَفُوجُ
 لَنْفَرَحَ الْمَسْلُومُ
 كِتَابُ الصَّيَامِ
 بِرَجَاءِ شَعْبَانَ
 كَذَلِكَ الْحَرَمُ وَالْخَيْرُ
 أَوْفَلَا تَسْرِفُ فِي الْخَيْرِ
 تَرَكْ وَطَاءَ تَسْرِفُ
 مِنْ خَيْرِ أَوْفَلَا تَسْرِفُ
 وَالْقَدْرُ فِي الْوَالِدِ تَسْرِفُ
 صَوْمًا وَتَقْضَى الْبَرْخُ

نَزَلَ مِنْ دُونِهِ رَجَعْنَا مَلِكًا لَيْلَةً ثَلَاثًا بِمَنْدُ
 اِحْرَامِ صِفَاتِ بَدْوِ الْحَايَةِ لِكَيْبِ الْمَشَامِ وَمَصْرِ الْحَبِيبِ
 فَرَجَحْنَا دَاخِلَ عَرَفَاتٍ رَاوٍ يَلْطُمُ الْيَمِينَ انْفِصَالًا وَفَوْ
 تَجَرَّ مِنْ الْخَيْطِ تَلْبِيَةً وَالْحُلُوفِ مَعَ زَيْلِ الْجَمَارِ تَوْبَةً
 وَارْتَجَى نَزِيمًا بِحُجَّكَ اسْمَعَلًا يَلَانَهُ وَالذَّهْرُ مَكَدًا سَجْدَةً
 اِنْ جِئْتَ رَابِعًا نَضِيفًا وَاغْتَسِلَ كَوَاجِبًا وَبِالشَّرْعِ لَصَلَّ
 وَالْبَشْرُ مِثْلُ اَوَارِزٍ نَعْلِيَسَ وَاسْتَنْصَبَ الْمَذْمُورُ كَعَبِيرَ
 بِالْكَفِّ مَرْفَعِ الْاِخْلَاصِ مَعَا فَاِنْ رَكِبْنَا اَوْ قَسَمْنَا عَرْمًا
 نَيْفَةً نَصَبَ فَوَلَاوَعْمَلٍ كَمَشَى اَوْ لَيْبَةً مَعَا نَقْصَل
 وَبَدَّ نَحْمًا كَلَمًا تَجَدَّدَ حَالًا اَوْ رَحِيلًا تَمَّ اِنْ نَسْتِ
 مَكَّةَ فَلَا غَتْسِلَ بِهَا طَوْرًا دَنَى وَمَرَكَةَ التَّيْبَةِ اِفْصَلَا
 اِذَا وَصَلْنَا لِلْبَيْتِ فَلَا تَرْكَا تَلْبِيَةً وَكُلَّ شَعْلًا وَاسْلَاكًا
 لِلْبَيْتِ مَوْلَايَ السَّلَامَ وَاسْتَنْعَمَ الْحَجْرُ اَلَا سَوْءَ كَبْرٍ وَاتَمَّ
 سَبْعَةَ اَحْوَاوٍ بِهِ وَفَدَّ بِسَمَرٍ كَبْرٍ مَقْبَلًا اِلَى الْحَبِيرِ
 مَنِ تَحَدَّى بِهِ كَذَّ الْيَمَانِ لَكَ كَرْدًا اِيَالَيْهِ فَعَدَّ بَيَانًا

Libro de los Reyes

فَلْيَبِيتْ لَيْلَةً تَلَا بِهَا
لَيْسَ لَكَ شَيْءٌ فِيهَا
يَلْظُمُ الْيَقِينَ
وَالْحُلُوفُ
يَبْلُغُهُ وَالْخُفَى
كُلُّ أَجْمَلٍ وَالنَّشْرُ
وَالْمُسْتَعْمِلُ
فَلَنْ كُنَّا وَنُسَبُّ
كَمْشَى أَيْلِيهِ
حَارٌّ حُلِيِّمُ
دَلَّ وَهَكَذَا
تَلْبِيهِ وَكُلُّ شَيْءٍ
أَجْمَلُ السَّوْدِ كَبْرُ
كَمْشَى أَيْلِيهِ
لَكَ لَيْلٌ أَيْلِيهِ

وَأَمَّا مَنْ أَهْوَىٰ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَسَبَّحْهُ
وَأَدْعُ بِالْمَشْعُورِ لِلْأَشْجَارِ
وَمَنْ تَكْرُرُ الْعَجَبَةِ
مَنْ أَسْفَلَ قَدَاوِ الْمَرْدِ لِفَه
أَوْ قَبْتَهُ وَأَحْلُوهُ لِيَت
وَأَرْجِعْ قَطْرَ الْفَهْرِ مِنْهُ وَتَب
ثَلَاثَ جَمْرَاتٍ بِصَبْعِ حَصِيَّاتٍ
لَمْ يَلَا أَثَرًا وَلَا وَلِيًّا خُفْرًا
وَأَعْلِ كَدَاكَ ثَلَاثَ الْخَرْزِ
وَمَنْ دَاخِرًا صَيْدَ الْبَسْرِ
وَعَفْرًا مَعَ الْحَدَاكِلِ عَفُورٍ
وَمَنْ حَمِيضًا بِالْعَضْوِ وَلَوْ
وَالسُّنْبُلُ لِلْوَجْهِ أَوَّلَ أَمْرٍ بَهَا
تَمْنَعُ زَيْتُ الْبَشْرِ فَيَا رَكْدًا
وَمَنْ الطَّيِّبُ وَهَذَا وَضَرَرُ

وَصَلِّ صَبْرًا وَغَلِيظَ رَحْمَةً
وَأَمْرٌ عَزِيزٌ بِطَرِيقِ الْمَلِكِ
وَأَرْجِعْ لَدَيْهَا بِحَارِ سَبْعَةِ
كَالْقَوْلِ وَالْمَرْكُوبِ الْبَحْرِ
حُطْفًا وَطَرِيقًا كَالْغَنَمِ
أَثَرُ زَوَالٍ عِنْدَ مَارِجٍ لَا تَقُتْ
لِكُلِّ جَمْرَةٍ وَقُفْ لِلدَّعْوَاءِ
عَجَبَةً وَكُلَّ مَرْكُوبٍ
أَرْشَتِ أَرْبَعًا وَتَمَّ مَا قَصِدُ
وَيُقْتَلُ الْبَحْرُ إِلَّا كَالْفَارِ
وَحَيْثُ مَعَ الْغُرَابِ إِذَا تَجَوَّزَ
بَتَسْبِيحٍ أَوْ عَفْوَ كَخَاتَمِ هَكَوْ
يَعْدُ سَائِرًا وَلَكِنْ أَمَّا
لَسْتِ لَوَجْهِ لَاسْتِ لَخْدَا
فَلَا وَالْفَاوِشِ كَخَبْرٍ وَشَعْرٍ

وَيَقْتَرِنُ

وَيَقْتَدِرُ لِعَقْلِ بَعْضِ مَا دَكَرَ
وَمَنْعَ النَّسْلِ وَالْجَمْعِ
كَالصَّبْحِ تَمَّ بِأَوْ مَا فَضَّلَا
وَجَلَّ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمَقَرِّ
وَسَنَدُ الْقَوْمِ بِأَبْعَادِهَا
أَثَرُ سَعْيِكَ أَطْفَرُ وَفَصْرًا
مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَارْعَ الْحَرَمَ
وَلَزِمَ الصَّبْرَ وَأَوْعِزْهُ
وَسِرْ لِقَبْلِ الْمُصْطَفَى مَا دَكَرَ
سَلِمَ عَلَيْهِ ثُمَّ زِدْ لِلصَّبْرِ
وَأَعْلَمْ بِأَنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ
وَسَلِّ شَعْبَهُ وَخُتَمَ حَسَنًا
وَأَدْخُلْ نَحْيَ رَحْمَةِ آيَةِ السَّرِّ
كِتَابُ مَبَايِعِ النَّصْرَةِ
وَتَوْبَةُ مَنْ كَلَّمَ نَبِيَّكَ
مَنْ أَلْبَسَ لَهْمًا وَارْعَ عَنَّا
إِلَى الْإِبْدَانِ تَبْقَى الْأَمْنَانِ
بِالْجَمْعِ الْأَوَّلِ يُجَلِّى أَسْمَاءُ
لِلْأَعْدَاءِ وَشَفَعُوا وَجْهَ
نَحْوِ الْفُلِّ وَالْمَقَرِّ
كُلُّهُنَّ وَفِيهَا
ثَرِيزُ الْبَيْتِ وَارْمِ
كُلَّ مَنْ وَفَّقَ
عَفَا وَكُلَّ مَنْ
رَشَّادُ الْبَعْدِ
فِي قَبْلِ الْإِلَهِ
وَحِيَّةٌ مَعَ الْغَلَا
بَسْمِ الْأَوْفَى
يَعْدُ سَارًا وَلَكِ
سَبْرُ لَوْجَةِ الْأَمْنِ
فِي الْفُلِّ وَالْمَقَرِّ

وَبِكَثْرَةِ كَثْرَةِ بَصَوِّ لَيْلِهِ وَالْقَوِيَّةِ جَمِيعِ ذَا بَرِّهِ
 بِمَا هُوَ النَّفْسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَيَتَمَلَّ بِمَا هُوَ الْبَقِيَّةُ
 خَوْفَ رَجَائِ زَهْدٍ وَصَبْرٍ يَوْهٍ تَشْكُرُ تَرْكُ كُلِّ رِضْوَانٍ
 بَصَدِّ وَتَشَاهِدُهُ فِي الْمَقَامِ مَلَكٌ يَرْضَى بِمَا فَخَرُ الْكَوْنِ لَهُ
 بِصِرْعَتِهِ عَاكِ عَارِ جَلَالِهِ خَرَّ أَوْ عَيْنِي خَدَا مَرْفُوعَةٍ
 فَجَبَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاصْبِرْ لَهَا لِحُضْرَةِ الْفَدَا وَاجْتِبَاهُ
 عَنِ الْفَخْرِ نَظْمًا لَا يَفِي بِالْفَايَةِ وَكَرْتَهُ كِبَايَةِ
 أَيْمَانِهِ أَرْبَعَةٌ عَشْرَ قِصَلٍ مَعَ ثَلَاثَةِ ثَمَائِدَةٍ عَنِ الرَّسْلِ
 تَسْمِيَّتُهُ بِالْمَرْحُومَةِ الْمَعِينِ عَلَى الْضُرُورِ مِنْ عِلْمِ الْوَيْدِ
 فَتَسْلُ النَّفْعَ بِهِ عَلَى الْكَوَامِ مِنْ رَيْبَاتِ الْجَمِيلِ الْأَنْزَامِ
 فَعَدَّ أَنْتَهَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ صَلَوَاتُكُمْ عَلَى الْعَادِ الْكَرِيمِ
 كَمَلَتْ بِحَمْدِ الْمَلِكِ

وَحَسْبُ عَوْنُهُ
 صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
 وَآلِهِ وَوَلَدِهِ
 وَصَلَّى

وَلَيْتَ لَوْ كُنْتُ
 فِي طَائِفَةِ
 وَفِي الْمَسَاجِدِ
 بِكَفِّ لِسَانِهِ
 لِمَا نَدَى
 تَبَرَّكَ مَا شَبَّهَ
 بِالْبَشَرِ وَالسَّعْيِ
 مَا لَكَ فِي حَقِّهِ
 وَحَسْبُ عَيْنٍ
 حُبُّ الرَّبِّ وَاللَّهُ
 لَيْسَ الْعَدُوُّ إِلَّا الْمَصْرُ
 فِيهِ هُوَ مَرْفُوعُ الْقَدْرِ
 وَبَدَا لِقَابِ الْمَلِكِ
 يَزِيدُ الْخَطِّ بِالْقِسْطِ
 الْمَقَرَّ نَحْلَهُ بِدَوَالِ

طالع الله على سيدنا محمد

صلی اللہ علیہ وسلم

الحملات وحسن، على من كونه

تقريباً جنداد السي على السطلي
عمر عبد الله تشبته غداً شئ مناهي قصي
للأب ثري، فاعلم: وتعباً لعمري وعالم
عالم: ثري، فاعلم: خربت من مدي، البلاء من مظهر
فكر معاد أبي عدنان: جهاد من نسب
النبي ربيع الشان اختفى
وهذا أزواج النبي المصطفى
فمنها: زينة، أيدى من خريجة، وسود لا
عائشة: ميمونة، وحصة، جويرية
وزمنة مربية وعاتكة: وزينب بنت أبي
فاتمة ماتت قبل وفاته خريجة وزينب
الشقيقة المحظية: أولاد، أم من وفاته
وصيا وكلمة، وهاكبة، وفاتمة، وزينب
المحظية وأم كسوة، فخر ما تكلمت به
أولاد، من خريجة، من أمهم، من ماري
اختفى والحملات
على من كونه

والحملات
على من كونه

مغزى خريجة

الحملات وحسن، على من كونه
تقريباً جنداد السي على السطلي
عمر عبد الله تشبته غداً شئ مناهي قصي
للأب ثري، فاعلم: وتعباً لعمري وعالم
عالم: ثري، فاعلم: خربت من مدي، البلاء من مظهر
فكر معاد أبي عدنان: جهاد من نسب
النبي ربيع الشان اختفى
وهذا أزواج النبي المصطفى
فمنها: زينة، أيدى من خريجة، وسود لا
عائشة: ميمونة، وحصة، جويرية
وزمنة مربية وعاتكة: وزينب بنت أبي
فاتمة ماتت قبل وفاته خريجة وزينب
الشقيقة المحظية: أولاد، أم من وفاته
وصيا وكلمة، وهاكبة، وفاتمة، وزينب
المحظية وأم كسوة، فخر ما تكلمت به
أولاد، من خريجة، من أمهم، من ماري
اختفى والحملات
على من كونه

صلوات الله على سيدنا محمد

حدثنا السكاو بن وهاب عن جعفر بن بشر عن عبد الله
 ابن عبد البر رضي الله عنه انه قال **قال** رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا تيمم صلاة الصبح فليطرح من صلاته
 اسندها بغيره المباركة الى حياضها انحراب فافبل يوجع
 الصبارك الجميل اليها وهرجده ثلثا يا حيد والسموات والارض
 والجنة والنار وعن الصادق والميرزا رواه في يوم القدر
قال الله رسول الله صلى الله عليه وسلم اتلقب برفيق
 وصاحب الصور في الوجود وهو عند خضيبه متى
 يومه البغ **قال** فقلنا له يا رسول الله كيف هو الصور
 قال هو في صورته وفيه ثقب على عذبة ارواح المحل
 من البحر والارض والسموات والسموات والسموات
 على وجه الارض وما كان بالجنات والقوام وفيه ثقب
 ملك من الملك اسما اسرافيل عليه السلام وله اربع
 اجنحة جناح في الصنوبر وجناح في الفخار وجناح في
 العرش باذ الله بانفادهم وانجازهم وفيه ثقب
 امر اسرافيل بالفتح في الصور والملك فوله تعلى وفتح في الصور
 فصور من السموات ومن السموات ومن الارض والسموات
 الله وهو اهل القادر والشمس والارض والسموات
 ابن **قال** صاحب الحديث راجع في الصور بغيره

fig 10

یہودی

حسن

حقيق مائة الف من البحر اللبني ومائة الف من البحر تنبع
مائة الف من اللبني وتصفها مائة الف حاملة من السماء
من شدة تلك النعمة **قال** صاحب الحديث يمكن
الناصر في الدنيا بعد ذلك مقدار اربعين سنة وهم يتسرد
في اعمالهم وتتفر اليالي والايام وتكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كالיום واليوم كالساعة وذلك
ان تنقضي الزمان حتى اذا انزل الرجل الى السوء فتصيب له
الشمس في الطريق **قال** صاحب الحديث ويكر الناصر في يوم
عظيم وشرأ بهم والديار احلة عندهم وقد تزينت لهم اكثر
مما كانت وهم في غلبة من امرهم **قال** صاحب الحديث
ثم يا مرامه سمعته اسرا جيل بالفتح فيفتح فيه ظايفه وهي نعمة
الحمدة فتأخذهم وهم في غلبة وهم يتسرد في السوء
الشرأ فلا يدركوا احد منهم ان يرجع الى بيته يرا اهلله
اولادهم وامه وامه واحبابه من شدة تلك النعمة وذلك
قوله تعلم ان كانت الاصبحة واحدة فاذا هم خامسة در
يعني بالاعمال يكون الناصر مستبشر ويكره ذلك مقدار اربعين
سنة يتسرد ارواح الكومنين خادمة في اجسامهم فيحدث الله
يقول الله عز وجل املاك الموت يا املاك الموت من بما من خلق
وهو سبحانه اعلم بما فيهم **قال** صاحب الحديث ملك الموت
الارض اشرع من طريقة القير فيل مشا والارض ومقاربها

صلواته
عن جبريل بن بشر عن
انه قال **قال** رسول الله
الصبح بلفظ من
خا بها الحراب والليل
يحدثنا باخذ النصارى
النصارى في ارضهم
عليه وسلم القير
وهو شدة خورهم
الرسول الله كذا
بسم الله على عدا
عشر والمقام
اح والقيام وقد
سرا قبل عليه السلام
فلاح في الفقه وخارج
والجواز عده في خلق
لك قوله في خلق
سموت ومن في الارض
دا وان الفقه في الارض
بما رجع في الفقه

وسخلفا وودعها وماسر الله فوثق ثم يرجع الى السماء خفي
 ينتهي الى العرش فيقف بيمين الله وهو يكرس ملكا بعلمه
 وقهره عز وجل ثم يقول الله **فقد** وسرفه وسرفتم يقولون
 يا ملك الموت قل هذا الحق من خلفه فيقول ملك الموت
 وانت اعلم فيقول له يارب له فيقال له من خلفك الاحماله الع
 حتر وانت اعلم تبصر بها وانت الحق الذي لا يموت ولا يعفون ثم يقول
 الله عز وجل يا ملك الموت اقم صراوح حمالة العرش ومفا
 العرش معلقا بفخرة الله عز وجل ثم يقول عز وجل يا
 ملك الموت قل هذا صراوح خلف وهو سبحانه يبرفها
 فيقول ملك الموت يا جبريل وميكائيل وعزرائيل ملك
 الموت هبوا ك الضعيف والتميد الضعيف ثم يقول عز
 وجل يا عزريلا اقبض روح اسراييل فيقبض روحه ويحضر
 ميتا مكفنا في جنته ثم يقول عز وجل يا جبريل وميكائيل
 فيقبض روحه ويحضر ميتا مكفنا في جنته ثم يقول
 اقبض روح جبريل فيقبض روحه ويحضر ميتا مكفنا
 في جنته ثم يقول عز وجل يا عزرائيل واسمع من هاتين
 هاتين الخطاب والمفال وان افلت لا يبقا احد غيبى وقد
 حسبوا الموت موتا فويل كل نفس من انفة الموت وانت
 يا عزرائيل اعظم مديكته **واكر** معكم كنهه واننا صليمت
 برسالة الى جميع الانبياء والمليكة واننا اليوم اقبض روحك

الحق

يا عزرائيل

يا عزرا ايل يدا في ثم يقول الله له صا ايا في عظم صينا مكينا
 يا حقيقته، ويغفر الله روح يدا في ثم بعد يده وذالك فوزه
 عز وجل كل نفس هالك الا وجهه له المجمع واليه ثم
 يقول **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
 بعث عزرا ايل يصيح صيحة واحدة لتوا اهل السموات
 والارض كما نوا حيله لما توا اجمعين من شدة انصيته
 على خروج روحه ثم اراد الله عز وجل تخلص اسماء الدنيا
 ثم يقول ايل الملوك ايل العباد وانا الجبابرة جادنيا ايل
 انصارك ايل دنيا ايل التخليك يادنيا ايل الذين كما نوا باكلور
 زلف ويشترون على ارض ويركبون القاص ويعدون السما
 عيسى يادنيا ايل الملوك اليوم ولم يجبه احد ثم يتخلو وقد
 انه ايل الدنيا ثم ينادي يادنيا ايل الصراغنة ايل الذين كما نوا
 يتفقون في زعمته لعن الله اليوم ولا يجيبه احد ثم
 ينادي يادنيا ايل الامام الطائفة المرافقة لمرادك اليوم
 ولا يجيبه احد يقول ذلك ثلاثة مرة فيسجد على راسه
 خوفا فيقول الله لتوا اهل القفار اليوم فجزر كل نفس بطا
 كستمت له ظلم اليوم والله يسرع الحسابا وهو يومين
 واحد ملكه كما كان اول مرة ثم يفر من السماء ماء
 كغنى الرجال ففدا ايل بعير يرمي باو من يحج لهم عز وجل
 من خلفه جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرا ايل عليهم السلام

1689

لعمود ويا خذ منه اسرائيل الطلح ويا خذ منه عزرايل العاش
ونكفروا بها الو غير عمر صل الله عليه وسلم فيفقد
جبريل عن يمينه ويكاديل عن يساره والسر ايل عند راسه
وعزراه يلعن جليله ثم يقولون الملكة لعزرايل يا عز
رايل ناديه بانك انت الاله فبضت روحه ناديه فيقول
لهم جبريل ان ناديه عزرايل ناديه جبريل لانه كان مو
لسا في دار الدنيا فيقولون هم جبريل ان ناديه ميكائيل
فيقولون اسرا فيقولون يا عمر وانتهى من توفك ومرر فادس
بقدره من يقرر الخشوع كبري فيكروا بقدره من يرحي العظام
قال فينشقوا القبر عن النبي صل الله عليه وسلم ثم يقوم
فيصعدون جالسا وينقص التراب عن راسه فينطقون
ويقولون الله الله الله وحده لا شريك له والله صمد
عصم عيبه ورسوله **قال** فيلتفت صل الله عليه و
سلم عن يمينه فاذا هو جبريل وملتفت عن يساره فاذا
هو ميكائيل وملتفت فبنت وجهم فاذا هو يوسف اسرائيل
وملتفت فبنت رجفه فاذا هو يقرز ايل ثم يلتفت الى جبريل
فيقول يا جبريل بعثني في يقول له يا محمد اركب البراق
وهو الواء العمود وناج الكرامة وهذه حليتي من حلال
الجنة فدايتناك بهم من عند رب العالمين فيقول يا جبريل
ليس عن هذا السلك بعثني في يقول له جبريل يا محمد

يا محمد الله عز وجل جبريل
م السما ويصعد الى
في البراق والواء له
حلال الجنة الى محمد صل الله
عليه وسلم فيصعد عن
بر عليه السلام الى راسه
من الجنة ويصعد الى
الله عز وجل فيصعد
اليهم ويقولون هم من الجنة
ميكائيل انما كان فيقول
السر ايل انما كان فيقول
ميكائيل انما كان فيقول
راة الجنة وناج الكرامة
مع صل الله عليه وسلم
كثرة العالمين البراق والواء
لا اله الا الله عليه
انذاعة فيقول له
نظفرون من الجنة
كرامة وحليتي من
ووباد منه مك

واعلمك سائر عن امتك فيقول له يا جبريل علي امتك اسئلك
وكانوا وهم كانوا غير متفق في الدين فيقول له جبريل
يا محمد والذين فضلوا بالثبوت في امة ولم يثبتوا الملك
ولا نبي من سوا ولا احد من البشر ما انتفعت الارض علي
احد قبلك وانما يا محمد اول من اجلاء من الامم وانت يا محمد
الجنة غير ملة علي جميع الامم ختوت فلما انتا واعنت
فبسط الله نعلانك فلما من امتك يا محمد صلوات الله عليه
فقال له يا جبريل اني كنت نقيب ورجل فلي **فقال**
ابن عباس رضي الله عنه فيقول النبي صلوات الله عليه وسلم
ويلبس الحليتين الواحدة بلبسها والاخرى بلبسها علي
البراق ويصير الى السماء الاولى والاولى للثانية ومن الشاة
الي الثالث والثالث الى الرابع ومن الرابع الى الخامس ومن الخامس
الى السادس ومن السادس الى السابع ومن السابع حتى يقف
بين يمين الله عز وجل فينبأ في الصور احوالها وصور فر من
نورها اهل عليين والسجدة تحت الارض السماوية السبعة وال
سبعة اوتنه كخمسة رات السموات والارض وفيه وفيه
تفينة علي عدد ارواح الخلايق كلها انفسها او جنها
ودوابها وحيورها وهواها وكل شيء خلق الله
فيه الروح وتلك الارواح كلها يومئذ في ذلك الوقت
علي عدد تفينة الصور باذ النسخ في الصور فلو ان ارواح

الطاهر

الملائكة كبريا جسداهم ودخلت فيها وتبعا ارواح المؤمنين
 والشفعة آت على ثيابها حتى يقول الله عز وجل يا ايها
 النبي المصطفى ارجع اليك راضية مرضية فادخلوا
 في عبادي وادخل في جنح **قال** جاء اسمعت ارواح المؤمنين
 طنا الكلام بدت بالجنة ويدقرون صنادير الاله جسداهم
 الروح من طهرته غير وتجبر الله ارواح الله جسداهم مثل
 النمل في اجبا يحكاهم يبلغ فيه السراويل فخذ القيام وذلك
 قوله نعلونهم يفتح فيه انوارا فاداهم قيام ينظرون ثم يقدم
 له ما يورثه ما يفتحهم الصور فيفتح فيه فيقول ايها
 الله جسداهم البالية والاصول المتغير فأت والشفعة المختلجات
 والقطام المدفونات فوموا اليكم خاضعة عودا كما
 كنتم اول مرة ياد الله نعلونهم **قال** ايها عبادي رضي الله
 عنه فبعد ما الك تنتشر الا رضى عن الصلوة هو قتر الناس
 خارجين من التراب كانهم جراد فتنتشرهم من طهرته والاداء
 في الك اومر هذا يوم عيسى **قال** ويقيمون الى الملك
 الجبار حقا فاعاقتكم كما تخافهم الله اول مرة **قال**
 ايها عبادي رضي الله عنه فلتايرسون الله على الله
 في يوم يدينهم من الثعبان من الاله **قال** طي
 الله عليهم يا ايها عبادي عبيدات عبيدات يا امر الله
 من الك اما ما سمعتم قوله تعالى لكل امرئ

منهم يومئذ من يغنيه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل امرئ منكم ما يشق عليه من نفسه ما يشق
المرجلان كانت الملة حولن لا ويجتمع الناس على اربعة
اصناف فمنهم من يحسن على صفة الكتاب ومنهم
من يكره على صفة الجور ومنهم من يكره على صفة الخنا
ومنهم من يكره على صفة الديار فاما الذين يحسنون
على صفة الديار فهم الذين يبيعون اذان الصلاة ولا
ياتور اليها واما الذين يحسنون على صفة الكتاب فهم
الذين يبيعون الفداء ولا يبيعون عرق العوا حشر واما الذين
يحسنون على صفة الخنا فهم الظالمون واعوانهم واما
الذين يحسنون على صفة الجور فهم عس وبنو وصحهم
الذين قال الله فيهم **قال** رب لم حشرتمني اهل وولدي
كنت بصيرا الر فولد تعالوني وراخ من جميع قبضته
يجمع الفينة التي احرزها في اذاجهم عن الخلاء كلهم
في الوقف فحينئذ يامر الله عز وجل الصناديق ان تفتح
فانظر كيف يبيعون تلك التي يفتشون الخنا واما
تسعة قوله تعالى فارتقب يوم تلك الساعة يذبحون
يفتشون الناس **قال** فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يامر الله تعالى فارتقب يوم تلك الساعة يذبحون
من تلك النار وفيه استوية اجمال مع دمار خيرة الك

مولد

قوله نعل ويصلونه عن الجبال ففانفسوها ربه تسبعا عشر
 بد من الله تبارك ونعل الجبال فتعد الجبال ونحسبها تسبعا
فصله نعل فدا يرف القوم ونحسب القوم ونحسب القوم
قال ابرع عباس رضي الله عنه يكره العبد ديو
 بينه في ظلمات عظيمة ويكره الصوفية وجمعة
 يقتبسون النور من اعمالهم الصالحات والكافرون
 والعبد يقتبسهم الظلمات والحسرة ابتداء وويل
 على اصواتهم انظرونا يقتبس من نوركم
قال ابرع عباس
 رضي الله عنه وتنفقهم النار والربيتا المفدس
 وهي ارض كالبضة البيضاء يمسك فيها دم ولا
 عيب فيها ولا رائحة عليها ولا طعم عليها ولا فائدة
 من الطليقة والخلابة وصفة الصوفيا يومئذ
 مائة وعشرون صفا وكل صفا مبرر المشرف
 لغيره والخلابة وفوف على افعامهم في ظلمات
 عظيمة لا ينخر احد الا احد ولا يراء الا من عمل صالحا
 فانه يضيء له عمله كالصباح وكل احد
 له انورا على افعامه في دار الابد **قال** ابرع عباس
 رضي الله عنه فيمنما تجل ذلك تجل ربه سبحانه
 بقدرته في ظل مبير القمام وقضى الامم وصم قاصير

من حول الأرض من حيث هو من جهة ربه ثم يتجلى جلالة على الخلق
بعد ذلك النور فيهم كذا كذا قوله تعالى والشمس تسفل
الأرض نورها ووضع الكتاب وجاء باليسير والنفوس
وقضى بينهم بالخوف بعد ذلك بوضع عذابهم الأولين
وكراسي الصادقين والنفوس آء والصادقين ثم ينادى صا ديا
من قبل الله عز وجل وهو يقول يا ر ضوان قرب الجنة بما فيها
وما عذب فيها من أولياء **قال** فيلما قرب ضوان بالجنة وفوقها
بينهم من الله عز وجل على يمين العرش فيصعب منقار ثيها
أبوح من المسك مسيرة خمس مائة عام ثم ينادى
صا ديا من قبل الله عز وجل يا ملك خزان النار فربما يحرقهم
بما فيها وما عذب لك كافرير **قال** فيلما تحرقهم
فيها منقار ثيها مسيرة خمس مائة عام
فيذا استنشقوا نيرانها سالوا من هنا حرهم دمع وقيل
والزبانة يفودون بها بالسلاسل والله علال ولها سبع عرون
والسلاسل كل راس سبع عرون وما كل راس سبع عرون يباع كل
سبع سبع عرون وقارة في كل مغارة سبع عرون عقرها وفي
كل عقر سبع عرون فلة من السم ومع كل فلة مبيكة
غلاظها شدا لا يبصر الله ما هم يفعلون ما يومرون
قال صاحب الحديث حين ترفع الساعة تقول جهم
لخر أنت أهل تعلم ما يريد بين يدي وهي لا تحصى

مرعية

من عبادة لا تدركه ولا يرى، انما بهاء العالمين فتقول لها
 الزبانية وعزتا ربنا وجلاله ما نذكر، ما يربح بك بلا ذل
 فترى قودها بالسيوف فتسبح فتقول في سجودها
 ما تشاء الله كما ترفع راسها من السجود فتخطو
 فليس من وجه فتقول ما تشاء الله المحض لله رب العالمين
 تقول هل خلق الله سبحانه شيء اعظم منه
 تقول لا لها انجبار جل جلاله فوعزته وجلاله ما خلفت
 شيء اعظم منك تخلفتك نفمة لا عداة قال
 فغضب في الكفر حسا بجدته لله عز وجل مرة اخرى ثم
 ترفع راسها من السجود وهي تقول يا ربنا فطرح
 فتقول لا اله الا الله فوعزتك وجلالك يا رب لا تنقص
 اليوم من عصاك ثم ترفع راسها فتخطو الى الخلايق
 تزيدهن كل جميع من كان في السموات والارضين وال
 والكواكب كلها ملجومة مقلولة بالاسلام تسلم
 والا غلال والزبانية وهي حيوسها وهي تكاد
 تمير من الطيضا وترى بشرك الفص كانه
 جعلت صغر ثم ترى بتلك الكثرة علو ووسر الخلايق
 ثم ترى الزفير، الثانية فلا تبقي جمعة في الامر
 الا وقصه من الله، تلك الزفير، ثم ترى الثالثة

ولا يغفر ملك مفرد ولا ينفع من سأل الله وخبرنا به على ركنه
من تلك الزمنا ما ما سمعنا قوله تعالى وبقرات الحنم ليس
بإبراهيم آدم عليه السلام على كنبه لما جده الله
ويغفر اللهم لا تسلك اليوم إلا نقيس يد ربنا العالمين
ويرفع نوح عليه السلام ويحيى لله سيد جده أو يغفر اللهم
لا تسلك اليوم فوه ولا تسلك اليوم إلا نقيس
ويرفع موسى عليه السلام ويحيى لله سيد جده
ويغفر اللهم لا تسلك اليوم في هارود ولا تسلك
اليوم إلا نقيس ويرفع عيسى عليه السلام ويحيى لله
سيد جده أو يغفر اللهم لا تسلك اليوم ما في ولا تسلك
اليوم إلا نقيس ويرفع **عمر** صل الله عليه وسلم
ويحيى لله سيد جده أو يغفر اللهم لا تسلك اليوم نقيس
ولا أب ولا أم وإنما تسلك اليوم ما في من النظر و
يسر عليهم المحسبات يا رب العالمين في آل إبراهيم
رضي الله عنه فيقضي لك يغفر الله عز وجل
يا ملكي كني ما رايتهم للانباء كانوا حدة منهم مشفق
نبيسده لا **عمر** صل الله عليه وسلم هو عز
وجلاله لا فر غير محقة بما صله ثم يؤتى فجدهم
فتقف على شاطئ البحر ثم تبارك وتغفر يا علصو

خ

حتى يسمعها الخليل في كل يوم الا ولين والذين خربوا
وتفوتوا في ايها الناس في كل يوم في ثلاثة اصناف
من العباد ووفدو كل يوم في ثلاثة اصناف والرجال الذين يتر
كروا ما احل الله من بروج ازواجهم ويتبعون ما حرم
الله عليهم من البغوا حتى من الزنا واللواط والحقوق
ووكلهم في بركات شيكا مربية و جبار عنية
قال فتهم عتقت وتلفط هن في الثلاثة التي
تكرت وتلفطهم من بين الخليل في كل ما تلفك
الحمامة الطعام في ارجاء الدنيا ثم قرب الشمس على
الخليل في وقت فوات عنهم حتى تنكروا في فوسير
وفوسير ويندوا في حر ما سبهم جزء او الناس
واقف على افعامهم وفيه اثنتان بهم الوقوف
والحر الذي يدع ولا يعلم احد منهم ما فعله يومه
من تلك الحرة ويدخلهم العرف الى الكعبة ومنهم
مريد خذ الى البركة ومنهم مريد خذ الى صحراء
ومنهم مريد خذ الى عتقة ومنهم مريد خذ الى الجحيم
ومنهم مريد يوم الاماء مثل الحوت ويوفون الناس
مفدا الى الله هم ليس منة **قال** صاحب
الحديث رضي الله عنه قال قال الوقوف
بالخليل في وقت كنعهم الشمس والجمعهم العرف واثنتان

والكرامة والعلو والرحمة والارض تحت اقدامهم **وقال**
بعضهم من بني اسرائيل اجمع اموالهم واكملوا وعلوه
يشجع فيكم عنكم ويأمر بكم الى الحساب
فصر كان منكم من اهل النار فيما مر به الى النار ومن كان
منكم من اهل الجنة فيما مر به الى الجنة **قال** فيمضون
فتنزعون على ارجلهم فيجوزون جالساً على منبر
من النور فيقولون يا ربنا ارحمنا في الدنيا والآخر
الحرف وجميع الله عز وجل في الدنيا والآخرة
لنا عن ربنا لعله يا ربنا الى الحساب فصر كان من اهل النار
فيما مر به الى النار ومن كان من اهل الجنة فيما مر به الى الجنة
قال ابن عباس رضي الله عنه فيقولون لهم يا ربنا
عليه السلام ليس في الدنيا علة وكذا في الآخرة لكم
وانما اني محضيت ربي عن ما نهدت عنه ففهم في الدنيا والآخرة
وانما نهدت منه ان الله له ربه المجددة شيئا ولا
يسروا الوعد نوح عليه السلام واكملوا وعلوه يشجع
فيكم عنكم ويأمر بكم فيمضون الى نوح عليه السلام
فيجوزون جالساً على منبر من نور فيقولون يا ربنا ارحمنا
في الدنيا والآخرة فيقولون يا ربنا ارحمنا في الدنيا والآخرة
عن ربنا وعلوه يا ربنا الى الحساب فصر كان من اهل النار

الحرف

من اهل الجنة اعار به الى الجنة ومن كان من اهل النار
 مربه الى النار فيقول لهم نوح عليه السلام من هذا
 عنه وكيف اتبعكم لكم وانا الذي لا افرق
 ملا ونهار فهدوا بكم من اهلهم دعاهم الى النار
 فاسل عليكم الكوايا وانا استنسى منه ان اسلكه
 بعد ما شئت ولكم سيرة الى موسى عليه السلام
 وهو كلم الله واطلبوه ولعله يفتوح فيكم عنه
 فيكم **قال** في حضور الذي عليه السلام فيتم ذلك وهو
 جالس على كرسي من النور ثم يقولون له يا كلم الله
 قد كان لنا الرفوعا وان شئت بنا الاثوف وحقت علينا
 الارض فما شبع لنا عند ربنا لعله يا مربي الى الجنة
 كان من اهل الجنة يا مربي الى الجنة ومن كان من
 من اهل النار مربه الى النار **قال** فيقولون لهم مو
 سي عليه السلام ليس في الدنيا عنة وكيف اتبعكم
 لكم وانا الذي فتلت نفسي بغير حواء الذي لم يكن
 في من حور وللكرسيين والرجلين على عليه السلام
 وهو روح الله هو الذي يفتوح فيكم عنه فيكم **قال**
 في حضور الذي عليه السلام فيتم ذلك وحالنا
 على كرسي من نور فيقولون له يا روح الله قد كان لنا

عوس

الموفوق واشتد بها الخوف وحببت الارض علينا
فتبع لنا عندها ولعله يا ربنا الى الحساب فصر كل
من اهل الجنة فيما من به الى الجنة ومن كان من اهل
النار فصر الى النار فقال فيقولون لهم عيسى عليه
السلام ليس بشيء فاعتوا وكيف اتبع لكم واسألوا
الجنة وقاتلوه وقاتلوا صر الى النار من ربه الله ولا
يسروا الى صاحب الشجرة علة محمد صلى الله عليه وسلم
وسلم وهو الله عيسى عليه السلام في هذه اليوم عندهم
فان فيمضون الى محمد صلى الله عليه وسلم فيصعدون
ثم جالس على منبر من نور فيقولون له يا محمد
يا ابا قاسم يا شفيح الفة نمر يا امام الم سليم يا ذا
فقم النسيب يا صاحب الشجرة انت الذي ذكر الله
في كتابه العزيز حيث قال وما كان الله ليحكم بهم واثبت
فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستحقون ويا محمد
ثم يقولون له يا خيم خلق الله يا محمد برحمة الله قد
طأ بنا الخوف وحببت الارض علينا فالتفت لنا عنده
ربنا لعله يا ربنا الى الحساب فصر كل من اهل
الجنة فيما من به الى الجنة ومن كان من اهل النار
فيما من به الى النار فقال فيقولون لهم محمد صلى الله
وسلم

.....
.....

ولولم هذا ان الله جعلت عوة داخرا ان الله
 يشفع فيكم عند رب العالمين **قال** ثم يبرر الله
 صل الله عليه وسلم حقوقي في ديني الله عز وجل ويجز
 له ما جحد انتم تقول الله لم يله عذر اربع راسك ليس هذا
 اليوم ركوع ولا يوم سجود انتم تشعرون وسنزل نطق
 ثم يبرر راسك من السجود صل الله عليه وسلم ويقول
 يا رب فطال الوقوف بدعتي واشتد بهم الخوف وامر
 لهم بالحساب ويسم عليهم يد رب العالمين فمكرو
 ضلهم من اهل الجنة وامر به اهل الجنة ومن كان منهم من اهل
 النار فامر به النار فانا الشافع فيه عندك يا رب
 العليم قل ثم يد الله تعالى بالحساب ويدمر
 بالصرط فينصب من الجنة والنار على متن
 جهنم وهذا الصراط الصراط عليه سبعة فنا
 كبير وبيير الفتحة والفتحة منسبة منسبة
 مائة كلام والصراتك احد من السيف
 وارف من الشجر واحمر من البحر وهو
 منسبة تسود النار وتقلو النورين
 وتوزر اعمال العباد فمن ثقلت موازينه فهو عيشة
 راضية واما من خلت موازينه فاما هاهنا وما ادرى
 ما هي نار حاصلة **قال** ابراهيم رضي الله عنه

ثم نظري انك وبوخت الكتاب باليصر وبوخت
اما من انوكتابه بيمينه فيقول صاوم افروا كتابه
ان كنت ان ملاو خسايبه واما من ارثي كتابه ختم الله
فيقول باليمن لم اوثر كتابه ولم اذ ما خسايبه قال
ابن عيسى رضي الله عنه كتب بعض كتابه وراه
كفره قال يا خذ بيعة في المشركين خذوا خذوا
كفره من بين كنفية ثم يضح كتابه في كفه
ويوخت راسه ويقتله حتى يلحقه وجعه الرفاء
ثم يقال له اقم كتابك كفاينفسك اليوم عليك
حسبنا منظم الشقي باروخذ حسنة كتابه
يفتحها صغيرة ولا كبيرة الا حصيها ووجدوا
ما عملوا حاضرا ولا ظلم ربك احدا جلاذ الفرح صوما
نظر الرذالك في ح قلبه وعلع انه لم يكن عليه
حشمة من سيئات ونسي ما عند متايده بل اذ امح صورا
انته قبله حل كتابك وانظر ما به يكنه قال يحل
الشقي كتابه جاذابه جميع سيئاته لم يقدار
فنها صغيرة ولا كبيرة الا حصيها ووجدوا
عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا يا انظر الرسيانة
المنوخذ وجعه ويعلموا الحزرون قد نبهوا وتغلظ
حشمتهم وبلا خذ الكرم وانعم ويبادرونه الزبانية

بالسنة

نعم يا صريه الى النار و هو معار عكشار و بكسد
 مصر ايل الفكار و يطلو الزا صباه و يقول الخصم
 يا ليتني لم اوتي كتابك و لم احرم ما حسد به يا ليتني
 كانت الفدا صبة و اعنا عن ماله هلك عن
 سلطانك و ما السبع اخا اعطاء كتابك بصينه
 و يقول انرا كتابك كذا بنفسك اليوم عليك
 خمسين جاز انظر السبع الى كتابه و وجه مسدا
 نه كتابا مكتوبة لا يعاد منها صخرة
 و لا كبيرة الا حطاه و وجه و ا في كتابه حاضرة
 الرا الك ار زعت في امه و كبره و فليه و
 نوع فليه جاز ابو ع مر سبانه يقول له حل كتابك
 يد مر و انظر ما في بكتك بحر الكتاف جاز ا من جميع
 حسنا نه مكتوبة مقسمه و كبرها حاضرة
 بل انظر الى حذاته ~~منه و فليه~~ و فليه
 و روح فليه و بشرى بالفقير من عنده ان الغامير و دا
 لك فوله رطل و وجه و ما عملوا حاضرا و لا يظلم
 و بك احد **الف** ~~ال~~ صاحب الحديث جاز انصب الم
 و عليه سبعة فدا ك ريف عليه كل موم و ك
 فلا و ما يستل الربح ع الا يمار بالله و كليك

والفطر: الثانية يقف عليها ويسئل عن الصلاة
وعقبا صحت الحسنات وكفارة السيئات فإراؤها
إراؤها بها نجاء وجازية الالفطر: الثالثة يقف
بها ويسئل عن الزكاة المفروضة مع الصلاة كما
قال عز وجل صدق الله وعده ويقيمون الصلاة ويؤتوا الز
كاة وذلك خير القيمة فإراؤها بها نجاء وجاز
به الالفطر: الرابعة يقف عليها ويسئل عن شهر
رمضان وإراؤها بها نجاء وجازية الالفطر: الخامسة
الالفطر: يقف عليها ويسئل عن الحج والعمرة
وعن الأمانة وعن القسوس من الجنابة فإراؤها بها
وجازية الالفطر: السادسة ويسئل عن الجهاد
فإراؤها بها نجاء وجازية الالفطر: السابعة يقف
عليها ويسئل عن بر الوالدين ومحبته في الناس
فإراؤها بها نجاء وجازية الالفطر: الثامنة
ويسئل عن بر الخلق بها وجازية الالفطر: التاسعة
الجنة وإن عجز عن الفطرة السادسة بعد ذلك الناس
ويجوز الناس الصراط بوجوبه يقف على عمالههم
والدينه من الناس من يجوز كالبشر والمخلوق
ومنهم من يجوز كالنرجس العاصف ومنهم

ومنهم من يجوز كاليمين الصليحة ومنهم من يجوز
كالجواز ومنهم من يجوز خيرا ومنهم من يجوز على
وجهه ومنهم من يجوز والدار لله **قال** ابن عباس
رضي الله عنه قد خلو النار كأيقة من علة محرو
وهما انفراد نوبهم وماتوا وهم مضرب عليهم ولم
يزوا ولم يتزوجوا ولم يبرحوا على المقاص ثم يداو الله
تبارك وتعالى بكأيقة من أهل الحج وهم العساو وكأ
كأيقة من أهل الجهاد ثم يداو بكأيقة من أهل
الدين لا يجوز طاعة الله ولا خير من ماله ولا طاعة من أهل
له مولاهم ولا من يوتى الزكاة ولا ينفقونها في سبيل
العلم ما الله مقتض قوله تعالى يوم يحصو عليها عند
هم فتكون بها حياتهم على جنوبهم وظهورهم
فما ملككم منكم لا نفوسكم فم فم وقوا ما كنتم تكفرون
قال قتادة وفهم الآية ان منكم من كان في الدنيا
مغروا لهم ما لك يا معشر الانبياء من اهل الاصنام
لما رأيت احسن فتكم وجوها ولم تتفهم الواككم
ولم تنزفوا عينكم ولم تخلصت منكم من تخلصت
صوتكم ثم يقول ملك يا معشر الانبياء من هو نبيكم
قال ابن عباس رضي الله عنه يقطع الله على قلوبهم
ويصلونكم في النبي صلى الله عليه وسلم

لم يعزم نور الدين و يقولون يا ملك لم نعو اسم
نبيك **قال** يقولون يا ملك لم نعو اسم
عليه السلام فهو نبي ليس منكم مراعاة
يقولون يا ملك ليس منكم مراعاة ثم يقولون
يا ملك لا تنفخ في الزبر نزل على داود عليه السلام
وقوم نبي ليس منكم مراعاة كما يقولون يا ملك ليس منكم
مراعاة يقولون يا ملك ان الزبر نزل على داود عليه السلام
صلى الله عليه وسلم ليس منكم مراعاة **قال** يقولون
له يا ملك نحن منكم مراعاة صلى الله عليه وسلم
نحن من اهل التلاوة والقراءة ونحن من اهل الصلوات ونحن
من اهل الركوع ونحن من اهل الصيام ونحن من اهل الصدقة
ونحن من اهل الحج ونحن من اهل الجهاد ونحن من اهل الرياء ونحن
من اهل الاموال **قال** يقولون يا ملك يا ملك لا تنفخ
لم نعو اسم نبيك و قد علمت انهم يتفقوا ولم يعلمكم
بقايا اليوم ونكاله وشهدته **قال** يقولون يا ملك
لقد اتقنا كتماننا ونكاله و علمنا بهاد اليوم و انضار
وانكاله وشهدته ولكن علمنا بشهدته وشهدته
فوما ظالم يا ملك كنا نشتب الخم ونوع الصلاة عن
اوقافها ونركبوا المعاصي ونأكل الربوا ونأكل الاموال التي
كلها ونقتل النجس التي حرم الله بغير حق ونسرقوا

من اهل

من اولاد بني اسرائيل ثم يقول لهم ملك يا معشر اللائقياء ما نحتاج
 لكم القوم ان الذين كنتم تفرقونهم عن العجايب والذنوب
 يا معشر اللائقياء لم يكن لكم فيه عداوة عدا وحق يا معشر
 اللائقياء لم يكن لكم فيه وعدا عن الصلاة يا معشر
 اللائقياء قال فيقولون له يا ملك لا تعابرنا لان
 الله علينا من النار قال فيقولون له يا ملك اصبر
 علينا نكون على انفسنا قيل اني خرجت النار قال
 يقول لهم ملك الم يا بنيكم هاء اليوم وهاهنا النار
 عداواكم عداواكم لو كنتم فليس هاء اليوم لكن
 خير لكم من بعد هاء اليوم **قال** يقول لهم ملك
 لم ينفعكم المكاء اذ حلوا النار خلف الله زعماء
 من عداواكم وقد اشدت قلبهم على مريعاتهم وكنتم
 تسمع النداء من في الآلهة عن جيب اماكنهم فيكون
 على انفسهم **قال** فيكون بالدموع حتى لا تنفذ
 الدمعة العيون ثم يكون الدم حتى ينجد الدم ثم يكون
 الصليب حتى ينقطع فداهم ورحموا بصلواتهم ويختطفوا
 من دموعهم محاروا واهل بيوتهم من بعد ذلك
 اليوم لا جزا كما يحزن من الدنيا **قال** يقول لهم ملك
 يا معشر اللائقياء لو ينفعكم اليوم ذاك فلم تنفذتم

لكنه راحس **قال** ابراهيم رضي الله عنه في الامم
ابراهيم رضي الله عنه عن الامم **قال** فقال الله
في سبعين سنة في كل سنة سبعين الف سنة
في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة
كل جمعة في كل يوم في كل سنة في كل سنة
ابراهيم رضي الله عنه وكم من شئخ في النار ينادي الله
يا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
ويعتق من الجنة عيسى ومن الجنة مسلوب ويا ليتني
مكبري مطعومة عنه ما قولك بعدا ولسانه
خارج من فيه ممد ويا ليتني ويا ليتني
قال ابراهيم رضي الله عنه وكم من شئخ في
صفي ينادي في النار يا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
بدنه ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
في الجنة ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
وهو جدير مكبري ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
ابراهيم رضي الله عنه وكم من امرئ في النار ينادي
يا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
ويعتق من الجنة عيسى ومن الجنة مسلوب ويا ليتني
مكبري مطعومة عنه ما قولك بعدا ولسانه
خارج من فيه ممد ويا ليتني ويا ليتني
قال ابراهيم رضي الله عنه وكم من شئخ في
صفي ينادي في النار يا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
بدنه ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
في الجنة ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
وهو جدير مكبري ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
ابراهيم رضي الله عنه وكم من امرئ في النار ينادي
يا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني ويا ليتني
ويعتق من الجنة عيسى ومن الجنة مسلوب ويا ليتني
مكبري مطعومة عنه ما قولك بعدا ولسانه
خارج من فيه ممد ويا ليتني ويا ليتني

الطيفة العليا هي السبلات ثم تهنه وتلك الطيفة
العليا ويرجع لها حقا ويرجع العصات الى منار النعم وينقل
امة طرفة طرفة الله عليه وسلم مع الطيفة العليا من النار
قال ابن عباس رضي الله عنه فلاح الله محمدا
امة **عق** طرفة الله عليه وسلم البخور والنصارى
يرفعهم احوال الكاء والتمتع الله عز وجل ويقولون
بدا **عق** ما تفلحكم ايمنكم ولا تودعكم
بالله وفدسكنتم النار **قال** صاحبه اخذ في
فان اسمعت امة **عق** طرفة الله عليه وسلم هار
الك **عق** فبجته عروب عن الله عز وجل ويقولون
اليك ووالله انهم يراون بها انما تودعكم **عق**
طرفة الله عليه وسلم وهم يقولون لا يبعثكم ايمنكم **عق**
ولا تودعكم من بكم وفدسكنتم معناه النار
وكنافن جهنم واسرا منا وتبريكن في الدنيا وكناف
تدعوهم وتندسك من **عق** فالحق انك تدعو
وايك تهم عفرة تظنفت بنا الاعداء تفسدوا
فقدسنا انهم حضار حضك وزعمنا بقدرتك
وارحمنا واننا ارحم الانا **قال** ابن عباس رضي
الله عنه فعند ذلك يقول الله عز وجل جبريل
حسروا الى ملك خازن النار وفلاحه يرجع طيفة على اقل

جنته

جحيم حتى تنظر النيران الى المذنبين مراعاة **قوله**
 صلى الله عليه وسلم النار كدخان جحيم وجحيمك دياره
 ما وتنظر احوالهم كان مملكتهم دمارا ونيرانا وصراخا
 واستغاثا فلما دعيه النار **قوله** ابراهيم بن ربه
 عنه فيسير جبريل عليه السلام خريف على باب
 جهنم ويقول ملك نحر ابراهيم ايت فرجة يا جبريل
 ليس هذا الطريق فيه مكان فيقول جبريل يا ملك
 ارجع اطباء جهنم حتى تنظر الى الاحصاف والمذنبين
 والله شفياء مراعاة **قوله** صلى الله عليه وسلم
قوله ابراهيم ما لك احبا وعزائلا رجعتهم فاذ انظر
 ايها جبريل فهدت النار لا جلاله وتكلم به لوط عليه
 السلام جبريل عليه السلام وينظر الى المذنبين مراعاة **قوله**
 صلى الله عليه وسلم ثم يرفعون ريشهم ويقولون الشيطان
 المشياك فهدت النار عنه وتقول المرأة تلك خمر
 فهدت النار عنه ثم يرفعون ريشهم من النار مرة
 ثانية وينظرون الى جبريل عليه السلام وهو واقف
 على باب جهنم ويقولون لا شفياء والمذنب كبير يا جهنم
 من في الداء امر الله البنا وهدت النار علينا يوفوه
 فتقول لهم جهنم انما هو جبريل عليه السلام صاحبه
 يسكنكم **قوله** صلى الله عليه وسلم وموارثكم

و سوانسك ٢٢ اراد نيا ثم يقول الا تشفيا ع والى خير جبريل
عليه السلام يدركك نبيك **فمن** صلى الله عليه
وسلم يقول لهم جبريل عليه السلام تم كتبه في الجنة
تتمهم فيها مع المحرور واللا حشر يقول له يا جبريل
ارجع اليه وافرأله عند السلام وتقول له يا **عمر**
كل يوم مرأيتك وهم آحاد البطال والذنوب في النار
لقد اكلت النار اربعة انهم ونضحت جنودهم واليهود
والنظر بعنايتهم بنوحية هم وافراركم بلرك
يا **عمر** ويقول لهم ما ينفعكم ايمانكم بالله
ولا افراركم بنبيه وفيه كنتم في ارادته لا تهربون
الله وكنتم توفونه وتراكم معناه النار والاسلا
حسروا لا غلاز اعناقكم **ف** العباد سرور الله
ثم يرجع جبريل عليه السلام الى **عمر** صلى الله عليه
وسلم **ف** اذا رجع جبريل عليه السلام وولاه الى
خلفاء والذين يسيرون في عليه هم تلك الخلفاء
الطيبون وتاخذهم النار من كل مكان ويقولون
ويلتنا الوفا حنونا جبريل عليه السلام ولو يوم
واحد ولعل الله يخفف عنا يوما من العذاب **ف**
امر عند سر رضي الله عنه فلا اوفو جبريل عليه
السلام يبرئ الله عز وجل ثم يقول له العاقل الحمار

جبريل

يا جبريل كيف رايت القدر نسير والله شفيق من امية
محمد صلى الله عليه وسلم وهو اعلم بكم انك
يقول له جبريل عليه السلام يا رب انت اعلم بهم
منع وانت اعلم السر والنجوى وانت على كل شيء قدير
يا رب لقد اكلت النار وجردتهم ونقطعت اوصالهم
وهم وما اكثر عذابيظم وما انتبهى فليكن عذابي
يقول الله عز وجل لجبريل عليه السلام يا جبريل
خذ اجزاء العصاة والصدقة نسير والله متقدي والطا
غوت لا تخف مني في القدر اب وقد لا يستحيوا
الناس بك قال ثم يقول جبريل عليه السلام
يا رب انكهم اودعوا عنتهم امانة حتى ابلغهم
الرسول **محمد** صلى الله عليه وسلم يقول
الله عز وجل يا جبريل بلغ الامانة وتوكل في الله
بسالته **قال** **محمد** جبريل عليه السلام
الرسول **محمد** صلى الله عليه وسلم يقول له السلام
عليك يا **محمد** ثم يبرئ عليه السلام ويقول
له ما الذي جاء بك يا خير من قال له تخيم كن تخيم
ليس في الجنة جوع ولا عراء ولا نكد ولا برد ولا
عطش ولا خوف ثم يقول له **محمد** صلى الله
عليه وسلم يا جبريل وكيف هم افعى يا جبريل

الله شفيق من امية
محمد صلى الله عليه وسلم
يقول له جبريل عليه السلام
منع وانت اعلم السر والنجوى
يا رب لقد اكلت النار وجردتهم
وهم وما اكثر عذابيظم
يقول الله عز وجل لجبريل
خذ اجزاء العصاة والصدقة
غوت لا تخف مني في القدر
الناس بك قال ثم يقول
يا رب انكهم اودعوا عنتهم
الرسول **محمد** صلى الله
الله عز وجل يا جبريل
بسالته **قال** **محمد** جبريل
الرسول **محمد** صلى الله
عليك يا **محمد** ثم يبرئ
له ما الذي جاء بك يا خير
ليس في الجنة جوع ولا عراء
عطش ولا خوف ثم يقول
عليه وسلم يا جبريل وكيف
الله شفيق من امية

فيقول له يفرور منك السلام يا محمد وقد رأيت
خاتمة منكم النار وهم احاب اليك مني
والخطايا لافدا كنت النار ابدانهم ونصحت جلود
هم واليهود والنصارى من عبادي منكم بافراهم
بالله وتوحيدهم وتصدقهم اليك وهو يقول
لهم يا **محمد** ما نفعكم توحيدكم كم بالله ولا ليط
فيكم محمد وقد حررتكم من النار ولطرا شيع في
الحل النار لهم يا **محمد** عند ربك **فانزل**
عبار رضي الله عنه فعندك الك يفرور من
صل الله عليه وسلم بحميم بالقد انقطع قلبه
دنت كرف على امي وادعوا الله عز وجل ان يكثر
بينهم وبين امي ويشتجعني فيجمع ثم يقول **محمد**
صل الله عليه وسلم يا بلال ابرحها مكة ندع في الناصر
وقربك البراق تركب عليه فيفر الى البرق فيمرك
عليه **محمد** صل الله عليه وسلم ويضع النذاح
على راسه ويدخل القضا يدك ويحكك القضا
مكلا بالدهيب واليا قنوت ويلمع نور من ثعلث في
والعجب ويناد يا بلال ابرحها مكة في الجنة محظا
محظا فيتم نور اليك التيسر والصلاف نور ويجمع
معه حتى يصل الموضع الذي فيه مكانه عليه السلام
ينزل

ويقول مكاد يا رب زدني علما
 يجوز أحد الأجزاء وهو شورب العليين فإن قيل
عقد صلواته عليه وسلم بعد جده (ع) ذلك الموضع
 لله تعالى ويقول في سجود السجدة ومولاي الله إذا أراد قضا
 بالبحر بينه وبينك فإذا تم فبنياد ينادي يا مكاد
 يادع **عقد** صلواته عليه وسلم حتى يصل الموضع
 الذي فيه أسرا فيلبي يقول الله أسرا فيلبي أسرا فيلبي **عقد**
 هذا الموضع لا يجوز أحد الأجزاء من شورب العليين
 الله الموضع ثم بعد جده (ع) ذلك الموضع لله عز وجل فيقول
 في سجود السجدة ومولاي الله إذا أسرا فيلبي أسرا فيلبي
فإن إذا بنياد ينادي من قبل الله عز وجل **عقد**
 صلواته عليه وسلم يجوز وحده في هذه الآية وعده
 كما قلت له كتبت عيسى عليه السلام ربيقتك
 ربك علما الحمد لله العظيم **عقد** صلواته عليه وسلم
 صلواته عليه وسلم ينادي الله عز وجل وهو في مكان رجليه
 كذا أو غير ذلك بعد أن ينظر الله إليه ويقول له يد
عقد أرفع رأسك وتسلط على ما تشاء وتنزل
فإن يقول له يد **عقد** صلواته عليه وسلم ينادي
 أرفع العذابين والعصاة كذا كذا العذاب قال فيقول
 له يد **عقد** العذابين والعصاة كذا كذا العذاب

كانوا عسافا كانوا كذا يسير كانوا كذا طيسر كانوا جمارا
كانوا مفسدا بمرع الارض ويطعمون كذا نوافل تلبس النقيس
الى حرم الله انما يحوي يقسمون كذا نوافل كبر الصلة كذا نوافل
نعم الرضا وبنه هادي بالذور كانوا يحضرون يقسمون
كل يوم اياهم اموال الدنيا في طاهما ويطعمون بالنصبة من
الناس ويغفرون بعضهم بعضا وفيه استخرجوا النار نوافل
وهم مستحقون بالعدا **قال** يغفر الله **عمر** صلى الله
عليه وسلم يذبح بالوعد انك وعدتني فيهم ان تقطين
الوطيقة امة الرضا وبعث الرضا الفمعة وبعث الفمعة
الشفاعة عن يغفر الله عز وجل ارضي اليهم حتى اليهم **قال**
ابن عباس رضي الله عنه وفيه كذا **عمر** **عمر**
صلى الله عليه وسلم حتى يقع على باب جنتهم فيغفر الله
ابن يزيد ويسير لك بمكان فيه يغفر الله **النبى** صلى الله
عليه وسلم اربع الطبقة وخرج الى افق التفتد ك
قال ثم يرفع الطبقة عن جنتهم فيغفر الله عن الف
تيسر والخطات والاشقياء معيين تحفهم ما تة عام
احللا لوجه **عمر** صلى الله عليه وسلم ثم يدور
منهم وينفذ الروح وجه **النبى** صلى الله عليه وسلم
فيقول بعضهم لبعض ليس هذا اجير بل هذا اخبر عنه
وجها فيقول له مرات يغفر الله **عمر** فيقول له

عمر

[illegible]

غير الجنة نسحق بعمر الحيوان فيقتل من فيها قسما
و خوصهم و اجسادهم اذ قد من الجنة والبر والبحر
نورهم من الانوار والشمس والقمم فيستضيئون النور من الله عليه
وسلم من البرحيون يحترقون فيخرج جميع ما كان في بطون
نهم من المذابة والاسقم ويدخلون الجنة بعض النبي صلى
الله عليه وسلم وثبوا عنه فاذ دخلوا الجنة وجدوا
عليهم اهل الجنة راى الجنة النار فيقولون يا **محمد** من مؤ
لا فيقولونهم النبي صلى الله عليه وسلم الف نور كفا
حترقهم من النار كبر خفته وثبوا عنه فيخرجهم **فانهم**
يقولون يا **محمد** الا تنفيا هو والقد نفي اهل الجنة نارا يجتمع
فان اهل الجنة يرضون به عنه فاذ اسعدوا اهل الجنة
بما هم به من النار فيقولون يا **محمد** يا الله
لوفينا النار ولا نسمع معانيهم اهل الجنة من المعاني
عليها لا تشد من عذاب النار **فان** اذ اسمع **محمد**
صلى الله عليه وسلم ذلك اذ كان في الجنة ويستمعهم
الي غير الجنة يخرج من تحتهم من رايها المبر ويقتلهم
فيما يقتلهم وجوههم اذ قد نور من شدة النور
وتبر المبر وجوههم من النار وتزول عنهم اهل الجنة
واهل الجنة **فانهم** يقولونهم **محمد** صلى الله
عليه وسلم انقلبوا الى منازلهم وازواجهم وعلمنا انكم

الجنة

.....
.....
.....

وفصولكم ولما اعاد الله لكم من الفرح والسرور والنعيم
والادب والادب اعطاكم الله في دار الدنيا ونزلك في الآخرة
الشفاعة فانفذكم من الدنيا الى الجنة بغير حساب
كم جزئتم واحمد الله الذي تفضل بشيئكم فيكم وقهرهم
بما يحبون في دار جهنم والجنان لهم وفصولكم بلقاءهم
فيها علمنا نعموا وازواجهم من الجن والانس والبرية
ثم يقول لهم المخلصين يا سيدنا ويقرنهم الجن والانس يا زوا
جنا اياي عنكم عما يكون هذه المدة وقد اوحشت قلوبنا من
الجهنم وقد انتقمنا النمل والوحوشكم ويقول لهم علمنا نعم
وازواجهم في الجنة في هذه المدة فيقرنهم بغير حساب
ولا يصاروا ولا صداقة ولا حرج ولا جهاد **ح** **الابن عباس**
رضي الله عنه اوزا يعطى للمسلمين في الجنة انبياء وسعير
وجن من الجن والانس في هذه الدنيا والدار الآخرة من
مقر يسعهم في الدنيا والانس وسعير غلاما وانبياء وسعير
حالة من حال الجنة ولا علم لا نزلوا في الدنيا اما الله يكر
واحد منقر عفة من الذهب في كل عفة انبياء وسعير
لونه من الطهر ولا من العلم لا يكر كل واحد منقر كالماء
من الذهب في كل كاس انبياء وسعير لونه من البشر اعاد
جناتهم بعضهم في الدنيا الكوا من ذلك الحرام

ونشرها من دالك الشجر عنقوا كل واحد من زوجته
فلا يخطوا ولا يخطون معهما ولا يقدرون ان يغير
حسنة من سيئاتها ولا يقدرون ان يغيروا من نوره
نار الجنة كالماء وتقول
له ما اتيناك من دونه ولا يصح ان يملك بنا جنة
من دونه ونظره اذ هو تزوجته اخر من العبد العبد
احسن وجها ومبطل من اللان وتلقى عليه
جنتها من اهل الفصور من الجنة ثم طلعت واخرجت الى
دار الدنيا وكثفت عن وجهها الفطاة نور وجهها
كمنور الشمس ووقع اهل الدنيا على وجوههم من نور
دالك النور الذي على وجهها ولو كثر من اصابعها
صبر واحد لحسد من الشمس من شدته دالك النور
الظيم وسليته وابتها من شمع راسها الفطاة النور
عشر واحد ضياء الدنيا ونورها نور الشمس والقمر
قال ابي عبد الله رضي الله عنه واذا استنوا القوم
الجنة يتعطر عليهم الحور والحلوات واستنوا القوم
النار والذاريه عطر عليهم الحميم بالفسلير وتطعمهم
الحميم فيجتمعون اهل جهنم اهلها واستنوا القوم فيقول
عليهم كما يقول القدر على النار في دار الدنيا حتى

تلقاه

صلح كل امرئ في الدرك الأسفل من النار ويختصم
 في الطبقة العليا من النار ويقتل في القعر والنجار من
 القصاص الذين من أمة **عمر** صلوات الله عليه وسلم فيجذبون
 مواضعهم خاتمة جلائرهم ويخاضون في فناء البهائم
 والنصارى لعلهم يخرجونهم من النار لئلا يهلكوا كما أنهم
 من المشركين الخلق ناهيهم عن ارتكاب ما اعتكف عنهم الكبار **قال**
 يقولون نعم ما لك تشجع فيهم ينصرونهم **عمر** صلوات الله
 عليه وسلم يا أيها النعم بالله في دار الدنيا ونفوسهم فيهم من
 العذاب ينصرونهم الله ويقولون لا اله الا الله **عمر**
 صلوات الله **قال** في ذلك يقولون البهائم والنصارى يرايتكم
 لم كنتم مسلمين بالجنة لو كنتم من أمة **عمر** صلوات الله
 عليه وسلم في دار الدنيا لعله يشجع فيهم كما تشجع في الله
 ينصرونهم القصاص من قتله ويخرجونهم من النار كما أخرج الله
 في ذلك **قوله** تعالى يومئذ يوم الدين **عمر** صلوات الله
 عليه وسلم **قال** يا أيها الناس صلوات الله عليه يدعونهم بالقوت
 نصيب مثل كثيرين منكم يا أيها الذين آمنوا الجنة والنار فتصعب
 فيهم فيهم من أهل الجنة وأهل النار فيقولون كلهم
 في الجنة والصحة التي تصعب مثلها من بعد صحة أسير
 في الصور هذا، صحة جديدة، فيقولون نعم في الجنة
 يدعون الجنة **عمر** صلوات الله عليه وسلم في الجنة التي سمعتموها في القوت

[illegible]

فلا يحصر الله ما من هم ويعدون ما يورثون قال
ابن عباس رضي الله عنهما لا يقنوا قول الناس من ان كل من
لم يقنوا عليه فهو لم يردوا عليهم الا طعنا في كبر
ولم يرد حقهم فيستحيون به الك خاز النار و
يقولون له يا مالك نريد منك ان ترخصنا ونشعق
عندنا فيقول الحق مالك لو رخصكم ان رخصنا لو رخصنا
كم وفدوا وكل من ربه بعد ابيكم فيقولون له اذعوا
بالعقله برخصنا ونحرق عندنا يوم من العدة ان يقنوا
لهم مالك لم نؤمر به الا انك انما امرت ان تترك
قوله فقالوا ان رخصنا نحبطه بالكافر يروى من الناس
من رخصنا وانما فعلوا من الناس من رخصنا جالسنا ومن الناس
من رخصنا مبطل حار ومن الناس من رخصنا على بطنه ومن
الناس من رخصنا على ظمعه ومن الناس من رخصنا على فمائه
ومن الناس من رخصنا مقلوب من لسانه ومن الناس من رخصنا
مذكرا وتخلد هم العليكة بسيدك من النار **قوله**
ابن عباس رضي الله عنهما عند عذاب النساء منهن من
تلقن مريد يعا ومن النساء من رخصنا وهي مقلقة
من شعرها سحفا ومن النساء من رخصنا وهي مخالفة
من شعرها صفا كقول النار النار من رخصنا والنار
من رخصنا والنار عن يمينهم والنار عن شمالهم من ان قوم

ابن عباس رضي الله عنهما
فلا يحصر الله ما من هم
ويعدون ما يورثون قال
ابن عباس رضي الله عنهما
لا يقنوا قول الناس من ان
كل من لم يقنوا عليه فهو
لم يردوا عليهم الا طعنا
في كبر ولم يرد حقهم
فيستحيون به الك خاز النار
ويقولون له يا مالك نريد
منك ان ترخصنا ونشعق
عندنا فيقول الحق مالك
لو رخصكم ان رخصنا لو
رخصنا لو رخصنا لو رخصنا
كم وفدوا وكل من ربه بعد
ابيكم فيقولون له اذعوا
بالعقله برخصنا ونحرق
عندنا يوم من العدة ان
يقنوا لهم مالك لم نؤمر
به الا انك انما امرت ان
تترك **قوله** فقالوا ان
رخصنا نحبطه بالكافر
يروى من الناس من رخصنا
وانما فعلوا من الناس من
رخصنا جالسنا ومن الناس
من رخصنا مبطل حار ومن
الناس من رخصنا على بطنه
ومن الناس من رخصنا على
ظمعه ومن الناس من رخصنا
على فمائه ومن الناس من
رخصنا مقلوب من لسانه
ومن الناس من رخصنا
مذكرا وتخلد هم العليكة
بسيدك من النار **قوله**
ابن عباس رضي الله عنهما
عند عذاب النساء منهن من
تلقن مريد يعا ومن النساء
من رخصنا وهي مقلقة من
شعرها سحفا ومن النساء
من رخصنا وهي مخالفة من
شعرها صفا كقول النار
النار من رخصنا والنار
من رخصنا والنار عن يمينهم
والنار عن شمالهم من ان قوم

من الزفر من باب السور من الحميم والصبغة يشتم بدور ونيل
القطر ان يلبس ويرفع من خدي يشتم بدور وفي
الصبغة من يلبس ويرفع من خدي يشتم بدور وفي
ثم بدور جفتم وتر من خدي يشتم بدور وفي
منها ويبرأ من خدي يشتم بدور وفي
ويرد من خدي يشتم بدور وفي
عالف سنة **قال** ابراهيم سر رضي الله
عنه قال لا خير من بدور وخم مصفون من اربع يجمع
فجمع اهل السير فيك والخبانة وما تواروا من مصور على
من غير توبة ولا نعمة امة واما الذين يبدون وخم ما
مصفون من اربع يجمع فجمع الذين يبدون والصبغة
يسير الناس ويبدون والزنا والباطل ويؤكد ما اخرج الله
لهم من نساء يجمع ويتبعون ما حرم الله عليهم وما
تواروا من مصور على لها من غير توبة ولا نعمة امة
واما الذين يبدون وخم منكم من رعي وخم من
ارجلهم فجمع الذين يبدون اموالهم على طلقها
ويبدون نساء الاطفال وما تواروا من مصور على ذلك
من غير توبة ولا نعمة امة واما الذين يبدون وخم
بدور على طوقهم ويبدون على رعي وخم من
التي يبدون ما اموالهم الى الحكم ويرجع من نساء اليهم وذلك

[illegible]

ذلك المورث موارثهم حتى إذا أخذوا حصة الظالم
 تأخذوا نوب الظالمين وتترك على الظالمين الذين
 يظلمونهم في دار الدنيا وهم توبة في دار الدنيا
 حتى يردوا إلى المطالع كلف الله خلقا **قال الله**
 العظيم وبكسرة التوبة التي يريها من السموات
 التي فوله كجار **قال ابن عباس** رضي الله عنه
واما النساء فيما استوجبوا العذاب والنار فلهن
 الماتن **قال** اما الصراة التي تعذب وهي معلقة
 مريد يجمع بين التي تنسروا من زوجها وما لها قبل
 نصيب **واما** التي تعذب وهي معلقة من شعر رأسها
 فجميع تكسرها شعرها وجسد لها جميع الناس
واما التي تعذب وهي معلقة من أرجلها وتخل
 بحسبها الدار فجميع التي تنسروا وهي معلقة **واما** التي
 تعذب وهي معلقة من استجارها فجميع التي تنسروا
 وتكسر وتكسر لغير زوجها **واما** التي تعذب
 وهي في تابوت من النار فجميع التي تخرج من بيتها
 من غير زوجها **واما** التي تعلق من لسانها
 وتعذب فجميع التي تنسروا زوجها بلسانها وتكسر
 وتعصبه وتعصبه من فجميع **واما** التي تعذب
 وتكسر في بيتها ينزلها جمل الخرز وقيل حبيب

من

كمثل النخل الطويل والعنبر كمثل الورد
بلد غروبها وينقشور في حسادها واما التي تعلق
من جلعاد فهي التي تعلق تصنع بالنخلة بين
الناس وتسمى بنكهم بالعدو كما وتشغل بنكهم
وتكسوف بالسرور فويل للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب
كيف يا فتى العجم من النواصي والافداء **قال**
وما قد الا تشقيا بما صيته من وراء ظهره وينكسر
من وسطه وتطرب بطنه ثم يجعل باصيته مع قدمه
وذلك **قوله** زحلر عرق العجم من بسماهم
يروخه بالنواصي والافداء فويل للذين هم النار ما ذا يروون من
العذاب وكيف تدخل في اعينهم من النار وتدخل
فيهم فويل للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف
تدخل في ادنهم وتقلع اذانهم في رؤسهم فويل
للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف تدخل في بصرهم
فيهم النار فتاكلوا لحمهم وتقتل اعظامهم ويسمع
لهم جلعاد كمثل عذبة الجمل اكله **قويل**
للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف يا خدعهم فتدنا
الجوع ويا كثر اصابهم ويا كثر اذيقهم ويعذبونهم
كل خير صلاهم انما هم ثم يا كثر كلما اخفوا من
احسادهم من عذبة الجوع ثم يجرعون البرد والرقوم

الذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف تدخل في ادنهم وتقلع اذانهم في رؤسهم فويل للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف تدخل في بصرهم فيهم النار فتاكلوا لحمهم وتقتل اعظامهم ويسمع لهم جلعاد كمثل عذبة الجمل اكله **قويل** للذين هم النار ما ذا يروون من العذاب وكيف يا خدعهم فتدنا الجوع ويا كثر اصابهم ويا كثر اذيقهم ويعذبونهم كل خير صلاهم انما هم ثم يا كثر كلما اخفوا من احسادهم من عذبة الجوع ثم يجرعون البرد والرقوم

20

وقضاه المواقف الداء تفكر وابتها فلو بكم جعله الله
 واماكم من المفسر وطلو الله على من سبوا وقلونا
 قبل وعلو الله واعلاه اجتمعين صلاه
 ايقعة اليريم الدين
 والحصل لله رب العالمين
 لصر كمل
 عونه على رب العبد
 الدليل الاقيم المحض
 المفسر فاعلى نفسه
 رالذ نورا والمجاهد
 على يهودا شى المصطفى
 راجع علو
 ربه المولى المليل
 فهو والذية
 نظر فيه مرعيا
 الله العوضير وطرد
 على سبى ناصحين

ومولانا محمد و...

صلى الله على سيدنا

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر حياث الغار وعمر سعيد
 من الصبيان عن انس بن مالك رضي
 الله عنه قال لما كانت الغار قال
 يا رب اني قد اذلت في بيوت رسول الله اذ دخل الغار فبكت فاني فيه شيء بمنزل
 بني فبكت فاذله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدخل الغار وجعل
 ينصحه بهدء فلم يصح بحكم الله بشئ من ثوبه وسره به وكانت
 فيه الفاع وخيفة فيخرج الثوب ويغفر لهم بهدء وقصفه
 وقال ادخل يا رسول الله طلالة عليه وسلم فلعلم طالع حيا
 الصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني فبكت ما جعل ثوبك
 باخوة بما صنع برفيع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الراساء
 وقال اللهم اجعل لي بكن مع وخرجته الجنة فاحسب الله تعالى
 اليه ان قد استخيت اليه وعرجا به برعية الله رضي الله عنه ان
 انا تكي الصديق رضي الله عنه فذهب مع النبي صلى الله عليه وسلم
 فدخل الغار فادار به فدخل وقال كما افعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فوض يده على جبهته فطار الحمام وظلوا الغار وضيقت ابدا
 فبسط به الكوا خوفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيحته فخرجوا
 عليه وسلم من الحيات ونسجت العنكبوت على جميع الغار و
 في هذه الحيات كل واحد فتنجها فبع الغار وشقوا ابو بكر

في رواية اخرى
 عن انس بن مالك
 قال لما دخل الغار
 فبكت فاني فيه شيء
 بمنزل بني فبكت
 فاذله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 ولم يدخل الغار
 وجعل ينصحه بهدء
 فلم يصح بحكم الله
 بشئ من ثوبه وسره
 به وكانت فيه الفاع
 وخيفة فيخرج الثوب
 ويغفر لهم بهدء
 وقصفه وقال ادخل
 يا رسول الله طلالة
 عليه وسلم فلعلم طالع
 حيا الصبح قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 يا بني فبكت ما جعل
 ثوبك باخوة بما صنع
 برفيع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يده
 الراساء وقال اللهم
 اجعل لي بكن مع وخرجته
 الجنة فاحسب الله تعالى
 اليه ان قد استخيت اليه
 وعرجا به برعية الله
 رضي الله عنه ان انا
 تكي الصديق رضي الله
 عنه فذهب مع النبي
 صلى الله عليه وسلم
 فدخل الغار فادار به
 فدخل وقال كما افعل
 رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فوض يده
 على جبهته فطار الحمام
 وظلوا الغار وضيقت
 ابدا فبسط به الكوا
 خوفه على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على
 سبيحته فخرجوا عليه
 وسلم من الحيات ونسجت
 العنكبوت على جميع
 الغار و في هذه الحيات
 كل واحد فتنجها فبع
 الغار وشقوا ابو بكر

ابو بكر رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج
معهما علماء انتموا بجمع الغار فقالوا بل لهم ادخلوا الغار فقال فيه
خلاف ما ذكره والغار ما يكون عليه فسمع العتيق بن ولفظها تسبحة
فلما سبلا محمد صلى الله عليه وسلم ثم جاء عذو الله فبقي الغار
حتى سال بونه وفيل الله بالعبية ابرم فبقي **فقال ابو بكر رضي**
الله عنه يا رسول الله ما را الا اخطا ثم **فقال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم لا ابصرنا ما استفتينا به فمروته فمروا به فمروا به فمروا به
الله صلى الله عليه وسلم عن فضل العتيق بن ولفظها تسبحة
رضي الله عنه **فقال ابو بكر رضي الله عنه** فقلت يا رسول
الله وخرج الغار لوار احد فمروا به فمروا به فمروا به
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابصرنا يا ابا بكر ما اخطاك
يا ثبير الله ثالثهما **فقال ابو بكر رضي الله عنه** انا اني لا احدهما
انه يراوانه فربما عتقوا لغير بعضهم غيبه عننا فحسبهم الله
ما نضربوا قاتلهم **فقال عمر رضي الله عنه** مجنون يفتش مرة
لما كانت الليلة التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم تسار
مرهنة ليلا فاتبعت ابو بكر رضي الله عنه مجنون يفتش مرة عن بيته
ومرة عن شانه ومرة خلفه ومرة امامه **فقال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم ما اعرف منكم من يابى بكر **فقال يا رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اذ ابرصه فاكور اما عت واذ كثر الطلح
يا كور خلعت ومرة عن يمينك ومرة عن شمالك لا من عليك صلى الله
عليك

عليك قال فبعثني صلى الله عليه وسلم على اعراف اصباعه حتى
تبعته فلما راى ابي بكر ذلك جعله على رعايته وجعل يشد به
حتى اتى مع الغار فزاله فقال والله يا رسول الله لا تتركه حتى
لا تتركه وكان في الغار القبايع وحيثما جسد للحوا
بهمه وبرذا به فيقضي منها حتى اوحى اليه بكى ما يسد عابه بالنبي
فيطهر رجليه فيجعل الحية تضربه وتلسقه وجعل دموعه تدبار
على خديه لما يجد من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يقول
يا ابا بكر لا تخز امر الله معنا **قال** نعم رضوانه عندنا باليتيم كتنا
الحق من حيث ارايا بكى الصدوق هذا النص وعرايه بقرض الله
عنه انه قال عطفته في الغار عطفته تشد به ايشنكوت كذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحب الله الخمر والغار فتشرب منه ماء اعلام العسل والبيض من اللبن
واذكم من راحة المسك **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا ابتسم يا ابا بكر فالت بليار رسول الله هذا كاي وامي **قال** رسول الله
عز وجل من التعلك العوك يا نفع الجاهل يخرج نفعه من الجنة التي
دوس الرصد الفار **قال** ابو بكر رضوانه عنه له عند الله
هذه العزلة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** نعم وامن من ذلك
يا ابا بكر والله يا رسول الله يا نفع الجاهل يخرج نفعه من الجنة من رفق
ولو تمار له عمل سبعين نبي **قال** **باب** دخول النبي صلى
عليه وسلم المدينة وحدثه تبع الاول وعرايه بقرض الله

اليتيم

صلى الله عليه وسلم
فهم ادخلوا الغار
العزلة واليتيم
مما عطف الله
بين مقيت
فما قال رسول الله
مقررتة فمن بين
كيت ومن الذين
رضوانه عنه فالت
بليار رسول الله
لا يحب الله الخمر
والغار فتشرب منه
ماء اعلام العسل
والبيض من اللبن
واذكم من راحة
المسك قال رسول
الله صلى الله
عليه وسلم انا
ابتسم يا ابا بكر
فالت بليار رسول
الله هذا كاي
وامي قال رسول
الله عز وجل من
التعلك العوك يا
نفع الجاهل يخرج
نفعه من الجنة
التي دوس الرصد
الفار قال ابو
بكر رضوانه
عنه له عند الله
هذه العزلة يا
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
قال نعم وامن
من ذلك يا ابا
بكر والله يا
رسول الله يا
نفع الجاهل يخرج
نفعه من الجنة
من رفق ولو
تمار له عمل
سبعين نبي قال
باب دخول النبي
صلى الله عليه
وسلم المدينة
وحدثه تبع
الاول وعرايه
بقرض الله

رضي الله عنه قال يسار شيخ الابرار الحكيم واراها كمد منها وكان
من الحكمة انما يرسل من الابرار وكان له وزراء فاختار منهم واحد منهم
جده معه وكان يسمى عصار يسار من مملكة وخرج بمائة
ثلاثة وثلاثين الف من الفرس ومائة الف وثلاثة الف من الفرس وكانوا
بهم بلاد لا وحصنهم وسقوه وكان يختار من كل بلدة عشرة الف من
من حكماءهم وعلماهم حتى وطروكة ومعه اربعة الف من الحكماء
والعلماء الذين اختارهم جميع البلاد فملا وملكه لم يحكم كاله
احد من الملوك ولم يطعمه وعقبه عليهم وداروا وزيره عصار يسار
وفالوا وحيثما انزلوا ملكه الذين لا يملكون ولم يعلموا انهم يمشون
الكهوف والوازيه انهم فروع عربيه جاءهم وراى لهم بيته فقال لهم
الحكمة بهم فمجبور به ولم يسمع من الحكمة عيتا وبعيدون الا عنهم
من دور الله **فقال** الملك انهم يمشون في البيت فاني نعلم وقت
كان يمشى مكة بعد كره فتبكم في نفسه وانتهى رايه لم يمشوا
فيه الوزير والملاح من الناس وعز على من ملأ البيت الذي يمشون
ليست لا جعلتها تسمى الخربة ولا يسميها كسبا كسب ودارهم
ولا غفر اموالهم ولا جعلتهم عبرة للعالمين **فان** قلما كثر ذلك
كله ارسل الله تعالى اليه صدا عار راسه وانصدع من راسه فكل
انت من الحيلة وكذلك مراد به ومن عينه حتى لا يقدر احد
ان يخرجه لفضيله واستتمت الخالك وقال الوزير اجتمع العلماء

والعلماء

والملك جليلا وصلوا اليه لم يقدر احد ان يفر منه لخشفه ولم يستطع
 ان يذوبه فبعثوا اليهم الملك وقال لهم ما لكم لا تهابونني على
 ذواتي وانما قد اختمتم من جميع البلاد رجالا بعد رجال فقالوا
 له يا معلم المالك انا نحن نخرج حكماء وادباء فذا هو اهل الارض
 وضد الامم من سحابة ولا كما فت لنا به ولا علم نواشنة الامم على
 الملك احسن كادتا بجسده ترهقوا فترقت العلماء عنده فليعلم
 كل من يملك ان يبعث اليه اهل الحكمة والروزيين وقالوا
 له يا معلم قد جاءنا السيد عنده وقال ان صدق الملك باننا ارجوا
 له الراحة فاستبشر الملك بتمالك وقال ان نوث به فام
 له الوزير بالذخون عليه فدخل الملك ففلا له ان ينيه ويترك
 لغيره ان يرد الخلق معطى ففلا له وهو نوبتاه ففلا
 البيت امره ان يجمع فذ نوبت خرقه وافتر الرجال واسود
 الدمع وانسب النساء والاولاد والاموال ففلا له العالم ان يلازم
 ابيهم الملك من هذه الامم ومنه او تنيها فانا صاحب كفة
 البيت فوم عزيز يعلم واخبر وما يحدث في القلوب وما تظمه
 النفوس والكرامات السلامه لتجسك بازان على قلبك
 كلما ضم تملك ففلا له ولا اهل من سوء وانما ارجوا لك
 السلامه ان تشارك الله تعالى ففلا ان تشاركه على اني قد زوت
 موفيت كلما اضرت له ولا امله الا الخير ففلا فخرج عنه

هنا طبع قول الله تعالى عسى أن يكون راسوا عليه

مسلم مولدا، بمكة، ومجيئه اليه اليه هذا بطبعي نمراد ركه وامره
 وكفه وارادنا المقام فها هنا العلم ان يدرك بعض من دونه
 تله وذا يا قنهم فلما سمع الوزير مقالتهم احبا ريقه ودم
 فلما جاء وقت الرحيل الى الملك **ابن خلدون** **وقالوا** يا جماعهم
 لم نر خيرا من هذا الموضع ابدا وقد اخبر الوزير بما هنا
 فدا الوزير وقال لم تخبره بمقالت الفروع فقال له لان قد
 عرفت على المقام معهم وخفت لان قد عرفت وقد علمت انهم
 التمسوا و**معك** **فقال** له الملك ولم ابعث الوزير يا خبير بما
 قالوا قبل اختيار نفسه الاقامة معهم لئلا يترجوا ان يدرك
 ومارسوا الله صلى الله عليه وسلم ومارسوا اربع مائة دار جسر
 بطنه اوليك العلماء وامر كل واحد منهم بخاريت واعتقوا
 وزوجها منه واعطاهم من الاموال عطا جزيلة وامام مصر
 بالمقام بنشر اليه وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب
 كتابا وفتحه بالذهب الى العالم النافع الذي نصحه بنشر الكعبة
 نشر بها الله وامر اربع فتمه اليه **عمر** صلى الله عليه وسلم وارم
 يدركه دفع الى اولاده واولاد اولاده ابدا ما تنهاسوا اليه
 خرجوا ج **عمر** صلى الله عليه وسلم وكان الكتاب اماره
 يا محمد فافق، امنتك وبالكاتب اليه، نزل عليه وانا على دينك
 وملكت وسنتك وءامنتك برك وهو برك كل شيء وءامنت

جميع اذ اية وعبد الله
 له العالم النافع
 على الحق
 من الشريعة
 ما فخر بعلمه
 وجعلهم العلم
 كعبته وعبد الله
 حكم مائة من
 انهم ما يخرجون
 من الظاهر
 والواله ان قد خضع
 ما كان كذا
 فتم له في
 الله قد نشر
 في يومه
 وجدنا في الكتاب
 في هذا الموضع
 عليه وسلم ما
 في رسول الله

وذا مننا بكل ما جاء وعند ربك من شئ أربع ولا اسم ولا فة فيلن
الك عليه فانا ادر كتك وادر كتك فانك حق اكر من ربك
اعادتك وان لم ادر كك فادفع في يوم الجمعة بذكر الله ولا
تتساهل في انك من ربك المولى وبابك فيل فية فانا
مدا العلق بيده ثم رد هذا الى نفسه وقيل لها وقال فعد اني
بعتك يا خاتم النبیین فاشترى عند ربك العليم ثم ختم
الكتاب بالاحكام والفتوى عليه الله الامم من قبله وقرن به وكتب
على علوان الكتاب الى محمد بن عبد الله خاتم النبیین رسول
العليم صلوات الله عليه وعلى جميع النبیین وسلم
عليهم افضل التسليم من تبع الكاويل من جميع ثم وادع اهل مكة
في يومه من وقع ان يومه الى صاحبه وادبعه الى الناس وهو من
رسول الله صلوات الله عليه وسلم التي فيها فية وسائر الامور
فيها من بلاد الفتى فمات بها رحمة الله عليه وورث
من اليوم الذي فيه تبع الى اليوم الذي ولد فيه رسول الله صلوات
عليه وسلم من ربة لوليك العلماء الاربع مائة الذين هم
دار تبع فلهذا هم رسول الله صلوات الله عليه وسلم ومنهم
الخروج استبشروا اربوا اليه كتابا من تبع الكاويل
فمنار عبيد في حياهم ابر عفو فكان في هذا جبريل رسول
الله صلوات الله عليه وسلم ان اختاروا وجلا منهم فقال

ابن

ابو الياس في دعوى اليه الكتاب واوصوا عافضه وتبليغه واخذ
 الكتاب وخرج من المدينة على مرفوعة فوجه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في قبيلة بني سليم وعرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال انك انت ابنا ابنا فكل نعم ومعك كتاب تتبع
 الاول فبني ابو ليلا مقبرا في نفسه اربعة ايام فحجبه العجايب
 ومنه انما لم يعرفه **فقال** له ابو ليلا فمررت اني لست اريه على
 وجهك انتم النجوى **فقال** له رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا
 محمد رسول الله وعليك السلام يا ابنا ليلا ورحمة الله وبركاته من
 يد من هذا اليوم الفضة فكل كتاب تتبع الاول والآخر اسر
 معك فسلم عليه ابو ليلا وفام فبقي رحله وكان يجمع الكتاب
 فيه وكان في فقه الواسع والوسول الله صلى الله عليه وسلم ففر ابو ليلا
 ليلا فلهم جوع الواسع فبكم رضى الله عنه **فقال** له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مرحبا بك يا كاخ الصالح وام ابو الياس الجوع
 الواسع فبني عمر جمع وبشرى كل المدينة بفدوم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم واعطاه كل واحد منهم عكلا بالبشارة بفدوم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما من قبيلة سألوه ان ينزل
 عندهم وتعلقوا بشفاعة ان ينزل **فيقول** لهم عوفا وانما فادمو
 ان تخشى جلايتا اربوا يوب الله فصار رضى الله عنه مؤذنة
 القلمة الذين سكنوا بيشرب والدار التي فيها رسول الله صلى الله

من شرايع الامم وادب
 كتاب ما نفع من
 في يوم الجمعة بكنة
 يا ايها الكتاب فكل
 وقيل فكل
 عنده في العلم
 لله الامم من شرايع
 في الله فكل
 جميع النبى
 كل من جمع
 وودعه في الناصح وهو
 في فقههم وسائر
 فكل من جمع الله عليه
 ولد في رسول الله صلى
 ما الاربع مائة الذين
 الله عليه وسلم وسعد
 كتابا من تبع الاول
 وكان في هاجر فكل
 او وجلا منهم في

الله رب العلمين ولا حول ولا قوة

ووصل الله على امير المؤمنين محمد وآله

وہ

وسلم ووالو صلح اقمه رضو الله عنكم اجمعين **فقال لهم**
 انكوا لله صلواته عليه وسلم لما انتحوا الى المقبرتين اجلسوا
 عند المصلوات التي كانوا يطوفون بها على مقابرهم فاجلسوا
 فصاروا كحيتهم ثم سلم فنهضوا ثم رجع يدعوهم فلهذا السمعاء
 ويؤمنون **اللهم** يا رحيم الرحمن يا عالم ملاء الصدور يا
 عليم بالصديا في القضاة وهو ربيع يا عزيز يا جليل يا كريم
 يا معالي احويا ميسر يا منار يا موصو الفاهم غلو كلفهم
 بعد كسبت **اللهم** اني اسالك يا سمك العظيم وحب
 نيك الكريم **عسى الله عليه وسلم** الو مالا خمتك ونبأ
 من اوليك بك يكلمني من غيري ونجيبني في كل ما سالته
 عنه انك انت الله رب العالمين فاني اشدك ارفواك حق
 ووعدك صادق وعهد نيك محمد صلواته عليه وسلم صادق
 فاني نيك صلواته عليه وسلم **فقال** ان الموتني يغفرنيك اذا
 قرا حلت واشهد بيه الحق انه صادق فوله ثم قال يا اخواني
 اخلو في وسك القبور حيث امركم **فقال** اني افسر رحم الله ورضي
 عنه با دخلنا في وسك القبور ثم **فقال** يا اهل القبور انا بكم
 لا حضور بغيري وانا اسالك بوجه الله الكريم وسعطانه العظيم
 فاني بعلم الله واخبر الو مالا خمتك ونبأ
 بان من حضر بعرفتي لا حضور بكم فاجيبون بما انتم عليه

انكوا لله صلواته عليه وسلم لما انتحوا الى المقبرتين اجلسوا
 عند المصلوات التي كانوا يطوفون بها على مقابرهم فاجلسوا
 فصاروا كحيتهم ثم سلم فنهضوا ثم رجع يدعوهم فلهذا السمعاء
 ويؤمنون **اللهم** يا رحيم الرحمن يا عالم ملاء الصدور يا
 عليم بالصديا في القضاة وهو ربيع يا عزيز يا جليل يا كريم
 يا معالي احويا ميسر يا منار يا موصو الفاهم غلو كلفهم
 بعد كسبت **اللهم** اني اسالك يا سمك العظيم وحب
 نيك الكريم **عسى الله عليه وسلم** الو مالا خمتك ونبأ
 من اوليك بك يكلمني من غيري ونجيبني في كل ما سالته
 عنه انك انت الله رب العالمين فاني اشدك ارفواك حق
 ووعدك صادق وعهد نيك محمد صلواته عليه وسلم صادق
 فاني نيك صلواته عليه وسلم **فقال** ان الموتني يغفرنيك اذا
 قرا حلت واشهد بيه الحق انه صادق فوله ثم قال يا اخواني
 اخلو في وسك القبور حيث امركم **فقال** اني افسر رحم الله ورضي
 عنه با دخلنا في وسك القبور ثم **فقال** يا اهل القبور انا بكم
 لا حضور بغيري وانا اسالك بوجه الله الكريم وسعطانه العظيم
 فاني بعلم الله واخبر الو مالا خمتك ونبأ

عليه فادعوه وما استمر اليه صابرون وما القيتهم من ربحكم من ثواب
قال صاحب الحديث قال سليمان رضي الله عنه فاذا اجمع
يحيى بن مهران ومويفور عليك السلام ورحمة الله تعالى وبركاته
يا اخي يا سليمان **قال** وقلت مرات يا حي محمد الله **قال** انا اخوك
قلا ريت قلا اخوك الله تعالى **قال** سليمان فقلت يا حي عيب
وجدت طعام الصوت وكيف وجدت مقبلتك ومصير فقال يا اخ
يا سليمان ان قد مت على ربي كريم وهو يا مويفور روي رجب
لما فرغ اهل يا حي يا سليمان والاسرار في الوردية في شجرة
وخوسر سلة وعقل عقل وعميت عين بالدموع وتحببت
امه واصطرب فيؤاد واورتعدت مرا آية واخلا بكض
واختلج فيؤاد ونظرت الوردية فيؤاد ورسوله ملك الموت
منسيت كل شيء كنت فيه ونظرت ربحي بعيننا ونشمالا
لعلنا ربح معينا يحيى بن اومنفذ ينفذ في قلا اورامع افوس
عدك في هانت على نفوس وبهشت من الحياة وطار عنك
كل قريب ورحمة واخ وصاديو بمنزلة واحدة الا لا نفذ وروى
على كفي فيمنع انا يا حي يا سليمان معصون يا ام في الله
بعضه وثيق لسانه اذا انا في عظيم طهر الصورة
ما ريت اهل من ولا احسن صورة منه ولا اطيب رايحة
منه فيقام بين وبين ملايكته **قال** بنشر ويا الجنة وكونوا

من رحيما فقال يا طاعة الله عفو و جود قال نعم ذالك فقد ربي
علي و بشرني في رحمة الله ففعل و عوامته و رضوانه و قالوا
لا تخف ولا تحزن و هذا نجل للعن يا بني يا سليمان ما كنت
فيه من الغم و الجزع و الخوف و طابت نفسي و انتقلت الى رفاة
يا و نبضت كل مكان حواء من الاهل و العار و الاولاد و جلاء
الخلق الحسن و قال ابشر يا ولي الله بحوامته الله و مفرقه
و رضوانه فصاح الملك بروح و هو ملك الموت فخرجت
من اوصال و معها على و مع غيرة من بطل الروي و من عرو
الوعر و ينزعونها و تحددونها كقصة الما حابن يا الدنيا
حتى جفروها بالحق و فكتنت ارواح قد زففت
واذا املك الموت قد مديده صوب و كمره سبه نزع روح
خال ملك من الملكة فليكن في خرفة حمير من حوير الجمة
من حلقه فسلبت يا بني يا سليمان عند الك حصرو
عابت فوف و كاد روح من جسد و بقيت الجلة خلية
لا روح فيها و دفعت روح الملك من ملكة بلوها
في خرفة حمير من حوير الجنة و قد كتبت الحبيب بالفسك المادم
والكلهم الايض ثم كاد الملك بروح الى سبعة سموات
فكان كل ملكة يسمة قال افتحوا الباب فها اروح و لان
من ملأ السعيد فيقولون مرحبا بالروح الكينة هم الملك

يا الفتي من رحيما
رضي الله عنه و اذا
من رحيمة الله تعالى
ابشر يا ولي الله
يا سليمان فليكن
فكتنت ارواح قد
و هو بالموت من روي
من روي الورس له
يعني بالدمع و كذا
فرا آية واحدة بك
من روي و رسول ملك
من روي يعنى و نش
دست و في الارواح
يشتا من الجدة و صا
من واحد الا لا يند
من صعب انما و
من عظيم طهر الم
ة منه و لا اطيعا
قال بشر يا الجنة

بروح خنوعت ويريد في جلاله **فقال الملك**
الحق وسليح ومولا من بعد روح عبدك **فقال** والسعيد
اعلم بك من جدي في قبالي بخرامته ومغيبته وحجته وضوءه
فان لك عند من الكرامة حتى ترضوهم **فقال** في جلاله
انصلي بروح عبدك الى الجنة فاعل صوا عليه منازله وقصوه
من الجنة وما اعدت له من الكرامة فرائدك يا سليمان
الجنة مالا عيورات وادار سمعته ولا خطه على قلبه بغير حق
ان في الملك بروح الرحمن لا تفعلتم تدخلها داخل الجنة
لا تدفعه ففعل بها عند الله حتى اذا غشيت وكفبت وانزلتم
كل داخل خارج حتى اذا وضعت على نعش ربه وعرفه واخذ الملك
روح في بها ومربها خلق جنازة وروح ينتظر واكرام
يبك ويصرك ومن يغيب ومن يغفل خير او شر اقبلوا على وجوهكم
على نعش الرحمن **فقال** الروح روح في يده انصرف
ما جرد ويرجع الى الله لكم وهو ارحم الراحمين فلبس وضوءه
في جنة ففتحت عينه ونظرت الى ظلمت القبر فنبئت ياخي
يا سليمان وكل بشارة نبئت بها فخصم القبر وضوءه على
ياخي يا سليمان حتى ضئت اراوطا واصلاحي فدخلوا
بعضها بعضا وبست من كل خير **فبينما** اناء الى اديها
خلوا الحشر فلبس ويريد في صاحب القبر صبيحة فتوسع

علي

علي بن ابي طالب عليه السلام جاءه الانبياء في رؤيا فبينما هم
 على عرشه حاسبين واطرافهم مملوءة من نورهم اذ جاءه
 وصيها بكاء وشفاعة ما يبعثون له من صفاته وصورته
 لوضعه فيها جبل من اجزاء الجبال الدنيا لمجعله مقادير
 في جهة شديدة في طار من صفاته واطرافه عيني وشفاعة
 اوصاه وعفوه عفو ارحم من صفاته كلهم وصرت من بين ايديهما
 صغيرا دليلا فقال يا الله او ما ريك وما ذنوبك وما ذنوبك
 وما ذنوبك وما ذنوبك فكل عندك عندك اذ كان في
 الدنيا خسران له ولم يجد جوابا وبقيت بالعدة خيرا انا حتى
 جاءني الحق الحسن **فقال** لا اله الا الله **عمر** وسو الله
 يا مولاي الذي و محمد بن عبد الله السلام ذنوب والقران تحت و
 الكعبة فقلت بلفظي كامل سئل عن صفاته فلما سمعت
 ذلك كابت نفسي فاجلست عن كل نعم وعلم وكل كرب وكنت
 فيه وانطلق عنه ذلك السلام ورجع الي علق فاجتمع في كل
 ما سألته عنه بلما وخلق فصح **فقال** اخلو الحسن
 وجمعه هذا جلا وبه ملك السموات فضحك الرجل وقال ابشر
 بكرامة الله عز وجل وخرجوا عني وخرج عني اخلو الحسن
 معهما وبقيت وحيثما مضوا ظلمت القصر وضيقة
فقال انا في ذلك يا خجاسد هذا اذ انما اخلو الحسن ف
 دخلوا حكا مستبشرين وعنه فاني لم ازل في الجنة وفراش من اشر الجنة ودار الجنة

[illegible]

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً في القلوب
والعلم على السبيل مستقراً

أولها نور الصدوق النفسانية
والعلم على السبيل مستقراً
ولولا انقضاء العلم ما كان نوراً
ولولا انقضاء العلم ما كان نوراً
ولولا اختيار الحروف ما كان نوراً
ولولا اختيار الحروف ما كان نوراً
وعن غير من علم الحروف ما كان نوراً
وعن غير من علم الحروف ما كان نوراً
وقد جعل الله الحروف نوراً في القلوب
وقد جعل الله الحروف نوراً في القلوب
وفيها نور من العلم والعلوم
وفيها نور من العلم والعلوم
فأولها اليقين الذي هو نور
اليسر كما بعد، اللسان الذي
وصف بعد هذا الخبر والغفر التي
الذكر في الحرف والعلوم
مما لها عشر ورادات ثمانية
كواكبها مشهورة مائة مائة
أغلب منها في المقام كوكبها
تبع ذلك علم الوقت في كل ساعة
وتخرج أوقات الساعات في كل ساعة

٨

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً في القلوب
والعلم على السبيل مستقراً
ولولا انقضاء العلم ما كان نوراً
ولولا انقضاء العلم ما كان نوراً
ولولا اختيار الحروف ما كان نوراً
ولولا اختيار الحروف ما كان نوراً
وعن غير من علم الحروف ما كان نوراً
وعن غير من علم الحروف ما كان نوراً
وقد جعل الله الحروف نوراً في القلوب
وقد جعل الله الحروف نوراً في القلوب
وفيها نور من العلم والعلوم
وفيها نور من العلم والعلوم
فأولها اليقين الذي هو نور
اليسر كما بعد، اللسان الذي
وصف بعد هذا الخبر والغفر التي
الذكر في الحرف والعلوم
مما لها عشر ورادات ثمانية
كواكبها مشهورة مائة مائة
أغلب منها في المقام كوكبها
تبع ذلك علم الوقت في كل ساعة
وتخرج أوقات الساعات في كل ساعة

٧٧
 ٧٨
 ٧٩
 ٨٠
 ٨١
 ٨٢
 ٨٣
 ٨٤
 ٨٥
 ٨٦
 ٨٧
 ٨٨
 ٨٩
 ٩٠
 ٩١
 ٩٢
 ٩٣
 ٩٤
 ٩٥
 ٩٦
 ٩٧
 ٩٨
 ٩٩
 ١٠٠

وتعد ابر الشمس والبال البيل
 ولا بد من يتخرج يريده يتخوضها
 والافضل العمل عندك حاصل
 فلولدنا حال العبر بالنور مارات
 فلكا من هذه الكوكب مغربا
 فارقنا بالانبات ايج كوكب
 فاعلم ان يجمع والحق فاضنه
 فاستطاعه سبعة ايام سبع لساعة
 وطالم بطرس سبعة ايام سبع ساعة
 فساكنات عمر البيل سبعة ايام سبع ساعة
 الا ان هذا العلم باعلمه صنعة
اذا ما ثلثت هذا العشر يوم
 فمعرفة الشمس البيل اذا خالت
 وابر بار وهو عشرين تقاينه
 وفي الدبر الشمس ثمانية ليلا
 وفي هذه الجوز اربعة بجوزها
 فاعلم ان سبعة وعشرين ليلة

وتعد ابر البحر والجو النفع
 في حفظ كذا بالعبر والاسم افطع
 ونصف اذا حوت به يتمشع
 ولولا اخوانا التفتوا باساد عجم
 على الراس فاجفطه عجم كذا اجمع
 توسط فاجفطه وفليدا ضع
 في ستة ايام فاضرها يتجمع
 مكن من مغرب الشمس والعلم ممتع
 تضاروا وما بعد اداك ويجمع
 فثشاء وصيد او خريف ومربع
 وفي الله فليدا كروا صبح
 فبينة لمارس بار الشمس بالانح تطوع
 لمارس بار الشمس بيب عداك مدفع
 فيجمع التبر بالانح الة مرتع
 فبينة فبينة ما لها عنه منزع
 اذا ما مضت عشرين ليل واربعة
 ليل واربعة ليل فبينة فبينة

تَقُوْدَتُ مِنْدُ الْجَوْنِ وَالْفُضْلُ الذِّئَابُ وَوَقْلُ مِنْ جَيْشٍ فَعَمَلُ جَوَائِدِ
بِرَاحَتِكَ الْمُتَكَوِّنُ كُلِّ كَابِرٍ بِصَبْرِ لِحْزٍ عَوْلِيَّةٍ رَاضِيَةٍ
أَنْتَ لَدَى وَأَدْعُوا عَلَى يَوْمٍ وَبَلَدٍ عَسِيرٍ خَزَنَةِ الْقَامِرِ الْقَسْبِ
بَكَيْتَ عَلَى شَيْءٍ وَفَقْرٍ وَفَقْرَةٍ وَمَا فَعَلْتَ مَطْلَافَتِهَا فَمَا فَعَلْتَ
أَتَقْتَنُ بَارِكِ الْبَرَكَةِ عَلَى عَالَمٍ بِهَذَا الْخُسْفَانِ وَتَحْتَ بَشَارِكِ
نَدَمْتُ عَلَى مَا فَعَلْتُ فِي جَيْشٍ عَمَلِيٍّ وَمَا كَارِهُتُ فِي رِثْبَاءٍ هَوَايَا
فَتَكُنْ تَكُنْ يَا مَوْلَانَا إِذَا فَتَنَتْ بَنِي وَابْدَلَتْ بِالْإِحْسَارِ كُلَّ الْمَسَاوِيَا
أَمْرَتَا يَا رَدُّ عَوْدِكَ قَاتِلِ دُعَايَا بَارِزِ دَعْوَانَا يَا عِيَا الْمُنَادِيَا
إِلَى عَسِيرٍ فَرَّ عَصَا الْجَدَلِ بِتَوْبَةٍ عَدُوٍّ وَعَوْلُ الْفَقَاصِ
أَلَمْ أَتَقْتَنُ أَمَّا كَرَمُ قَوْلٍ قَبْلَ أَمَلِ الرَّاحِيْنَا أَنْتَ عَمَادِيَا
رَحِمَ الْخَيْرُ فِي كَالِ الْوُجُودِ بِأَسْمٍ وَأَنْتَ الْفَيْحُ مِنْ جَمِيعِ الْمَقَاوِيَا
لَدُنْكَ جَمِيعُ الْخَيْرِ قَبْلَ سَمْعِ نَبِيْلِهِ لَعْنَةُ بِنَادٍ يَا سَمْعُ نَدَايَا
هَدَيْتَ الْإِيَّاءَ أَحْسَنَ لِلْمَوْتِ وَالْخَفَا فَعَلَى بِمَا فَعَلْتَ رَقْمَهُ بِالْمَهِيَا
بِحَاكِمِ إِمَامِ الْأَنْبِيَا وَفَضْلِهِمْ شَفِيعُ الْوَرَزِ يَوْمَ الْقِيَامِ عَارِيَا
عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ تَعَالَى وَرُضْوَانُهُ وَالْإِلَهَادَامُ بِأَفِيَا

أَتَقْتَنُ بِحُجْرَةِ الْوَسْرِ
وَمَا أَلَمْ يَكُنْ لِي سَمْعٌ
وَمَا أَلَمْ يَكُنْ لِي سَمْعٌ

١	٢	٣
٤	٥	٦
٧	٨	٩

الحقيقة المحمدية الشاهية بالكلية على القصور بجميل صفاته
سواء كان من باب الاستسار أو من باب الكمال أو من باب العز
كعليه وتبنا حبه **حقيقة** الشئ هو الشئ
بالمسار أو بغيره من القلب وسائر الأركان على التمتع بسبب
ما استسار بالشارع مع النعم **وحقيقة** الوجود هو الذي لا يقدر
وصف الوجود بحدوده **وحقيقة** القدم هي عبارة عن سلب
العدم السلب الوجود **وحقيقة** البقاء هي عبارة عن سلب
العدم الوجود الوجود **وحقيقة** النفاذ هي عبارة عن سلب
المقابلة في الذات والصفات والأفعال **وحقيقة**
القيام بالنفس هي عبارة عن سلب الإيقان في العلم والمعرفة
وحقيقة التوحد هي عبارة عن سلب الكثرة المطلقة
والفصل في الذات والصفات والأفعال **وحقيقة**

وَحَفِيفَةُ الْقُدْرَةِ هِيَ صِفَةُ تَبَاتُّرِهَا بِأَجْزَائِهَا كُلِّ مُقَدَّرٍ
وَأَعْدَادُهُ عِلْمٌ وَقَوْلُ الْأَرَادَةِ **وَحَفِيفَةُ** الْأَرَادَةِ هِيَ صِفَةُ
تَبَاتُّرِهَا تَحْصِينًا لِلتَّقْوَى بِتَقْصِيرِهَا بِمُحُورٍ عَلَيْهِ
وَحَفِيفَةُ الْحَيَاةِ هِيَ صِفَةُ تَبَاتُّرِهَا بِمَا أَعْلَمُ عِلْمًا
فَأَصُولُهُ لَا تَحْتَمِلُ التَّأْفِضَ بِرُجُوعِهِ صَرِّحًا لِرُجُوعِهِ وَحَفِيفَةُ
الْحَيَاةِ هِيَ صِفَةُ تَبَاتُّرِهَا بِمَا أَعْلَمُ عِلْمًا
وَحَفِيفَةُ السَّمْعِ هِيَ صِفَةُ تَبَاتُّرِهَا بِمَا أَعْلَمُ عِلْمًا
عِلْمًا فَهُوَ يَكُونُ أَنْ يَكُونَ بِأَيْدِي سِوَاهُ ضَرُورَةً وَالْبَصَرُ قِسْمُهُ
وَالْبَصَرُ أَيْضًا الْقَوِيَّةُ مِثْلُهَا **وَحَفِيفَةُ** الْكَلَامِ
هُوَ الْمَعْنَى الْفَائِزُ بِالذَّاتِ الْمُعْتَمِدِ عَلَيْهِ بِالْجَوَارِي
الْمُتَلَوِّاتِ الْمُبِينِ لِيَتَّصِلَ الْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ الْمُنْمِ
عَنِ الْكَلَامِ وَالْبَصَرُ وَالشَّفْهِ وَالشَّاهِدِ وَالْمُتَجَدِّدِ
وَالْمُسْكُونِ وَالْمَحْمُودِ وَالْمُعْتَمَدِ وَمِنْهَا أَنْوَاعُ الشَّجَرِ

مُسْكُونٌ

لا يعلم ما في قلبه إلا علم من القليلات **وحقيقة**
 كونه فلا درأوا الحال اللازم للضرورة **وحقيقة** كونه
 في هذا هو الحال اللازم للأرادة **وحقيقة** كونه
 عالما هو الحال اللازم للحلم **وحقيقة** كونه
 حيا هو الحال اللازم للمساواة **وحقيقة** كونه
 سميعا هو الحال اللازم للسمع **وحقيقة** كونه
 قسيرا هو الحال اللازم للبصر **وحقيقة** كونه
 متكلمي هو الحال اللازم للتكلام **وحقيقة** كونه
 الصفة النفسية هو الحال الواجب للذات مادامت
 الذات غير متحركة بعلة **وحقيقة** الصفة
 هو الحال الواجب للذات مادامت علما فليطه بالذات
 حقيقة التشبيه هو كل صفة سلبية لله أو
 لا يليق به **وحقيقة** المطلق هو كل صفة موقوفة

بعضها قامت على او حجت له حتما **وحقيقة**
فصاير جزئية على غلات واجبا الموجودات
بالصفات الطرية على الاوقات الى لا تنقطع له بالظروف
وحقيقة الترسول هو انسان ركنه الله
للملوك لئلا يحكم بغير ما اوجوا اليه مما
امر بتبليغه **وحقيقة** الشيء هو من اوحى
اليه سواء امر بالتبليغ او لم يؤمر به **وحقيقة**
الصدق وهو عبارة عن مطابقة الخبر لواقع
الامر خالف الاعتقاد ام لا **وحقيقة** الامانة
هي عبارة عن حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة
عن التلبس بمنهي عنه فهو تحريم او كراهة
وحقيقة التبليغ هي عبارة عن وقا جميع ما امر
بتبليغه من الخلو **وحقيقة** الكذب هي عبارة عن عدم

بعضها قامت على او حجت له حتما
فصاير جزئية على غلات واجبا الموجودات
بالصفات الطرية على الاوقات الى لا تنقطع له بالظروف
و حقيقة الترسول هو انسان ركنه الله
للملوك لئلا يحكم بغير ما اوجوا اليه مما
امر بتبليغه و حقيقة الشيء هو من اوحى
اليه سواء امر بالتبليغ او لم يؤمر به و حقيقة
الصدق وهو عبارة عن مطابقة الخبر لواقع
الامر خالف الاعتقاد ام لا و حقيقة الامانة
هي عبارة عن حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة
عن التلبس بمنهي عنه فهو تحريم او كراهة
و حقيقة التبليغ هي عبارة عن وقا جميع ما امر
بتبليغه من الخلو و حقيقة الكذب هي عبارة عن عدم

مَطَابِقَةُ الْعَمَلِ بِطَرَفِ نَقِصِ الْأَمْرِ وَاقْوَاعِ الْعَيْتِ لَا أَمْرًا
 وَحَقِيقَةُ الْعَيْنَانِ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ حَقِيقَةِ الْجَوَارِحِ
 الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ مِمَّا تَلْبِثُ بِهِ نَفْسُ عَيْنِهِ زَهْرِي
 نَحْمَدُ بِمِثْلِ أَوَّلِهِ إِنْ هُوَ وَحَقِيقَةُ الْكَيْفِ بِمِثْلِ عِبَارَةٍ
 عَنْ عَدَمِ وَقَائِدِ جَمِيعِ مَا أَمْرًا وَابْتِلَاجُهُ بِالْعَلَوِ
 أَوْ بَعْضِهِ وَحَقِيقَةُ الْوُجُودِ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ
 قُبُولِ أَفْرَادِ الْوُجُودِ لِلْعَدَمِ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ هُوَ
 هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ قُبُولِ أَفْرَادِ الْأَمْرِ لِلْوُجُودِ
 وَحَقِيقَةُ الْجَوَارِحِ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ قُبُولِ
 الْجَبَائِنِ لِلْوُجُودِ وَالْعَدَمِ وَحَقِيقَةُ الْعَدَمِ
 هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ لَاشَيْءٍ وَحَقِيقَةُ الْحَقِّ وَتِلْكَ هِيَ
 عِبَارَةٌ عَنْ وَجُودِ الشَّيْءِ وَتِلْكَ عِبَارَةٌ
 وَحَقِيقَةُ الْعَيْنِ هُوَ طَرَفُ الْعَدَمِ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ
 الشَّيْءِ وَتِلْكَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ الشَّيْءِ وَحَقِيقَةُ

المماثلة فهو عبارة عن سلب المبالغة في الذات
والصعوبات والأفعال **حقيقة** الافتقار هي عبارة
عن سلب الثناء غير المبالأ والقصم معا أو جدها
وحيث أن التعداد فهو عبارة عن سلب الوجود البينة
في الذات والصفات والملاقيح **حقيقة** الكبر وهو
تعدر فحاوله ما يمكن فعله **حقيقة** الكبر
هي عبارة عن نفي الإرادة **حقيقة** الجمل
التيك فهو عبارة عن نفي الحكم **حقيقة**
الجمل المنكب هو نفي الجور وحيث أن
حقيقة الموت هي عبارة عن نفي الحياة وحيث أن
قلت هي وجوده أفة تمنح من الحياة **حقيقة**
التيك هي عبارة عن نفي التسميح وحيث أن

الحمى يعبر عنها عن رفق البصر وارتشت قلت
هو وجوب اقامة تضع من البصر **حقيقة** البصر
هو عبارة عن رفق الكلام وارتشت قلت
هو وجوب اقامة تضع مع الكلام **وحقيقة**
كونه عبارة عما هو الحال للزم للجز
وحقيقة كونه كإرها هو الحال للزم للكرم
وحقيقة كونه جاهلا هو الحال للزم للجمل
وحقيقة كونه ميتا هو الحال للزم للموقف
وحقيقة كونه أصم هو الحال للزم للسمع
وحقيقة كونه أعمى هو الحال للزم للخاص
العلم البارحات **ثلاثة** حبه: عز وشوم والاح
أه كاهم و سرخ **العلم** السخو والبنوم

الحكمة في الادب
التي تدار على يد
هم معاً وتكون
سلباً أو جذاً
حقيقة الحزم
عنه **حقيقة** الصبر
حقيقة العفو
الحكم **حقيقة**
قوله تعالى
في الحياة
الحياة **حقيقة**
مما انشئت

هنا دعاء حسن مستجاب ارشاد الله وروى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انك تطلب العلم اطل فلما جفت من
الصلاة دعوت الله عز وجل وسئلته لم تجب كما تمنى انه يجيب
رحيم فقلت لجبريل عليه السلام يا حبيب يا جبريل علم من
كنت ادعاه اذا دعاه به يقول الله ارفع وقال جبريل
عليه السلام اوحى فقلت ان يشهدوا ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وارحمهم رسول الله ثم يصومون ثلاثة
ايام في كل شهر ايام الياض ويدعوا الله عز وجل بهذا الدعاء
فانه مكتوب حور العرش وانا يا محمد بهذا الدعاء ذهب
ونصفه وملك الموت بهذا الدعاء يقبض ارواح المؤمنين
وهذا الدعاء مكتوب على الجنة واركانها ويحشر المومنين
من يوم في يومهم بهذا الدعاء من قرأ هذا الدعاء مرارته
هو الله عليه الموت وامر من عذاب القبر ومن مرق
الجنات ويهينه الله على الجن ويبرزه الله من حيث لا يحتسب
وانا شيعه يوم القيامة وتوربعت ووجهه يالا انور واثنا
لعافه وتعد يد وتدخله الجنة بها ايها ما لا عين
رات ولا الخ سمعت محمد ومن صام ايام الياض ودعا
بهذا الدعاء عند فطره اكرمه الله بمائة متصلة وبرقا
بعد رجاء

بسم الله الرحمن الرحيم جل الشان على استبدادك في هذا

قال الشيخ (ابن ابي حازم)
رحمه الله تعالى في هذا

قال ابن ابي حازم رحمه الله تعالى في هذا
خمسة معروفة العقل ونفس مكانها العقل والاطلاق
والعقل وموافقة السنة سهام الاسماء عشرة
شهادة الا الله الا الله وهي العلة ثم الطلوة وهو
الذكر ثم الزكوة وهي الطهارة ثم الصيام
وهي الجنة ثم الحج ثم الحجة ويقال لها الشرا
بعة ثم الجهاد وهو الفوز ويقال لها الجهاد
ثم الامر بالمعروف وهو التوفيق ثم النهي عن المنكر
وهي الخيرة ثم طلب العلم وهو الجملة شرايع
الدين ثلاثة القول بالحق والعمل بالكفاية والوفاء
بالعقود والصلاح الا بر خمسة العقل والعلم وال
تورع واليقين والفتنة والفساد الا بر خمسة
المحصول الجمل والمخبر والمجاعة والكتاب والحوال
الكتاب واليقين بحمد الله وهو الذي جعل الله عليه
السلام علم اكل الشجرة ثم الحسد حسد قليل الطاء
هيبيل وفنتك ما صنع من النار من الاربعة والخا
مسة الكبر صاحب العقل والعقل هو حجة الله تعالى
على خلقه وهو ملك القلب وامير الحسد ووزير
اخر ورجع العبد به يقع التمسك بغير وثبوت الحجة

وتمت الحجة والعقل ينقسم على قسمين عقل هو
هو الله الذي وهبها له تعالى للعلماء بهين
ونميز العقل والباطل وعقل مكسب هو الذي وهب
للملكة والنبير وادعى آدم والبهائم فاعطاه
منه للملكة عقل دون شهوة وادعى آدم عقل
وشهوة والبهائم شهوة دون عقل وينقسم
العقل على اربعة اقسام من العقل القلب واللسان
وغيره القلب النبوة وغيره الجوارح العقل الباطل
وغيره اللسان والصدوق والبرق على ثلاثة اقسام
اعتقاد الابطار ومطابقة الكبر والعصار واعتقاد
اللسنة ومطابقة البدع ومعرفة الحق والافراد
له بالوحدة النبوة وينقسم القلب على اربعة اقسام
قلب مشرور وقلب مجروح وقلب مريض وقلب
مضروب والقلب المشرور هو قلب الكافر مريض
لانه مشرور بالفجرة والرحمة وقلب مجروح
هو قلب الفنا الفقور وقلب مريض هو القلب الخبيث
على غير صلة وقلب مضروب هو قلب الصرغ
صغيرة الخسرات وفلان على ما كان له من الله عنه
وقلب قابض على كل شيء اقسام قلبه راء
القلب قابض وقلب عادي لانه قلب مت

القلب قابض متعول بالمراد وقلب ع

في العلم على قدر العقل
العلم بالباطل
في مكانة النفس
تمام الاسماء عند
العلمة ثم الطهارة
كقائمة ثم الصلابة
الحجة وبطلانها
فالعلم هو العقل
لا يتم النظم على الفهم
وهو الحجة
فما بالكمالة وال
نية العقل والعلم
فما بالكمالة وال
ة والكلمة وال
في حلقه آدم عليه
سنة حكمة قبل
بمرور الاربعة وال
عقل هو فحة الله
امير الجسد و
التميز وثبوت

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله

قال الشيخ في بيان ما روي عن الصادق عليه السلام في حديثه

قال حينما اذ اسار على ساحل البحر فقلت شيخ من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في ذلك السار عليك ورحمة الله
ورحمة آله يا ابا جازان وتعلق بحمير الصلوة قلت له كيف
حسرت عنوة وافاجير يا ابا جازان وكما السنة واخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انكم من رزق عليك قبل ان
مك الى الصلوة قلت له سنة طارئة قال لا وما هي قلت له الطلوع
والشمس والحرارة واخبر اليقظة والقيام والنية والتوجه الى القبلة
فقال يا جازان سنة تستحق القبلة قلت له بئس قال
وما هم قلت له التوجه الى القبلة وخروج النية في خير وتخير
الاحرام في ربيع البيوت سنة ثم قال يا ابا جازان ما روي
الصلوة قلت له قراءة بها قال اجعلها فقلت له خشوعها
قال اجعلها لا بها فقلت له انظر الى موضع السجود منها قال اجعلها
رما قلت له تسكوتها قال اجعلها في تكبيرها قلت له تكبيرها
فقلت له تسليمها قال اجعلها من غير ما فقلت له تسبيح بعد ايها
فقال يا جازان فيما يقع التسمية فقلت له اليقين قال فيما يقع اليقين
قلت له الرجاء قال فيما يقع الرجاء قلت له الرضا قال الرضا
الرضا والقضا قلت له الخوف قال فيما يقع الخوف قلت له التوكل
قال فيما يقع التوكل قلت له الطاعة قال فيما يقع الطاعة قلت له الاعتقاد
والافراز للذات الروحية والوحدة انية ثم قال يا جازان فيما السنة التي
تفصح اليقظة وما السنة الذي يخرج الرقيقة وما السنة التي تعلو منها

الحج

وما إلى من أن يخلع إليه كراه غير الذي له يبعه له أو غير وما إلى من
جاء بالويلد، والنهار وما إلى غير الذي يجز، بالنهار، وما إلى من
ما السنة التي يتبع بها إلى من قلت له أما إلى من علم فهو الصلوة
وإذا جاز غير إلى من فهو الوضوء، وأما إلى من في يوم إلى من فهو صلاة
البداء، يمين، ورد، ما إلى من، ونقله، وأما إلى من في مستحب فهو غسل
الماء، وأما إلى من الذي يغني عن إلى من فهو الغسل يغني عن الوضوء، وأما
إلى من الذي المستحب في إلى من في استاء كل من في غير السنة، وأما إلى من الذي
يحتاج إليه كراه غير فهو إلى من، وأما إلى من الذي يغني عن إلى من فهو إلى من
وإذا جاز، وأما إلى من الذي يجز، بالليل، والنهار، وهو بيت على الصلوة
وأما إلى من الذي يجز، بالنهار، وما إلى من، بالليل، وهو الصلوة، وأما السنة
الداخلية في إلى من فهو إلى من لا طابع في الوضوء، وأما السنة
التي يبع في غير نفس المضمضة، وأما السنة التي يغني عن إلى من فهو
مسح الخبير، وأما السنة التي يتبع بها إلى من فهو الاختيار في قال
فإنه الكتاب في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
والمصاح على الخبير في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
وع من سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
التي تنقل إلى سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
علم الناصر سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
على علم سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
له سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة في غير سنة
والغير والخوف والإجازة والطاعة والاعتقاد والتقصير
في الوحدة والآثار لله بالربوبية والجسم الطاهر والمراء

ॐ

ثم قال اخبركم عدد الصلاة والتكبير والركوع والسجود
في الحارة كلها فقلت يا ابا عبد الله وثمانمائة صلاة والتكبير ثلاثون
تلاوة القرآن والركوع ستة والعاقبة وعشرون والسجود
اثنا عشر يا ابا عبد الله **كامل الحجة** والله اعلم
وحمد الله على ما ينفعنا وما كنا ملوك انتم النبيرون
المسلمين والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على النبي وآله الطيبين الطاهرين اجمعين
والسلام على من اتبع الهدى

فصل في طاعة فائدة في مقتضى تصرف في امور
كثيرة فائدة في اركان العمل بها وصم سبعة
ايام في شهر ثباتك وولدك وانفسك في
حقيقة من فزدهم يكون صاحبها او حسن
وضحة وهو احسن وتصنعها في سبعة
ايام او تسعة وتبدأ يوم الاثنين عند
طلوع شمسها في موضع تكواريك وتقرن
عليها في كل صلاة عشرة مائة مرة بقوله
قادر مقتدر ختوف عليك الحمد في سبعة
ايام حتى عفيها فيقول الحمد لله
قوله نريد ايها الملك ان تكون خديما
في سبعة مائة فيقول الحمد لله
وما هم فيقول له في صريح الفري والقبول

۵۱

والقبول وكشف الاحبار وقد حير الخلق وفتح
الافكار وفتح جميع الجن فيقول امد يدك
فتعده له يدك وتطالع به يمدك اقتا وايا
ولا تكمل تلك الايام الا الزيب والنصر والبلوى
وتنشر مياه الفكر او الصفاء الجار بجزيك
وارتقت فتشاهد الصبيحة عنده ثم حرك
في اوقات الصلوات لا يراك احد الا الله
في ايامك او جنايتك واراد من على الخلو
احسن في ايامك ان العمل يصاحبه استخفافك
فتتفرق ايامك فتتفرق من تسبيح حوران وتفسير على الاقوام
من خطيبين جلالاتهم فينتشر عن بلاد الله
او علم المصائب ينصرف به حتى يخرج منه الجن

[illegible]

Handwritten text in Arabic script, likely from a manuscript. The text is written in a cursive style and appears to be a continuation of the previous page. It includes several lines of prose, possibly discussing religious or historical matters.

بسم الله الرحمن الرحيم صلوات الله وسلامه

على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

والايمان بهم وعلو شأنهم

مؤيدوهم في الدنيا والآخرة

عند الله تعالى

وما جاوره من العالمين

خلافة الرسل في

الارضين

فبسم الله الرحمن الرحيم

للمشيع الفقيه الضوء الملقب الزاهد الوارع
الشيخ المحدث شيخ الاسلام مصباح الوقت
ابو عبد الله محمد بن محمد بن الفضل فضل الله
له والمسلمين بطريق حياته والادب المتبحر به واصبر
باري العلمين **اعلم** رحمنا الله وابدا ان فتاوى هذا
موسم الامام امروا جب محترم على الانام كما نص عليه
الائمة الاعلام بمصر حاد عنه فقد خالف الاجماع
ومر خالفهم فيه عتم معلوم في المشرق والمغرب
فلا نزاع ولا ابا برة الطول والاكثر بل في غاية

الاختصار

اختصار الامام السجوي في المانفان
 مع احمد بن محمد بن عيسى خط صاحب عثمان بن واو
 بده او ابي او عيسى خالك
 المصنف في تصحيح
 لا يمان من كتبه مع ما في نسخة له ان يحافظ على
 صحة النسخ كتبه تلك النسخ الحرف ولا يخالق مع
 ولا يغير مما كتبه شيئا وانما كان اكثر عملا
 وصدق غلبا ولا يماند ايمانه فضلا ولا يماند انظر
 في انفسنا المستند اننا علمنا ان ابن الحارث بن محمد بن
 بن عيسى عليه كما لا حدثه يعجز وهذه الزمان وهو
 بن عيسى بن علي بن عيسى بن مرسوم والمصنف
 له اجتمعت الائمة على ما وجدته في نسخة من
 بن عيسى بن علي بن عيسى بن مرسوم
 في كتبه الاول ان يخطي ولا يجوز عيسى خالك لا من
 يعرف المرسوم من الائمة يجب عليه ان يفرق في النسخ
 حتى يتعلم النسخ على ما في نسخة من مرسوم
 المصنف بار وعل غير ذلك وقد ظاهرا ما اجتمع
 عليه الائمة وحكمته معلوم في النسخ والنسخ
 ومن علم شيئا من مرسوم وذا عليه لغير الاجماع

وفد عدة تاحفة، المبالغة التي خلف كثير من الناس في
الزمار ويحفظ من ذلك في حوائضهم وهو غير
انتهى في اختصاره **فقال** في جميع المعيار الكثرة
عبارة عن المرسوم والمنطوق في وضعها المحراب
رضي الله عنهم في صفى المجمع والجماع والمكثوب
الله القديم العادل عليه بسمرة تلك المرسوم
عليه وهو مذكورة والاعمال الكثرة والاعمال
نظرا في قلها الناس في فرائضهم لا يجوز لهم ان
فراة في سورة الخط والار كثر اكتبانية في الف
المرسوم والت وضعها الصيانة رضى الله عنهم
المصطفى المجموع عليه بالمكتبة ما تواتر بتواتر
نقل عليه **انتهى** **فقال** اللبيب في منزه العقل
مع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلى الله
لجوز ما يتم الفتنة فيهم في طرعا التبع
انهم الايقنة القدوة والصحابة العفة في فعله
عليه واحد وامره فينا الاخذ به والا فتد
يفعله والاتباع للمرضى وكيف وقد اجتمع علو
كتبه المصاحف خير كثير اثنا عشر الف

من الصلوات رضاء الله عليهم ونحو ما جاوز على ابتاعهم
وما قوس على مخالفتهم فيبيع لكل منهم عدا فلا
ان يفتد بهم ويقتلهم به اكتبوا، بغير فواجب
ان يكتب بغير الف وما كتبوا، متصلا فواجب ان يكتب
متصلا وما كتبوا، متصلا فواجب ان يكتب متصلا
وما كتبوا، من غير التثنية بالتاء فواجب ان يكتب
بالتاء وما كتبوا، بالهاء فواجب ان يكتب بالهاء مع
منه بلفظه قبل ترجعة الاعاء وقال في الفقه وقال
مالك الفرار ان يكتب بالالف والواو وهو من ذهب
للاربعة الاربعة رضاء الله عنهم ومحمد منهم
مسند الخلفاء الاربعة رضاء الله عليهم اجمعين
ومعنى الكتابة الاولى وضعها على مصاحف المصنفين
من البدن والزيادة والحدوث انتهى **قال** المصنف
حسب مالك عن الحروف نكرة الفرار مثل الواو وال
الف والتاء في قوله تعلى ولا وضوا لولا بحرفه او ياتي
وما انشبه ذلك اثر من تفريق المصاحف اذا وجدت
فيقال فانه الدان **وقال** القاضي عياض في الفقه
اجمع المصنفين على من نفس حرفا قصدا الى الطوبى له

بحرف آخر مكانه او راد فيه حرفا معالما يثبت على الحرف
الذي وقع الاجتماع عليه واجمع على انه ليس من الفراء
عد الكل بعد انه كافر انتقمه **وقل انحرابا**
البيان: جواجا على اللاد اللاد هان وينبع العوسوم
الفراء: بقا واء نحرابا اذ جعلوا للاد ندم وزوا وكبر
لا يصح الافتداء: لهذا تانص به الفتاة: رور عياض
انه من غير: حرولا من الفراء وعدا كجرا: زياد او
نفسا وان لا يثبت من الرسم العاد تاصلا: انتقمه
وانفلة غير كذا المقصود لما وقع من جميع اللانزة
لك: رجوع اتباع العوسوم من هذا المشرق والمغرب والحق
احول ينبع من راد الله به الخير او ينفع **الحمد لله**
تعالى طه تحت الا بولورشر وغيره: له جملا عظم على
ان يسلمة فاجم: ان علمه يتبرك **الكتاب** هذا
وما تشبهه بحمد الله تعالى قاله: انتزير واليه
نشار: الميعونة بقوله وعمره داوود فتحة مدح
لك ملحق بضمرة وضع: **حوا** حيثما وقع جوم القمل
بالحد وهو مختار التثنية والواو كلا فعلا حسو
والحدوا اختار **والله الصالحين**: اعلم لا بد من تضييق
لا بد

إلى جماع الأصحاب عليه في عمله الناس من عدم
التنظيم حرام الخلفاء لا جماع ولخشية الله عجم
تبعه بقوله الخرافة كراختلاف في المشقة من الجمع
المدح كمر على المشقة فيه لقوله وأدكر أنك بغير انفراد
فإن في العقيدة رسوم المشقة والمقصود باختلافها
عن العرافة وفي التنازع قد كرم الله به العمل
ضبط فوائده الشئور في الدان الحكم وحروف
الفرج التي في أوائل السور المختلفة في قراءة تمام كتاب
من نظمها انتهى وأما نزول المطايعها فلم يرد نص
على الفرأ فيه وأضرباً رأي القتل عز والمقصود عندنا
بغير عز نزول **فإن** في التسمية وفي نزول الخط
في القرائح **و** جملها **عند** نفسه **عز** راجح **ب** يقدم الترويض
الخط **و** للفتة بالنزول وهو الفتح **ب** فمارنضي
رحمه الله يحول المطايع كذا في شيخ الجماعة الفيلسوف
في الصبغة حيث يقول في خوفه الخلف قد وعيتك **الخط**
يقول الخط بخلاف قلته ومرباع الرسم لا ينزل الوفاء
فحدودا علموا بالخيما ونحوه العمل بعدم جحد
الصبغة ونقطة البداية على مدحها التجميع عمله

دور ما لم يشهد به
واجمع على أنه ليس من
تقصير وفلذلك
لذلك فإن الجمع
دخوله للنام وروايت
نحوه التفتاة وروايت
والنقد كراهه زياد
الرسم العناقلة
صراوات من جميع
أهل القسمة والمقر
غير أن يشيع الجماع
من وغيره لم جماعهم
يسير بترك الضم
وقال في التزيير واليه
هو وعزاد وانه
صراط حشمتا وفق جرم
لذلك فالوكله كما حسم
أعلم لأب من تظهير
الآثار

يقدم كتب الوفاء على ما قبله **فصلها** بقضيم
 قوله فيو كتب واو واراد عليه لا يند فبيل كرتية
 واليه انشأ في النجدة بقوله فبالق الوصل رقية **فصلها**
 والواو والفاء ورفعة الماء كذا في **فصلها** في
 الياء والهاء فيج بالافتراء **فصلها** لا تجوز الاصل في قوله
 فيهما **فصلها** الوفاء فيكون **فصلها** **فصلها**
 الجماعة عند الغيب **فصلها** الوفاء فيكون **فصلها**
 الحرة **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 ما قبله **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 يها ولم يكن عليه الوفاء **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 الفراء **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 ربك وبه لله نعم وبالله **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 في الطراز طامو اطلاق النظم **فصلها** **فصلها**
 عنده اخره **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 حروف بنفوا انظر في عدم النقطا **فصلها** **فصلها**
 في الهمز والفعل في الياء **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 عدم النقطا **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 في هذه **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها** **فصلها**
 اذا نظرت في **فصلها** **فصلها** **فصلها**

٢٢٠

رب وعنه ومنه وله ومنه بهه وهما مردودتان
والمنفصلة غواعل والحق وما انشبهه ذلك والغدا
بصورة الصغر نحو امره ويستظهره مردودة بالحق
فهو يقال له وفقط والعدد دة يقال لها عطفه انتحس
وقال الفيض المصنوعة والبناء في القدر يسوع مثل
افساح ان حركته بالوقوف في نظام مثل التي وعلمه
وكذا قد جاء في شرحه وليس الله بعد امره كذا والشاهد
منه ما سكنه والقض من حركته في الموضع
قد جاء في شرحه المسمى كالداء في شرحه والعصم في
وهذا الذي ومنه بهه عند العرافين بالوقوف في
فيه شفاون ومن عرك الالعراف والوفض في العالم
التجيب كذا في هذا في شرحه في فصله
على اليل كذا احصاه وقد عومر التجيب في هذا الشاهد
لن الالعراف العنصر كذا عرثا بنت والالعهل في شرحه
بغير ملاءمة على العرافين قال في حقه ملاءمة في شرحه
لارصورت نحو امره يستظهره اوداه كذا في شرحه
وكله كذا في شرحه في شرحه في شرحه في شرحه
عند التجيب من ملاءمة في شرحه في شرحه في شرحه

وارا ان

ففي حتم

[illegible]

[illegible]

[illegible]

أو يجعل القصور والعطا عليه فهاك ذنوبه ما زاد اليه
لم يدر ك النقص والقول اللحن وانما ذكره من آخر
تخلو اليه بالحكماء الستم كما جعله الناس
اجباكم العمل بالاثبات لا بالدان عنده بالاثبات من
قوله والا صل ما اذم الرجوعهما وكذا في التنزيل
ثم استدر ك الخلاق له في قوله والخلف في التنزيل واختار
الحذف في التنزيل من العمل بالاثبات وتارة استمر اميل
واختار في التنزيل الحذف فيهما وانما في ان وهو
المتبع **كتابكم** القطر بالحد ويجمعها معاه وهو
المستكمل لقوله ثم قبل جملهم **العمل** الحذف
الشالية كان ارجع التنزيل لقوله وايرتجاح الاخر لولا
نعم الله وبديه العمل بغير الجأ والهاء والفتحة اخلا
فه لا الرطب مبني على الوصل لقوله اربع بكر من
والاسكوف **القطر** في الطراز لا ينفقوا اليه
لا جنما عنهم لا الرطب مبني على الوصل ولا ينفقت
المنزعة انه ينفق كمنزلة احد من القدماء انتقى
لست عنه في التنزيل ونص الفصح على
حده فيتنجج الحذف لنصر الفصح ولا عمل على النكاح

٢

فصل في بيان العمل على الوصل وقال ابو داود وكل من فعل
فعله اتمه وما زوت العمل بالاثبات وعموم مرجح الدافع واختار
في التنزيل الحد في تلك قوله العمل بالاثبات والحد في العمل
والعمل في تحيد العمل بكونه التخيير معاً ونعمه قدر
نعمه الغير **فيما** العمل بهدم ضبط البدل مكلف
وبه حال في التبعة الطراز التماس خلافة وعموم الكاوي
من غير احسنه وكذا حكم الحق الغمق اللاسب
اجباها كما حيلكم **سيعظم** العمل بالحد في دورها
على ما علمت في داود وذهب الحافظ اليه من عموم
قوله واربع اليه فليمت القلا في الربوا العمل بالاثبات
الحصر في الواو وخلافه في العمل بالحد في بعضه
كتاب العمل بالاثبات على مدارج الدافع ورجح الاثبات
في عمله الا ان لفظة التكرار في قوله **او اخطانا**
العمل بالاثبات السورة كره في التنزيل الحد في ورجح
للثبات **فرا** **ونبيكم** العمل بحد في الدافع يجعل
الدارية على الواو ونقطة امامه فهو المنظم والرجح
ضبطه لا تنزهه **وا** **ونبيكم** بواو قد رسم وتلف
انظر الضبط في الشكل عليه **بجزة** لا يبرئ من **مسجد**

عليه فهاك نصه
من وانما في التنزيل
المنظم كما في قوله
لا ان عمدة بالاثبات
منها وكذا العمل بالاثبات
قوله والخلاف في التنزيل
لا اثبات وكذا في المتن
ما والفتن للانه ونعم
الحد في بعضه معاً
من التخيير العمل بحد
قوله وارجح الاخر
من الجواب والمختار
لوصف قوله ان لا يبرئ
من الطراز لا يبرئ
من علم الوصل والاثبات
حد من القدماء انتفى
التنزيل ونص الفتاوى
من الضبط والعمل على

ع

والنقط للشيء فوفه ذلك . ودارة من فوقها إلى اليمين
ونقطة أمام خذتها في دارة علامة التفسير .
والنقط شكل القصر باليمين . وقيل بل علامة التوبة .
والنقط شكل الدرع خذتها في دارة . قبال نقطة الشكل الأول في النظر .
قوة التفسير . أصح . وأوهما للآلة في الذكر . وقوله الطائر .
للتفسير . تحتها . التفسير . خذتها في دارة من فوقها .
خرجت . التفسير . وأتفر الختم وجاء باليمين . كلام .
العمل باليمين . باليمين . واليمين خلافه . والآلة في صمها .
ح خذتها . كلام . التفسير . بغيره . على الخراف .
تحر عليه . التفسير . التفسير . وبه القيل .
بالثبات . وهو القيل . كمال . القيل . الاتصال .
وبه العمل . باليمين . مطلقا . الفصحى .
العمل . خذتها . باليمين . التفسير .
العملية . باليمين . التفسير .
ونقطة في حكمة البيان . ومنصف .
أجواء . وأخوته . باليمين . واختار .
ثبات . واليمين . الاستدلال .
اختار . التفسير . باليمين .

العمل

وهموا القوم بالتزويل فانوا لا صلاح العمل بالثبات لانه
موزون فاعل عند الذان صلبة بالحد ومطلقة هذا هو
الصحيح **عامة** لا نعم بالاثبات وعليه العمل
وعامة لا نعم بالثبات **الف** وخلق الخنزير له أيضا حد
عند العمل بالثبات ونحو طاهر الترخيع الذاتي وبطل
من التزويل عكسه **ح** لان العمل بحد بالصورة وعوم ح
الذات واختاره التزويل السورة وهو اول بالصواب **و** نعم
برجح التزويل لثبته **يستغور** العمل بالثبات وحده
ولي كما تقدم **كلما دخلت** العمل بالحد وهو الذي
التزويل **و** نحو تحو العفة **و** وسك الاول
نحو اوليك ولا يحفل بوفه كما يفعل الناس في شيئا
نحسم وفيه تنكح **د** الف ونصر تنعيم من بحر **ع** الف
الاضطر جعل السورة للثباتية وبه جرى العمل
الحدث **ف** الف وبه جرى العمل **ق** الف جري العمل بالثبات
وهو الاصل لقوله وان عري اليه فليست البوا **قال** في التزويل
و **كلما** حصر **سا** **وربك** بالبر او وهو المنة
والخلا وبه ضحك **قال** **الف** **وسا** **وربك**
جاء الاعراف **و** **والله** **ثبنا** **من** **عجيب** **ما** **خلا** **و** **نصر** **تزييل** **و** **هو** **ال**

و

ونصر الحق وعمر خلافاً قال بعض نصر علماء السبب وعن
العبادة كهي بها، وسماها بسبلة وفتح يقول
والقراء يقول في الأعراف والدلالة الواو باتفاق، ويسمى
العمر بالوصل وعمر المشهور بعمر، ومما حجب
عمل المدينة **قال** في التنزيل: مطاعاً لعمل المدينة
موصولة **طيف** العمل بالحدود وعمر المشهور وإنما
استحب كتابته بغير الياء أيضاً عن نافع قال
ابن جابر عن سليمان المشيب الحد في الروا، طيف
بالو نصر والتشديد من غير خلافاً
وما ذكره الشارح لا وجه له وإنما اشتد بالاشتداد
والنشد مع التوضيح لا وجه له في التنزيل فمراه
بواحد قال المصنف المشهور القساقلة
وبه جزم العمل ولعله يحدو الصورة **لا وضوء**
أضار في التنزيل الحد وبه جزم العمل **قال** ابن
جبار: لا وضوء واختار ترك اللام على قياس
الرئيس خلافاً غير **التي** بوزن السبعة
العمل بالحدود **قال** في التنزيل يحدو اللام **وخصان**
العمل بسورة وهو الذي اختار في التنزيل **عام**

لا تثبت وعليه العمل
 وحلوا تخلفه انما
 عرطا هو الترخيخ الذي
 العمل به والصورة وضوء
 رة وغروا ولو كان
 صور العمل بالثبات وحدا
 تحت العمل بالموصل وهو الذي
 تحت الصورة وهو الذي
 به كما يقتضيه الفاسد
 مصر لتعظيم من يخرج
 مانية وبه جرى العمل
 العمل **تدريج** جري العمل
 وليست الفاعل فاعل الترخيخ
 بالروا وهو الذي
 البالد ونسب اربعة
 عنهم فاعل **و**

عاصم بالثبوت وهو تحت التنزيل **عاصم** بالثبوت
فلا يجعل الموضع كامنوا وقوله عطفه السمان وهو السمان
إذا ما أربح كلاً وقد أعلن رواية اللانتماع واللاعتد بالثبوت
فيه جزم بمقتضاه كذا منقولاً من النظر والنظر
العمل بالثبوت النور ولم يذكر الحد في الضرر والضوء
نحوه وخلفه من كذا ونحوه قد حذف
والتنظيم والتنظيم **عاصم** بالثبوت
العمل الحد في وجوه التنزيل الإجماع عليه **عاصم**
العمل بالحد النور المودع جعل نقطة الاشتغال أمامها
والتنظيم عليه حر كتحديد الحمر من غير تحديد
كحمر النور المودع والعمل عليه وحسب هذا ما هو
ولم يذكر حد النور الخراز بل فينا عليه وذلك
فيل في تحقيقاته من كذا ونحوه قد حذف وهو كتنظيم
عاصم بالثبوت **عاصم** بالثبوت **عاصم** بالثبوت
ونحوه واتصل بالنور المودع في كذا ونحوه
لا يتصل بالنور المودع من كذا ونحوه
المعشهور الحد في آية العمل الكيفية بحد النور
واليد اشتراكه وقول من يخص بالثبوت في قوله وحده

وفى

عمر

[illegible]

من حيله واخواته لم يترك في الموضع وحدها خلاف
 وخفي اربوريك اربوريك ولفه نداء نداء في الحظ
 العمل بالاثبات الاول وحده المتكلم والحق والحق
 العمل بالالف وهو المشهور قال في التفسير والالف
 اختار واليه انتم اياها ثم ثبتت الالف وهو اختيار
 ابن نجاح فاعرف بالاسم الله العمل بالالف يروى في
 الثانية والالف الحزم وهو اختيار التفسير قال
 ابن نجاح: ثبتت الالف في الالف وهو اختيار
 ابن نجاح فاعرف بالالف افعال العمل بالاثبات وثبت العمل
 اختاره العمل بالالف وهو الاصل لقوله واو عر الالف
 فثبتت الالف او عمل بها العمل بالالف ووجه التفسير
 وانه ايضا من العلو الباطن قوله ابن المنذر في كنه
 العمل بالالف وهو المشهور لقوله في حزم الالف جزء
 الكعب المشهور اثبات الالف والخبرة في التفسير
 قال في التفسير وفي كعب واليه انتم اياها في الكعب
 مع طه يقيم الزاوية وزمير بالواو فلا الزاوية في التفسير
 العمل بالالف وهو المشهور وفي كعب الالف
 في التفسير من حيله خلاف واعلم على الموضع

تفسير

—

رواينه

ثبت

وفي نسخة اخرى وفيه يترجح فيه الحذف و
 وهو الاول نحو الامام الذي ومعه احشاه والفرع
 الكبير رقيم الب وجرم العمل باثباته ولا عمل به
 ولا صلتكم في الشعر كذا في طه العمل بالواو وهو
 المشهور المختار قال في الدرة ولا صلحكم في الشعر
 كذا في طه في الخلاف كثير من ورثت تر ك الواو فيه
 في جراح عمل على سبيل به فلا صلحكم وكونه
 في لفظه معذور ولم يحن ايضا به الترتيب بضمه
 وكونه من بعد نفاه ضل في ذاك وصفنا في نطقها
 حرا من تر ك المشهور باثبات اللام والهمزة
 في السطر لا تنافي في هذا العمل بالحذف ثم جعل
 لفرع في حزة لا تنافي في اصوات باثبات اللام
 في حزة في التثنية والاعفولة الموردة بعد ام
 جرم العمل بالثبات كقوله او لا اله الا انت
 العمل بالنور في جلاء الخلاف وفي التثنية اختار
 فيه الا بفصل في التثنية وانما استحب كتاب
 في اللام في النور في العفيلة وعنهما
 جلاء الخلاف وفي التثنية اختار فيه الا بفصل في التثنية

في العمل بالحدوف لقراءة بركتهم واموايدوع شرو
الالف كل ما جاء في العمل بالقطع وهو مصحح
في التنزيل لا يقع في الحدوف الف الف نصر عليه التنزيل ويزيد
العمل وفي علم القوم في هذا سراج العمل بالحدوف
لقراءة الف الف في سراجا ورواية فادع عن مصاحف
المعينة في العمل بالانفصال وهو المشهور في
حرر العمل بالحدوف ولم يبرح في التنزيل شيئا
العمل بالحدوف لقراءة حفرة بغير الف تحفة
العمل بالاثبات والحدوف اول انصر المنصوب
حرر العمل بالحدوف الداء بعد الهاء واما الف فبعد النون
لا يخلو في الكلام لا رفا عدله الف الف لا يدخل
في المعنى في العمل بالحدوف التي بعد السين وهو اختصار
التنزيل لقراءة الف الف الحقيقية الحدوف الف الف
العمل بالاثبات واختصار التنزيل بالحدوف كقوله
احسب الف الف العمل على قطع الف ولا عبارة في
بطلان خروجه علم الفيداس ومرارا الف الف
بعض الف الف الف الف الف الف الف الف الف
والحوار يتبع الف الف العمل بغير زيادة الف الف

و

[illegible]

في غير كنفهم ولا في غير ارجاع
 الغرض من الفصح وهو مضمون
 الذي نرى عليه الغرض من
 في اسرار العمل بالحدود
 الرواية مارة في مضمون
 بقصا وهو الغرض من
 الغرض من الغرض من
 في غير الفصح
 في النص المضمون
 في الفصح والى
 لا عدله الغرض من
 ذو الغرض من
 في الحدود
 في الحدود كنفه
 في الحدود والاعمال
 ومرارا الغرض من
 في الغرض من
 في العمل في غير

افضل

متشبهات العمل بالاول وهو المشهور في فاسمها
 يا يفتح الاول واصله عليه جرة علامته كونه الثاني
 برعها اللسان والثانية زيادة عليه علامته
 الزيادة الاول الاصل قال فان قلت يا يفتح
 قبل الرفع عن فصح الاول الاصل عليه دائرة علامته
 منه المشكور وضع بالحجم هو دائرة كذا اي بقوة التثنية
 علامة النظر في بيان وقال في الدرة : وان تحطت
 قوله يا يفتح لا يفتح قبل الرفع عن فصح الاول الاصل
 عليه جرة علامته المشكور وضع بالحجم هو دائرة
 كذا اي بقوة التثنية علامته التثنية في بيان ولو لم
 اختار التثنية في العزير فغير في سورة الزهر وفتح
 واليه التثنية في الظهور والقرير غير في سورة الزهر
 وفتح الزهر في تكديان العمل بالاثبات وهو
 المشهور غير واحد والمرحان العمل بالاثبات
 المشهور في القصة بقوة الصورة والجمع
 محذوف وبه العمل جنب العمل بالاثبات ولم يبرح
 التثنية في التثنية ما متر بالاثبات الاول وحده
 الثاني وبه العمل ولا عبارة في ما وقع في بعض النسخ

تتميز

م	ل	ا
م	م	ن
ا	م	م
ل	ا	م
ل	ل	ل
ل	ل	ل

[illegible][illegible]

[illegible]

طاهر و هاد
 اثبات الصلوة
 ف من صوم
 لا تجعل
 ما فيها من الافوا
 لا تخفد بالسهو
 المحمد مع تكملة
 سبع من الخلفاء
 بينه العزلة
 فيه اللوح
 ارواح وجنت
 ج بصل
 المكتوبان في
 بالحساب
 ابراهيم بن موسى
 دلال

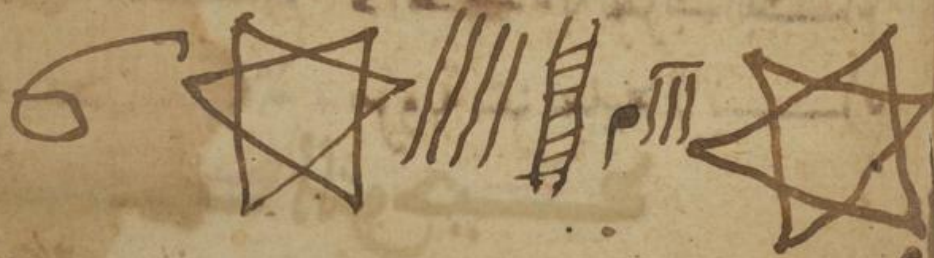
عن وكات يا صديقه صديقه محمد طهر الله عليه
 وسلم فصاح الصبي صيحة واحدة وداروا له
 رحمة الله عليه وعلى جميع المسلمين فال
 بكاء بلا على كمنار و نادى يا على صوته اتفلا له
 جنازة عري ياب وهو صبي صغير قد مات
 بشهوان نبي طهر الله عليه وسلم ففزع الحزن
 في الأمه ينة حتى وطأ إلى بي ان الصديق
 راضى الله عنه فقال لا تدمعوا حتى تنكم
 في وجهه لا الرضى طهر الله عليه وسلم طأ على صبي
 يموت من هذا بشهوانه وكفنوا في قميص
 نبي طهر الله عليه وسلم فالجارا يا بني العذيق
 حتى التعليل في حتى وقف على القبر فحشا على وجهه
 فحشا وكفنه بخامو، الى مقام المصائب في صوته ووعو
 عليه فاحقة جارا دوا له خولته التي في قبره فحشا
 في ينة فاف عيين في عوين فحشا لها تقام في الله عري وجل
 دوا الحبيب فدا التنا بحبيبه والى بنتا حشر
 فحشا ونذير الا طهر الله عليه وسلم وسبعون
 رطلا ينة حلت الفصة المنيار كة محمد الله
 عونه وطهر الله كل شيعة ناس محمد وآله وصحبه

بسم الله

بسم الله الرحمن الرحيم
 طرقة علمية لغيره

دَعَاكَ يَا مَوْلَايَا مَا فُتِلَ عَمَّا يَمُرُّ
وَيَبْلُغُ بِهَا أَرْجُوهُ مِنْكَ فَارَادَكَ
عَلَيْكَ اِغْتِمَادِي فِي جَمِيعِ مَقَامِي
وَتَعْلَمُ اَنْفُسِي وَمَقَامِي مَا نَبِي
اَلَيْدَا مَوْرِي اَلَيْدَا وَفَعَلْتَهُ
مَعْدِي بِالْمُنَادَا مَعْدِي وَحَقَائِبِي

مسألة للشور الحرايا والبيعية تكتبها
 الاسماء في جنز وتعلقه له في فونته اوي عنو الكانة
 وتغيرها ارجا في اذنه وهي كانه بلا نور الله خافق
 وموسيقى في فونته وعيسى في بيوتهم في حجة حالي
 عليه وسلم يتولى كانه استيقظ باله والسر ولا تكلم في شجرة
 باله في الشجرة باله في فاله في الموت والارض ايتها طوعا
 او كرها فانها اتيها كل يوم في حجة حالي
 الارض في لولا الى المنشور في حجة حالي في حجة حالي
 من السهول ومن الارض في حجة حالي في حجة حالي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **هـ** صَلَّ اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

تَحِيَّاتُهُمْ

هـ قَالَ الشَّيْخُ الْقَفِيهَ الْأَمَامُ **هـ** فَوَاعِدُ

الْعَالَمِ النَّفِيسِ **هـ** يَبِي الْقُرْبَى **هـ**

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَنَفَعْنَا بِهِ **هـ**

فَوَيْتَحَى الْفَرْطِي الْأَرْدَ **هـ** الْفَرْطِي مَثُوبَةُ الْعَقَبِ **هـ**

بِسْمِ اللَّهِ إِيْتَهُ الْقَفَا **هـ** قِيمَةُ أَرْجُو الْعَبْوِ وَالْإِقْصَا **هـ**

الْصَّلَاةُ وَاللَّحْمُ تَسْرَقَا **هـ** عَلِ الْمَيْتِ الْمُصْبِقَا **هـ**

بَعْدَ **هـ** حَمْدِ اللَّهِ يَا إِخْوَانِ **هـ** بِهَادِهِ أَرْجُوزَةُ الْوَلَدِ **هـ** إِنْ مَرَرْتَ

مَنْقَطًا **هـ** الْفَرْطِ وَالْمُسْتَوْنَ **هـ** لِيَعْلَمُوا مِنْهَا صَوَالِ الْبَيْنِ **هـ** زَا

الْأَمَامِ **هـ** الْأَمَامِ خَمْسًا بِأَعْلَمِ **هـ** مَا جَاءَ **هـ** نَبِي الْحَمْدِ **هـ** الْفَتْخَمِ **هـ**

التَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ **هـ** ثُمَّ الصِّيَامِ بَعْدَهُ الزَّكَاةُ **هـ** أَوْ

بِسْمِ اللَّهِ الْمُسْتَمَاعِ **هـ** ذَاكَ الْخَدَّ بِأَشْرَفِ الْبَلَاغِ **هـ** وَ

فَوَاعِدُ الْأَمَامِ **هـ** مَرْوِيَةٌ عَنْ سَيِّدِ الْأَمَامِ **هـ** **هـ**

هـ التَّوْحِيدِ **هـ**

اعلم

160
يَعْلَمُ بِأَنَّ أَوَّلَ الْوَجْدِ — أَنْ تَعْرِفَ الرَّبَّ مِنَ الْقُرْبِ —
وَأَنَّ الْخَلْقَ الْهَارِجَ — لَيْسَ لَهُ مَلِكٌ مُعَانِدٌ —
يَعْلَمُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ — وَحُكْمُهُ السَّرَّاءُ وَالضَّرَاءُ —
جَلَّ عَنِ التَّقْبِيلِ وَالتَّشْبِيهِ — وَعَنْ مَكَانٍ يَسْتَفْرِجُ فِيهِ —
لِأَنَّهُ كَانَ وَلَا مَكَانَ — وَأَزَلَّ لَمْ يَحْوِلْ الزَّمَانُ —
يَعْلَمُ مَا مَرَّ بِهِ الْأَهْوَرُ — وَهُوَ بِمَا تَلَى بِهِ خَبِيرٌ —
وَيَسْمَعُ الْمُضْطَرَّ إِذْ يَبْعُودُ — سَاجِدًا لَيْسَ لَنَا سَوْلٌ لَهُ —
وَيَبْصُرُ الدَّرَّةَ فِي الظُّلَمِ — كَمَا يَرَى مَا غَابَ تَحْتَ الْمَاءِ —
أَرْسَلَ سِتْرَ رَحْمَةِ اللَّهِ — لِيَنْفَعَهُ وَهُمْ مِنْ ضُرِّهِ الْبَاسِ —
لِأَنَّهُ يَوْمَ النُّشْرِ تَبَاسٌ — فَالْوَابِلُ فَلَا هَلْ أَمَّ عَقْدُ —
فَيُطْلَبُ الْعَبْدُ بِالْإِفْرَارِ الْخَدِ — فَذَكَانَ مِنْهُ أَوَّلًا حِينَ أَبْشَرَ —
وَكَانَ مِنْهُمْ كَافِرٌ وَمُؤْمِنٌ — كَمَا فِيهِ وَشَاءَ الْيَحْيَى —
ثُمَّ أَنْفَضَ مَدَانِ رَسُولِ اللَّهِ — بِخَيْرَةِ الْخَلْقِ الْعَظِيمِ الْبَرِّ —
فَكَمْ جُمِعَ فِيهِ مَا اقْتَرَفَ — صَلَّاهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَلَمْ —
فَيُلَاحِظُ الرِّسَالَةَ الْمُتِمُّونَ — وَفَتَى الْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمَ —

يَعْلَمُ مَا مَرَّ بِهِ الْأَهْوَرُ
وَيَسْمَعُ الْمُضْطَرَّ إِذْ يَبْعُودُ
وَيَبْصُرُ الدَّرَّةَ فِي الظُّلَمِ
أَرْسَلَ سِتْرَ رَحْمَةِ اللَّهِ
لِيَنْفَعَهُ وَهُمْ مِنْ ضُرِّهِ الْبَاسِ
لِأَنَّهُ يَوْمَ النُّشْرِ تَبَاسٌ
فَيُطْلَبُ الْعَبْدُ بِالْإِفْرَارِ الْخَدِ
فَذَكَانَ مِنْهُ أَوَّلًا حِينَ أَبْشَرَ
وَكَانَ مِنْهُمْ كَافِرٌ وَمُؤْمِنٌ
ثُمَّ أَنْفَضَ مَدَانِ رَسُولِ اللَّهِ
فَكَمْ جُمِعَ فِيهِ مَا اقْتَرَفَ
فَيُلَاحِظُ الرِّسَالَةَ الْمُتِمُّونَ
وَفَتَى الْمَلَائِكَةِ الْمُسَوِّمَ

لَا نَقْمُكَ أَنْوَاهِ فَدَعَلُوا **عَجْمُوهَ جَهْرَةً وَهَيْتُمْ**
ثُمَّ أَتَى لِنَصْرِهِ **جَرِيلٌ** فَأَحْمَلُ الْعَيْنَ لَهُ **الْحَلِيلُ**
طَوْبَ لَعْنَةٍ مُخْلَمٍ مِنْ أَقْبَتِهِ **يَحْيَى** يَوْمَ حَشْرِهِ زَمَرْتَهُ

بَابُ الصَّلَاةِ

أَنَّ الصَّلَاةَ خَطَرٌ مَا عَظِيمٌ **وَبَابُهَا خَرَّ بِهِ عَلَيَّ يَوْمَ**
فِيلِهِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ **مَوْجُودَةٍ** فِي كُتُبِهِمْ **مُحْطَلَةٌ**
تَدْ جُمِعَتْ طَهَارَةُ الْأَعْطَاءِ **أَلْقَابُهَا شَيْبٌ وَلَا أَمْتٌ رَأَى**
أَمْرًا **أَحْمَدُ** ابْنُ الْعَرَبِيِّ **خَزَانَةُ الْعِلْمِ وَفُطْبُ الْمَعْرِفَةِ**

بَابُ قَسْرِ أَيْضًا الْوُضُوءِ

يَوْمَ **ضَوْءٍ سَبْعًا جَارِيَةً** **وَفِيهَا مِمَّا أَنْتَ مُبْتَغِيَةٌ**
بَيْتُهُ وَالْمَاءُ الطَّاهِرُ **مِنْ رَأْسِهِ أَوْ سَائِلُهُ أَوْ فَاطِرُهُ**
أَلْفَرَايِنُ الْمَذْمُورَةُ **غَسَلَ جَمِيعَ الْوَجْهِ لَا الْمَسْتُورَةَ**
بِغَيْرِ الْوُضُوءِ فَاسْتَعْمِ **غَسَلَ الْيَدَيْنِ مَعَ الْوُضُوءِ**
فَمَا مَدَّ الْمَدَّ بِغَيْرِ الزَّاسِ **لِمَا لَا لِجَمِيعِ النَّاسِ**
أَلْفَرَايِنُ قَسْرُ سَلَاةٍ **وَالْقَابِغُ الْفُوزُ وَأَنْتَ جَالِسٌ**

والحمد لله

وَالْجَسَدَ الظَّاهِرَ زَادَ الْإِتْقَانُ وَهُوَ أَيْضًا ثَابِتٌ مِنْهَا بِالْبَصَرِ

بَابُ سُنَنِ الْوُضُوءِ

وَسُنَنِ الْوُضُوءِ مَا عَلَّمَ سَبْعٌ أُولَاهَا غَسْلُ الْيَدَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
مَنْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ خِلْعَتَهُ الْأُولَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَعَ الْوُضُوءِ
وَمَضْمِضُ الْفَمِ وَتَمْسِيطُ الشَّعْرِ وَدَمْعُ عَيْنِ الشَّيْءِ وَحِفْظُ
وَمَسْحُ الرِّاسِ لَا يَتْرُكُ إِلَّا سُنَّةً مِنْ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِ مَنْهَجِهِ
وَجِدَادُ الْمَاءِ لَهَا كُنْزٌ أَيْ عَنِ بَنِي عَمْرِو مَرْكَزٍ
وَعَدَّةُ الْمَسْنُونِ مِنْهُ الْفَاءُ غَسْلُ الْيَدَيْنِ الْأَيْمَنِ مَرَّتَيْنِ
وَعَدَّةُ التَّرْتِيبِ فِيهِ مَسْنُونٌ وَمَنْ يَفْعَلْ بِحُسْنِهِ وَهَيئَتِهِ

بَابُ فَرَائِضِ الْغُسْلِ

وَالْغُسْلُ قِرْفٌ وَادْفٌ أُولَاهُ الْيَدِ الْيُسْرَى
وَمَا بِهِ أَيْضًا يَمْسَحُ غَسْلًا مِنْ مَقْطُوفِ الْمَاءِ الْأَيْمَنِ وَدَفْعًا
وَالْقُرْآنُ وَالتَّرْتِيبُ حَيْثُ مَا كَانَ يَشْرُطُ بِهِ يَتِمُّ مَا هِيَ الْمَنْ
فَعَادِلٌ أَرْبَعَةٌ كَمَا تَرَى تَلَزِمُ مِنْهَا قِطَاعُ الْوَرْدِ

بَابُ سُنَنِ الْعَمَلِ

الغسل من تسنيد الوضوء : عند الشروع حين يتسدد :
كذا إذ قد تم عن التخليل : في الرأس والنجية يا خليل
والبدء بالرأس التي عن النبي : في غمته ما بعد دأ من مطلب

باب في التيمم

اعلم بأن موجب التيمم : يرجع في تحصيله إلى عدم
وفرضه أصل الفروض كالقائم : أعني به التيمم في محله
ثم صيغة طيبة كمثل : لم يتقبل في حكمه عن أصله
وحرمة الوجه واليدين : مرة إن شئت أو اثنتين
هو تبلغ به الخوض من يديك : أو فس على الوضوء لا عليك
روايتان جاءتا في المذهب : فعمل العلم تحريك الخوض
وقوله عدوه في المفروض : كقول ما يبطل التيمم

باب في التيمم

فدفع في الضربة منه الثانية : بأنها مسنونة علانية
وفيل فرض كالخوض : فوالله قال به فمسك
ونفض اليدين مما فدا عن : من الشرب فيهما إذ يلبس في

وَجَعَلَ بِهِ مَرْتَبًا كَثِيرًا ۖ وَلَهُ ثَلَاثُ عَشْرَةَ بِضْعَةً

١٦٢

بَابُ رَابِعِي صَلَاةُ

فَرَايِضُ الصَّلَاةِ عِنْدَ النَّاسِ ۖ خَمْسٌ وَعَشْرٌ فَلِلَّهِ الْإِيَّاسُ
وَعِنْدَ مَا بَعْضُهُمْ عَشْرَتَانِ ۖ وَفَالْبَعْضُ عَشْرَةٌ تَكْفِينًا
فَعِنْدَ هَذَا أَكْثَرُ بِاللَّهِ تَوْشِيحًا ۖ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ بِالْأَخْرَاجِ

وَسُتْرُكَ الْعَوْرَةِ وَالْفِيْسَامِ ۖ قِرْطَانٌ فَدَحَاةٌ هَلَاكٌ لَكُمْ
وَوَاجِبٌ عِنْدَ أَحْيَاءِ الْبُغْيَةِ ۖ وَمِثْلُهُ التَّوَجُّهُ بِمَوَاضِعِ
وَأَحْيَاءِ الْبَيْتِ عِنْدَ الْإِسْلَامِ ۖ فَإِنَّهَا أَصْلُ مَا هُنَا لِكُلِّ

وَصَلَّيْهَا تَكْبِيرَةً بِالْأَخْرَامِ ۖ لِبَقِيَةِ وَالْمَأْمُومِ وَالْإِمَامِ
وَسُورَةُ الْمَعِيدَةِ أَكْثَرُ قِرْطَانٍ ۖ تَحْمِلُهَا الْإِقَامُ قَوْلُ الْحَكِيمِ
وَلَا زِمَ رُكُوعَهَا مَلَكُوتِي ۖ وَالرَّفْعُ مِنْهُ وَاجِبٌ مَقْلُوبٌ

ثُمَّ السُّجُودُ مَعَ رَفْعِ الرَّأْسِ ۖ قِرْطَانٌ فَدَحَاةٌ جَمِيعُ النَّاسِ
وَالْجُلُوسَةُ الْآخِرَى مَعَ التَّسْلِيمِ ۖ قِرْطَانٌ تَقْدِيرُهُ الْفَتْوَى

بَابُ خَمْسِي صَلَاةُ

مَنْ سَنَقَا عَدُوَّهُ كَالْمَقْبُورِ ۖ عَلَيَّ خَلَايَا لَيْسَ بِالْمَقْرُوفِ

بعدة واحدة اذ خمس عشرة مع كل قرآن سنة من غير رة
 وقول امين عقب الحمد وسورة تفرؤها العجب
 والاسنواء بعد الاطمان في به وحملك الارض
 والباسنة الوسمي وتم السر فيما ينسز وكذا ان الجهر
 وكل تكبير اتي مسنون في اللان اولها يس
 وسمع الله لرفع حمدا مع التثنية كل اورد
 كذا ان التسبيح في الصوم وفي السجود سنة الفطير
 واخذك الزينة ايضا سنة عند القلاء فارجو ان الجنة

باب في يوم الصوم

فرائض الصوم اتت قصرة في سورة معروفة بالبقرة
 فبروثة خمس ائت مروية معربة الشهر وثم اليه
 والانع من كل ومن مشروب ومن جماع بين مطلوب

باب من الصوم

من سنة الصيام وقت الوطر تعجيله بالقاء او بالتمسك
 وسنة التاخير في السجود موجود في الخبر القاشور

وفيه

763
وَنِيَامُ رَمَضَانَ الْحَبِيبِ
وَيَبَالِغُ صَالِحِينَ الْمَضْمُونِ
بِأَنَّ نَوْبَ فَايَمِيهِ تَحْقِيقُ
لأنه أول ليلة تفضله

بِأَنَّ الرُّكُوعَ
وَالرُّكُوعَ أَرْبَعُ قِرَاطٍ فِي
وَالْحَوْلُ وَالْيَصَابُ تَشْرُطُ بِيهَا
وَيَكُونُ نَسْخٌ وَلَمْ يُعْطِ قِرَاطُ
فَدَجَاءَ فِي الْفَرْقِ أَيْ مَعْرُورُ
مَوْعِظَةٌ لِنَسَابِ لَهَا الْقَعِيرُ
بِأَنَّ الْإِسْمَ يَنْطَرُهَا وَيَقْتَضِي
تَسْبِيحُهَا وَجَبَّهَ وَجَبَّهَتْ
بِأَنَّ نَفْسًا إِذَا أَعْيَنَتْهَا
فِي تَهْلُكَةِ خَيْرَةٍ أَعْدَدَتْهَا

بِأَنَّ الرُّكُوعَ
وَالرُّكُوعَ قَاعُ عَمْرٍاءَ أَحَبُّ
إِذَا أُعْطِيَ خَيْرُ الْمَالِ
بِأَنَّ الرُّكُوعَ تَحْتِهَا كَمَالُ
وَدَفْعُهَا فِي الْحَبْلِ بِالْيَمِينِ
وَسُورَةُ عَمْرٍاءَ أَيْ بِالْيَمِينِ
وَفَسْفَسَ لَأَقْلَبُهَا بِالْبَلَدِ
أَوَّلُ مِنَ التَّحْرِاجِهَا لِلْأَبْعَدِ
وَتَسْتَجَابُ دَعْوَةُ الْمُصَدِّقِ
لِأَنَّ رِجَالَهُ مُحَقَّقُونَ

فرايض الحج

الحج فرض يلزم المسلم اعلا
فروضه الاحرام بعد البيه
بالفعل المعروف قبل الفجر
ثم المواقف لازم والشعني
وما عدا هذه اربع متسوين
ورقم ما يكون من حصار
وعن تحرير محيط الشوب
روا عياض انفا حسون
باري باري يقفل الفراء ان
انجز لنا جميع المسلمين
واعبر عنه مذنب دعات
ثم القلادة والاسلام دايما
على النبي المصطفى من هاشميا

جملت ارجوزة الفريضة

تمت

وحيث

من خرقا
والفريضة
مائة مر
بعة زلس
تكنو
والله اعلم
تكنو بانقل
مر غدا خوف
ضيق امر اذ
صلح مع
السمعة
المصائب
انما جدي

تكتب جميعها في كتاب سورة الرعد
والفرقة بينها من الكتاب في أربعة
والفرقة بينها من الكتاب في أربعة
صائمة مرة واليهود الجاهل والمكشك واليهود
تكتبوها بالزجران وماء وزر في ثقت
والانذار اليه مذكور وثانيه السكون في ثقت
في ثقتها بانقل خذ التبيين وهي في اصلاح او اصلاح على ثقتهم
مر غدا خوفا منكم او اعراضا او انما من املون شيئا اذا كانوا مشغرون
شيئا امر ابد رعت اجر فيها فلان ثقتها مع فالت اجر فيها
صلح مع مرارة ثمنه او الطلاق كذا ينظر عنه في
السميل وعراين ميم او خوفهم او خوفهم وزا على اعزاز
الحساب اشكل او ان يفتا منبه بالبيان ومن يكسب
اشد به فدا فدا عز الحروف النفل خذهم

11

بسم الله الرحمن الرحيم

صلوات الله على سيدنا

بِقَوْلِهِ حَقِّمْ الْقَلْبَ
أَرْكَى الشَّعْوَ وَعَلَى الشَّوَاهِ
مَنْ جَلَّ سَعِيدِ السُّورِ
يَسْلَى بِمَنْ تَصْرَبُ كَوْنِي
حَقِّمْ، بِعَرِّ الرَّاحَةِ الْمُقْبِرِ
فَلَا خُتَارَ كَانَ صَعْبَ الْقَمِ
لِكُمْ سِرُّ اللَّهِ فِي صَعْبِ الْكَلْبِ
رَدَّتْ لَهُ قَوَائِدُ وَرَبِّهَا
أَسْأَلُ اللَّهَ الْغَنَى بِهِ اسْتَعْتِ

تَمَّ عَلَى **مُحَمَّدٍ** الْخَادِمِ الزَّكِيِّ
أَلِ اللَّهِ وَكَرَّ، إِنْ صَافِ
الْمَرْجِي مَقْبُورِ الْقَدُوسِ
نَضْرِي فِي مَقْبُورِ الْقَدُوسِ
كَأَنَّ رَدَّتْ وَفِيهِ فَلَا سَتْعَ
عَلَى الْعُقُولِ سِيمَا بِالْمُظْمِ
كَمْ رَدَّتْ، إِنْ أَصْلَابُهُ مِنَ الْعَجَبِ
أَخْرَجَتْ مَا كَارِبُهُ مَقْبُورِ
عَلَيْهِ أُرْتَبِعَ مَا رَدَّتْ

أَيَّامُ الْعَامِ الْعَرَبِيِّ وَالْمَقْصِدُ مِنْهَا

أَيَّامُهُ لِمَنْعِهِ وَرَبِّهِ الْخُمْسُ
أَفْضَلُ مَا فِي الْعَامِ مَوْلَى النَّبِيِّ
مَرْيُومُ الْاَثْنَيْ عَشَرَ رَابِعِ الْاَوَّلِ

وَالسَّعْيُ مِنْهَا بِكُلِّ كَيْسٍ
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ لَيْلَتِ **يَب**
فِيهِ أَتَى كَيْفَهُ خَيْرٌ مِنْ نَيْلِ

محمد

ومن

وَمَوْتُهُ فِيهِ كَذَلِكَ السَّارَى **وَيَوْمَ عَرْمَكِ عَاشِرَ عَشْرَةٍ**
 أَوْتَا سَبْعَ وَالصَّوْمِ وَاللَّيْلِ وَالنَّجَافِ فِيهِ تَزِيدُ بِحَمْدِ الْأَنْزَارِ **وَيَوْمَ**
 وَقَرَّ الْقَوْلُ الْكَرِيمِ بَرَسِي فِيهِ الْخَلِيلُ وَالْكَالِمُ مَوْسَى
 عَادِمٌ عَادَا وَهَذَا ابْنُكَ إِدْرِيسُ أَيُّوبُ يُونُسُ وَنُوحٌ عِيسَى
 فِي صَوْمِ ثَلَاثِ الْفَرَسِ مَارِغِبٍ وَحَاءُ حِجَّةٍ وَكَزْزُ قَبِ
 وَكَذَلِكَ نَفْعُهُ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَنُصِفُ شَعْبَانَ وَمَوْلَا الْقُرْبَةَ
 فِي وَفْعَةٍ كَذَلِكَ حِجَّةُ عَرَمٍ وَرَجَبُ الْفَرَسِ شَحْفُورِ حَرَمٍ
 ۞ ۞ **أَيَّامُ السَّنَةِ الْعَلَمِيَّةِ وَالْمَقَامَاتِ مِنْهَا ۞ ۞**
 أَيَّامُهُ شَهْرٌ وَرَبْعٌ كَبِيرٌ وَرَبْعٌ الرُّومِ سَبَاكُ حَسَا
 وَالْقَصْرِ فِي الْفُلُوسِ فِي عَدَدَا وَرَبْعٌ يَوْمٌ مَطْلَفُ فِدَا
 وَرَبْعٌ كَذَلِكَ فِي الْحَيْفِ بِحَضْرَةِ قَافٍ الشَّخْصِ فِي الْجَبَلِ كَذَلِكَ يَوْمَ الْقُرْمِ
 قَارِ وَالرَّبِيعِ مَرِيقُ بَرِ لَيْلَةُ يَوْمٍ بِالْحَسَاءِ السَّارِي
 مَقْدَمُ الْفَرَسِ غَيْرُ فُلُوسِ لَيْلَةُ وَيَوْمٌ يَوْمُ الْقَصِيصِ نَشِيئَةُ
 مَرِيقُ وَالْمَقْعَةُ أَجْلُ مَرِيقُ ثُمَّ الْخَرِيفُ يَوْمٌ مَرِيقُ غَشِيئَةُ
 مَرِيقُ الْمَصْرِيَّةِ وَالنَّشِيئَةُ يَوْمٌ نَوْبَرُ وَشَوْلَةُ لَيْلَةُ حَكَا

تَفْعَلُ سَبْعَةَ مَرَّاتٍ زَلَّ

لِللَّهِ وَلَيْسَ إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ خَيْرٌ

فَصَلِّ فِيهِ مَارِسًا وَمُتَتَبِرًا

وَاللَّانِفَلَا بَارِيئًا جَبِيرًا

تَحْتَهُ هَمَّ يَدَا بَيْتِهِ وَيَدَا

كَأَبِيَّةٍ مَارِسًا عَمْدًا لَا

قَلَامًا حَرَكَةً إِلَّا فَبَسَّالَ

يَبْدُو جَنِيمَ اللَّيَالِي وَيَبْدُو

وَكَلَّةً قَبْرًا بَرْدًا الْفَكَارِ نَسْرًا

يَكْفِي بَيْتَهُ تَكْوِينُ الْفَضْرِ

يَجِيءُ مَا يَدُورُ فِي يَتَمَارِفُهُ

يَكْفِي مَرْدُ جَنِيمٍ عَيْسِي وَلَدًا

مَعْجَلًا يَبْدُو الشَّهْرَ وَرَدًا

مَعْجَلًا يَبْدُو إِذَا أَرَدْتَهُ

عَرَبِيَّةً بِهَا مَكَاحُ حَسْبُ عَمْدًا

لِكُلِّ فَضْلٍ وَابِعٍ بِالْأَوَائِلِ

وَابِدًا مَرًّا وَاللَّحْجُورُ دُورًا مَيْتًا

هَذَا عَمْدُ الْأَرْمَعِ قَبْلَ عَتِيرَ

وَيَقِينِيهِ وَارْتَحْتِيرَ

جَبِيرًا بِنَا كَمَا فَهْ بَلِيدًا

وَأَنْ تَشْتَبِرَ وَلَا تَشْكَا لَا

زَادَتْ قُرْآنًا مَوْجِبًا لِلشَّكَا

تَلِيكَ سَمَاعِي وَمِيمًا أَهْبَا

وَأَتَامَ فُحْشَ لَعْنَةِ الْمَنَاحِ

وَمَكْرِيَّةً قَدْ جُمِعَتْ مَكْرًا

وَالْحَرَكَةُ تَزَا كَثِيرًا بِلَا زَا

سَادِيكَ الْإِخْرَاقُ قَدْ شَدَّ

مَعْجَلًا يَبْدُو الشَّهْرَ وَرَدًا

مَتَّبِعًا سَبْعًا بَرَّةً وَجَدَّ

وَاللَّزْكَ لَفَ أَطْرَحُهُ الْوَحْدَا

السفطة

اسفل الشئ ورجع الى زه
 وانما ليد واول سبع فكل واحد والستين
 والكثير تدرك الخامس الاجور
 والذند لاف ربح ان يسم
 والقرى يابريه منه
 وحار في شكه بهي الزم
 ما رقة راية القلا الفايه
 بقض ومريه مع حل شخير يشد
 يبريك مايب وما عنييه
 واكثر مع نويسر واد جبر
 جالب بحرف الشهر تفع معناه
 فضل املا اذا جعلت ما منه مض
 هو عر بلسه مع يوم
 الا سبل كما والخي تريم
 شهرير او شهر وار لم يعلم
 اسك واللايم والزايه عر
 شهر فنه والنع كالومير عر

فصل
 في

شيا

وانما بالاولا
 الجوز دور في
 الارض فاعلم
 وار شخير
 كما في
 ولا اشكال
 جبال الاشكال
 وميمه
 والقنا
 جيمه
 شير
 بفر منه
 ابيه
 كرهه
 اسفل

[illegible]

167

مِنْ مَزَلَّةِ الشَّمْسِ وَبُرْجِ قَامَرٍ

فِرْدَ لِمَا ضِيقُ الْبَطْلِ جِمْمَا وَاجْعَلْ
 وَالصَّنْحَ فِي الشَّمْسِ بِفَتْحٍ رَمَا
 وَبَرَّجَهَا فِرْدَ لِمَا ضِيقُ الْعَجْمِ
 مِنْهُ لَبْرِجَ الشَّمْسُ وَالْبَا فِي لِمَا
 وَحَرْفُ الْأَشْهُورِ رَحْوَمٌ زَوْوُ
 وَسِرْ كَحِ الْفَوْسِ مَعَ جِزْرِ
 فَالِ الْبُورِ فِي الرُّضَى السُّوسِ
 مِنْكَ الْفَرْوُورُ جَلْ

وَمِنْهُ الْقَلَالُ وَالْإِسْقَامُ إِذَا بَصَرَ أَحَدُهُمَا فِي تَمَسُّسٍ
ثَلَاثًا بِالْعَكْسِ وَاحْتِسَابُهُ لِكُلِّ لَيْلَةٍ ثَمَنًا عَنْهُ
لَدَاكَ كَلْبٌ كَبِيمٌ بِمَنْزِلِ مَعْبَرٍ يَهْلِيهِ وَفِيهِ
يَسِيرُ فَمَا رَأَيْتَ مِنْهُ لَكَ عَصْرٌ فِي كَفِّهِ وَفِيهِ
مِذَاكَ تَحْرِيْرُجُهُ لِأَنَّهُ مَنَزَلُهُ مَعَ ثَلَاثِ هَمَلَةٍ

رَحِيهِ شَمْسُكَ الْيَلْبُوتُ
 يَغِيْبُ إِفْلَاحُ لِنَصْفِ
 كَلَّ إِلَى لَيْلَتِي لَمْ يَغِيْبْ
 وَتُحْفِ سُبْحُ لَيْلِي وَطَلَعَ
 وَالشَّمْسُ كَامِلًا مَا كَلَعَ
 أَوْفَاءُ الصَّلَاةِ وَالسَّاعَةِ وَالصَّالِحِ وَالشُّرُورِ
 فَهَذَا وَضَعْتُ اللَّحْمَ وَالْحَمَّ حُرُوفَ
 مَدَنِيَّةٍ وَفِيهِ الظَّلَالُ عِلْمٌ
 مَعَ سَبْعَةِ اللَّحْمِ تَمَّ ارْتِجَافُ
 وَمَا بَقِيَ مِنْ بَعْدِ حِكَا الزَّوَالِ
 مَقَاوِرُهَا وَالسَّاعَةِ
 مَعَ شَمْسِنَا وَطَلَعَ الْيَلْبُوتُ
 وَالْحَمْلُ مِنْهَا مَقْرَبًا وَسَطَاوِيذُ
 أَمَكْنَةُ الدَّرَارِ وَمَقَامُهَا
 وَبَيِّنَاتُهَا وَأَقْسَامُهَا
 فَاتَّسَعَتِ الْأَفَلُكَ كَانِ الْقَمَرُ
 مِنْهَا بَنَاتُ الْيَلْبُوتِ وَثَلَاثُ أَكْبَرِ

وَبَهَا عَطَارُ
 مَرْجِيَّةُ الشَّيْءِ
 وَتَدَسُّعُ عَارِ
 قَطْمُ مَقَامِ
 كَوْنُهَا
 وَالْمَرْأَةُ
 الْكَاتِبَةُ
 الْمَيْتَةُ
 الْفُتُورَةُ
 الْأَرْبَعَةُ
 خَمْسَةُ
 قَطْمُ الْفَتَا
 وَالْبُرُوجُ
 كَأَوْشَاقِ
 قُصْرِ عِبَادِ

فَإِشْمَارًا تَقْتُمُ الْقُصُودَ وَزَيْنًا لِقِيَرٍ الْعُشُودِ
تَسْقِيهِ الْقَفِيحَ عِلْمُ بِهِ مَفْرُجُ أَيْعِ نَقَعَ أَقْلَهُ النَّبِ
أَيَاتُهُ ضَيَّ وَهَامَهَا أَنْتُمْ مَصْلَبًا عَلَى الْبَيْتِ الْقُدْسِ
كَمَلَتْ حَمْدُهُ لِلَّهِ

وَحَسْرَتُكَ وَنَدَامَةُ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا

وَمَوْلَانَا عَمَقَ وَهَالِهِ
وَعَبْدِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا

تَسْلِيمًا
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَخَلْبَتِهِ

أَفْطَحْ لِي
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَخَلْبَتِهِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَخَلْبَتِهِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَخَلْبَتِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 قَالَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَالِدِ أَيْبَرُ بْنُ
 رَحْمَةَ اللَّهِ تَعْلِيْقُهُ وَرَضِيَ عَنْهُ فَبَرَأَ بِمُزْجِ الْوَضُوءِ ثَمَانِيَةَ
 مِنْهَا أَرْبَعَةً فَتَجَوَّعَ عَلَيْهَا عِنْدَ أَقْلِ الْعِلْمِ وَهِيَ الْقَمَرُ
 فَصَرَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا عَنَابَهُ الْغَزِيرُ غَسَلُ الْوُجْهِ
 وَغَسَلُ الْيَدَيْنِ وَالرَّأْسِ وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَغَسَلُ الرَّجْلَيْنِ
 إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَاشْتَارَ مُتَجَوِّعًا عَلَيْهَا الْمَغْزِيَّةُ وَهِيَ الْبَيْتَةُ
 وَالْمَاءُ الطَّاهِرُ الَّذِي لَمْ يَتَغَيَّرْ أَحَدًا وَحَابِثَتُهُ طَاهِرُ
 حَرَمِهِ أَوْ لَجَسْرُ وَاشْتَارَ مُتَجَلِّقًا عَلَيْهَا الْمَغْزِيَّةُ وَهِيَ
 الْجَوْرُ وَالْتَرْتِيبُ وَسَمْنَتُهُ اشْتَارَ عَشْرَ سَنَةٍ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ
 فَتَجَوَّعَ عَلَيْهَا الْمَغْزِيَّةُ وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ وَالْإِسْتِنْشَاءُ
 وَالْإِسْتِنْشَاءُ وَمَسْحُ الْأَذْيَانِ مَعَ تَجَدُّدِ الْمَاءِ لَهَا وَتَمَانِيَةُ
 قِيلَ جَاءَتْ سِنَةٌ وَقِيلَ أَنْهَا اشْتِجَابٌ وَهِيَ غَسَلُ الدُّبُرِ قِيلَ
 دَخَلُوا لَهَا فِي الْأَنْدِ إِذَا الْبُخْرُ بِهَا رَتَبَهَا وَمَا زَادَ عَلَى الْوُجْهِ
 بَعْدَ الْقَمُومِ وَالْإِتْبَاعُ بِالْمِيَامِ قِيلَ الْمِيَامُ وَالْإِتْبَاعُ آءُ
 بِمَقْدَمِ الرَّأْسِ وَرَدُّ الدُّبُرِ قِيلَ الرِّجْلُ قِيلَ أَوْ غَسَلُ
 الْمِيَامِ الْعَبْدُ بَيْنَ الصُّنُوحِ وَالْأَذْيَانِ عَلَى مَخَارِجِ الْوُجْهِ
 وَاشْتِجَابُ مَسْحِ الْأَذْيَانِ تَرْتِيبُ الْعَمَلِ وَضَرْمُ الْعَمَلِ
 الْقُسْنُورُ وَتَمَانِيَةُ ثَمَانِيَةُ التَّشْمِيمَةُ وَالشَّوَابُ

الْقُسْنُورُ
 وَتَمَانِيَةُ
 التَّشْمِيمَةُ

الْقُسْنُورُ

الْقُسْنُورُ

وجعل الله على عباده من كل شيء حكمة
ولا يسر في الماء عند الوضوء والاعتناء
بالتكبير والتسليم والنية وببعض الرواية بالوضوء
وذكر الله تعالى على كل وضوء مستحب ونور في الوضوء
ثمانية عشر منها تسعة متفق عليها في القدر
تختلف فيها بالاعتناء والنية والنية في القول
والغاية والرفع خرج بصوة أو بغيره وكذا على
وجه العادة **والقبلة** مع اللغة والقبلة إليها والقبلة
مسنة والعبادة مع وجوب اللغة والقبلة إليها وزوال
العقل بنوم مستغل أو غشاء أو سكر أو خبط جنون
والاعتناء فيها ومسرة الذبح مرة ومسرة النية في جميعها
والنية كرمع الله شتمها وخروج شيء من مقتضيات
من يخرج عن غير العبادات والقبلة مع عدم اللغة
وعدم القصد إليها وقصر الوضوء والركعة والنية
دعاء قبل ركعة الصلاة ثمانية عشر منها عشرة متفق
عليها عند أهل العلم وهي النية والطمع من حوادث
ومعرفة الوقت والتوجه للقبلة والركعة والتمتع
ورفع الرأس منه والقيام والجلوس وتزويج القدمين
الصلاة منها ثلاثة متفق عليها في القدر

بها

وهي تكبير، الإحرام وقراءة القرآن، والقيام والركوع والسجدة
ومنها خمسة مختلف فيها: المصافحة وهي الركوع
والمصافحة البغية والشوب، وسورة الفقرة وترك الكلام،
والاعتناء في البطلين، كإزالة الصلاة وحسناتها ثمانية
مؤكدة، يجب سجود السجود عنها وإعلاء الصلاة،
فتعقد تركها على خلاف ذلك، وهي السجدة التي مع
أتم الفرائض والجهنم، موضع الجنم والسر، موضع السر
والتكبير كله لسورة تكبير، الإحرام والسمع الله
لعمري، والتشبه الأول والجلوس له والتشبه
الأخر والجلوس له الأبعد وما يقع فيه السلام فإنه
فرض، والفتاى للفتاى الجزاء غير أن الأحكام مستقيمة
لها في الوقت، وأصلها في وقتها عشرة، لا حكم
لها لثمنها ولا في وقتها وبينها وبين القضاء، لا في
قضاءها، وهي فائدة الصلاة، وأما منها في الصلاة
ورفع اليدين عند تكبير، الإحرام وفي رفعها عند
الركوع، وروايتان، **والأصل** ثلاث إلهام فيما يجزئها
ورد السلام على الإمام وتأن في القاموم والدعاء، في
السجود والتسبيح، الركوع والصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم وقضاءها ثمانية عشر، أيضا وهي

وسوا هذا الزيادة والتباعد وقراءة أم القرآن مع الأعلام بقوله
 يسريه وإزالة القراءة؟ الصبح والظلم وتقصيها؟
 العصر والمغرب وتوسيعها؟ العشاء وتقصير الجلوس
 الأول والثاني من بعد قراءة أم القرآن لليلة والإيصال فيها
 يسريه وقول الله عز وجل الحفدة ومكة الجلوس وال
 شارة بالأصبع والفتوة؟ الصبح وقيام الأعلام مرقع عليه
 ساعدته يسلم ومشترة واعتدال الصلوات وترك قراءة
 البسملة؟ البريضة وترك وضع اليد اليمنى على الكتف الأيمن
 والقلعة؟ علم الأرض وعلم ما أنتت والطلاء؟ الجماعه
 مستحبة للرجل في حاضه نفسه والطلاء؟ علم حفرة
 أفسام برض على العيار وبرض على الكفاية وسنة عريضة
 ونافذة إمام برض على العيار؟ الصلاة الخمس وأما برض
 الكفاية في الصلاة علم العيار وأما السنة؟ صلاة الوتر
 والعيزر والخسوف ولا تستسفا؟ واختلاف ركعتي
 الفجر قبل سنة وفيل من غايه؟ ركعتي الصواب
 والوكوع عند الإحرام وأما الصلاة الخمسة
 تحية المسجد وطاة الخسوف والقمر فيل من طار وقيام
 المن وسجدة القنطرة وأما النكبة في ركعتي الصبح والظلم
 وحده ما وفيل من العصر وبعد الفجر ما وطاة؟ الصبح وما يتقبل
 به ابتداء أمر يحيى للنيل بفتضيه وتحيات الصلاة تحفنة ١٨

مشارط

٢٢١
خمسة شروط البلوغ والعقل وقد نحلوا للتوفيق وارتجاع دم
الحيز والنجاسة من غير طهارة فيه فلهذا لم يشرع
وجوبها أو في عتق فعلها وهو الاستسقاء وتبطل الصلاة
مرثا عتق خصلته وهي قطع النية عنها جملة والرد
وتحرق الحدث من وجهه كالمسح به أو عقده أو غلبته
أو تعمد كلام الغيبة أصلا جهلا وتزكركم من أركانها
والعمل الكثير من غير جنسها والفتنة ففتنة كيد كانت
ومرد كرملاء نسيبها أو فز من غيرها يجب تنزيها عليه
وجساده صلاة الإمام من غير نية والحدث وصر في الخامسة
المفردة وعلى أن التمسك بالكتاب العروة المفردة وعلى تنقيتها
إذا تكرر الازالة والتفعية ونهي رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الصلاة في سبع مواضع في العزلة والحجرة ومثلي
المشتم كبر وكنا سمره وفاركة الطريق مع غير المسلمين
والحطام وقبور بيت الله الحرام والصلاة أقوالا بفعل قل
أقوالها كلها سنة الله ثلاثة تكبيرة الإحرام وفردة
أم الفرة إن السلام وأفعالها كلها في كل الثلاثة روي
اليد عن تكبيرة الإحرام والجلسة الوضوء والقيام من
بالأمر من السلام ويترد أعاد في الصلاة في ثلاثة مواضع
بعد تكبيرة الإحرام وبعد السجود وقبل التشهد وقراءة

الاعلام بقدر
تفصيلي لها
تفصيل الجلسات
والإقامة فيها
بقية الجلوس وال
مرفوعة
فراة
يقع على الأرض
في الجماعة
علة على خمسة
نية وسنة عرف
مسروا أقام
علة الوتر
اختلاف
عنى الخوا
من الخامسة
من مكان وفيها
عند الصلاة
التي وعادتها
علة الخمسة
منها

الغسل خمسة و هو النية والماء الطاهر وإعادة جميع
الجسد والشاطئ مع صبا الماء والقبور وسنة أربعة وهي
غسل اليد برفق ثلاثا خاتما لها في النية والوضوء قبل
و قبله في وضوء غسل الرأس قبل الجسد والبدء باليمين
من قبل اليأس والغسل بنفسه على ثلاثة أقسام واجب
وسنة ومستحب فالواجب وغسل الجنابة والقبور والجيش
والمشهور غسل الجمعة والعقد بغير الاستبراء إذا ارتفع
عنه الدم والمستحب الغسل للحرام ودخول مكة والوقوف
ببركة وبراءة النية وسبعة وهو النية والطهيرة الطاهر
وضوء اليد ببارك وضوء الرأس وضوء القدمين والقبور
وغير ذلك بالكلية بالكلية وسنة أربعة في الضميمة المشايخ
ومشغ اليد ببارك وضوء الرأس وضوء القدمين والقبور
وتجب التيقن بالني كغير أحد قبل عدم النية والنية عدم
القدرة على استعماله وقوع وجوده وقبر أيضا وضوء
خمسة وهو النية وقوعه الشبهة لا يكره ولا يلزم ولا يجامع
ثم بارأوسنة ثلاثة لعجل الوقوف وتأخير المشهور واللباس
في المصطفاة واللباس وضوء وقبر أيضا في خمسة
وهو النية والاحرام والوقوف بغيره قبل طلع فجر
من يوم المحرم وهو واجب الاضاقية والشمع في بين الحجاب والقوفة

وسنة

وسنة
والشجر
فصل
أو ناسية
سنة على
أو ناسية
في الأرض
أعدت
جميع الو
ويكمن
وقرر
أعدت
ولتفقد
يا ناسية
وسنة
كلية
أعامة
ترك

السلام بان يسمى بعبية السلام في الفروع وان يسمى حتى كالقلا مشيئا
 عليه وان ترك صلاة سنة تسعة قبل السلام بان يسمى بعبية السلام
 بان ترك حتى كالاعاد الطلاء ولا شيئا عليه وان ترك حتى
 من غير ان يخرج ماله يفتد بان فانه يطل بحجته وان ترك
 حتى من الشتر لرفقه في بيته وكل قصر الصلاة وليس حجة قبل
 السلام وان يسمى بعبية السلام وان كالقلا مشيئا عليه الياء
 ما تفتد من قبل جتمع زياته وتقصار بسجدة قبل السلام وان يسمى
 بعبية السلام بان فروع ايضا ومام من شقوع فام تكبير ومروم
 من وثق فام يغني تكبير وان يسمى قلا مشيئا عليه بان الشتر منه
 الشتر وثق على الياء فيروا الف الشتر وان الشتر مثل ثقبوا و زاد قبل السلام
 بان سلك و يفتي عليه شتر من كونه فليزج حبة و يكتفي من خروج
 الياء بطلت فيه صلاته بان كاربعة ذلك كثير حتى تكبير الاحرام
 من فطم وتكبير الرجوع بان كثير تكبير واحدة ونول من هذا الرجوع
 الي الصلاة اجزائه وان يقر بها غير ذلك لم يحزبه وان كان
 المجلس الواسطي بعد ان يستقبل فاما فلا ينحصر الى الجلوس
 و يفتد من على صلاته حتى ينطقا وسجدة قبل السلام وان يسمى
 بعبية السلام في الفروع وان يسمى حتى كالاعاد طلاءه ان كان
 لانه ترك ثلاثة عشر الجلوس والتمشيد وتبكي القمام
 وعشر وط الامام عشرة ان يكره كرا بالغا عما فلا مشيئا

ملأ

صالحاً قارناً فصيحاً فيها فيما يلزمه في علاته، فادرا على
أداء الصلاة على وجهها وتربيتها في الجماعة حراً مقيماً وبني
الله إمام في الجماعة والجمع يعرفه والفرد في سائر الصلاة،
فلينوا الله إماماً أحلاً ويلزم المأموم أن يكرر متبهاً لما
قامه في جميع أفعاله وأقواله، وينوا الله إماماً وشرط
تكبيره إلا حرام أن يكرر القطع وهو قائم وإلا فهو قهراً وهو
غير قائم لم تجزئه ولا لغة من النطق بها وبغيره الثانية
في قلبه، وليس عليه النحر بلسانه، ويقول اللهم إني
تقرب إليك بأداء ما فرضته علي من صلاة كذا وكذا
والصلاة في الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرون
درجة وقرئ في قراءة أم القرآن من ركعة من الأربعة
فيلزم تلك الركعة وفيل يمسح فبذل السجود وفيل
تجزئه وفيل يمسح ويحيى الصلاة احتياطاً وفيل
أخسر ما قيل ولا تسميها من قصصها بطلت صلاته
مطلقاً واختلاف المقع، هل تلجؤ بها إلى باعية فيجوز
الخلا فيها الخلاف على ما تقدم أو تلجؤ بها لثانية فيبطل
مثل صلاة الضحى كقول محمد بن عبد الله
وخمس عونه وطرقت عقل
تسبى يا محمد واليه وعنه

[illegible]

فعمل نجبا لمواثنا جل وعز عشرين والوجود ضد العدم
 والعدم ضد الحدث والبقاء ضد البقاء والمخالفة
 والمخالفة ضد قيامه تعالى بنفسه ضد ما لا يتقار
 والوحدانية ضد ما التعدد والقطر ضد ما العجز
 والآراء ضد ما الكرامة والعلم ضد الجهل والحياء
 ضد ما الموت والسمع ضد الصمم والبصر ضد ك
 العمى والكلم ضد البكم وفادرا ضد عا جزا ومريدا
 ضد كارهة وعالما ضد جاهلا وحياء ضد عينا
 وحسبها ضد اصم وبصير ضد اعشى ومتكلما
 ضد ابكم الصدوق ضد الكذب والاعانة ضد ما التبليغ
 الخيانة والتبليغ ضد الكتمان **واما الجاهل بحق**
الرحمن عليهم الصلاة والسلام الاكل والشرب
 والبيع والشراء والنوم والحكم والنسيان وغير
 ما امروا بتبليغه انهم لم يحرموا من سائر ما امرهم الله
 صلى الله عليه وسلم من غير ما امرهم الله به وسلم تسليما
 قال الشيخ الامام العالم ابو عبد الله
 محمد بن يوسف الشافعي الحنفي
 رحمه الله ونفعنا ببركاته
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

وحلى الله من سائر ما امرهم الله به وسلم تسليما

بِأَعْلَمَ أَنَّ الْعَقْلَ الْقَدِيمَ مِنْ عَرِثَاتِ أَفْسَادِ الْوُجُودِ وَ
 لَا يَسْتَقِيمُ لَعَوِ الْجَوَازِ قَبْلَ الْوَاجِبِ مَا لَا يَتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ
 عَدَمُهُ وَالْمُسْتَقْبَلُ مَا لَا يَتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ وَجُودُهُ وَالْجَائِزُ
 مَا يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَكَلُوفٍ
 تَقَرُّعُ أَنْ يَقْرَأَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ مَوْلَانَا حَلَّ وَعَرِّ وَمَا يَسْتَقِيلُ
 وَمَا يَجُوزُ وَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ فِي مَشَقِّهِ فِي حَقِّ الْأَوَّلِ
 عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا يَجِبُ لِمَوْلَانَا حَلَّ
 وَعَرِّ عَشْرُونَ صِفَةً وَهِيَ الْوُجُودُ وَالْفُطْرُ وَالْبَقَاءُ
 وَالْمَخَالِيقَةُ تَعَالَى لِلْخَوَارِثِ وَفِيهَا مَعْنَى تَعَالَى بِخُصُوصِهِ أَنْ
 لَا يَقْتَضِيهِ الرِّقَابُ وَلَا يُفْطِنُ وَالْوَحْدَانِيَّةُ أَنْ لَا تُلْزَمَ
 لَهُ فِي خَلْقِهِ وَلَا فِي حَقَائِدِهِ وَلَا فِي أَعْمَالِهِ قِيَادَةٌ هِيَ
 صِفَتُ الْأَوَّلِ بِقِيَمَتِهِ وَهِيَ الْوُجُودُ وَالْفُطْرُ
 تَعَالَى مَا سَنَبِيَّةٌ ثُمَّ **يَعْبَالُهُ** تَعَالَى سَبْعَ حَقَائِدَ
 تَسْمَى حَقَائِدَ الْقَعْدَةِ وَهِيَ الْفُطْرُ وَاللَّامُادَةُ الْمُتَعَلِّقَاتُ
 بِجَمِيعِ الْمُفْضَلَاتِ وَالْعِلْمُ الْمُتَعَلِّقُ بِجَمِيعِ الْأَوَاجِلَاتِ
 وَالْجَائِزَاتِ وَالْمُسْتَقْبَلَاتِ وَالْحَيَوَةُ وَهِيَ لَا تَتَعَلَّقُ
 بِشَيْءٍ وَالشَّمْعُ وَالْبَصَرُ الْمُتَعَلِّقَانِ بِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ
 وَالسَّلَامُ الَّذِي لَا يَسْرُخُ فِيهِ وَالْأَصَوَّةُ وَتَتَعَلَّقُ

هذه العزم
 والمخالفة
 ما لا يتصور
 هذا العجز
 يعمل والعبادة
 والبصيرة
 جزاء ومربح
 حياة عينا
 من مقتضى
 قد ضاع في التلويح
 الجائز باحو
 والشراب
 النسيان في غير
 من الله الرحمن الرحيم
 لم تسليما
 وعين الله
 غشيتي
 له
 لم علم لا

ع م م

بما دخل به العلم من تشريفات ثم تسبح تسبي
 فبما قد معنونه وهو علمه زمة السمع الاول
 كونه تعالى قطرا او مربعا او عالما وحيدا وسبيحا
 وبصيرا ومتكلما ومما يستحيل فيه
 تعالى عشرون صفة وهي ضد احد العشرين بالاولى
 وهي العدم والحد وقت وحس والعدم والعدمثلة
 للمحدود بان يكون جرم ما امرت ان تخذ الله تعالى
 قدرة من المخرج او يكون عرضا يقوم بانجزا او يكون
 2 جهة الجسم اولا له كوجهة او يتحقق بكمال
 او زمانا او يتحقق ذاته العقلية بالعودت او يتحقق
 بالحقى او الكبر او يتحقق بالاعراض والافعال و
 الامكان وكذا يستحيل عليه الا يكون
 تعالى فاما بنفسه بان يكون جهة يقوم بعمل يعلم
 الى محض وكذا يستحيل عليه الا يكون تعالى
 وحده ابا ان يكون مربعا ذاته او يكون مماثل في ذاته
 تعالى وصفا او يكون معه في الوجود مؤثر ومفعول
 من الافعال وكذا يستحيل ايضا عليه ان يكون
 على ممكن ما وايضا لا ينفك عن العلم مع كراهته

٢٠

وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ وَجُوبُ مَخَالِفَتِهِ تَعَالَى الْحَوَادِثُ فَلَا تَلْزَمُ
لَهُ هَٰؤُلَاءِ مَسْئَلَةٌ عَنْهَا الْكَارِخَانَةُ شَأْنٌ فَمُسْتَلْهِمٌ وَذَلِكَ مَحَالٌ
لِمَا عَرَفْتُمْ فَلَمْ يَزِدْ جُودُهُ بِهِ تَعَالَى وَفِي قَدَائِمِهِ
وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ وَجُوبُ فَيَا مَه تَعَالَى بِنَجْمِهِ فَلَا تَلْزَمُ
لَهُ حَتَّاجٌ إِلَى مَحَلِّ تَحَارُجِهِ وَالضَّيْقُ لَا تَتَّصِفُ
بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَالْمَقْنُونَةُ وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ
تَطَائُفُهُمَا قَبْلَ تَبَسُّرِ بَصِيَّتِهِ وَلَوْ حَتَّاجٌ إِلَى مَحَلِّ تَحَارُجِهِ
لَكَانَ حَدَثٌ مَّا وَقَفَ قَامَ الْبَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ عَلَى وَجُوبِ قَدَائِمِهِ
تَعَالَى وَفِي قَدَائِمِهِ وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ وَجُوبُ فَيَا مَه تَعَالَى
لَهُ تَعَالَى قَدَائِمُهُ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَزِمَ الْآيَةُ جَمْعُهُ
فَيَا مَه تَعَالَى لَزِمَ الْحِجْزُ حَبِيبُهُ وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ
فَيَا مَه تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَاللَّيْلِ وَالنَّجْمِ وَالْجَمْعِ
فَيَا مَه تَعَالَى لَوْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْهَا لَمَّا وَجَدَ شَيْءٌ مِنْهَا
وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ وَجُوبُ لَمْ يَكُنْ تَعَالَى وَالْبَصِيرُ وَالْكَلَامُ
وَالْحِكْمَاءُ وَالشُّعْرَاءُ وَالْأَحْقَافُ وَأَيْضًا لَمْ يَكُنْ
بِهَذَا لَزِمَ بِلَا زَيْتُ صَدَادِهَا وَهُوَ قَدَائِمٌ
وَلَمْ يَكُنْ عَيْنُهُ تَعَالَى مَحَالٌ وَأَمَّا بَرَاهِمْ هَٰؤُلَاءِ
وَعَلَى الْقَضَائِفِ أَوْ تَمَّ كَيْفًا كَلَامُهُ وَجُوبُ
فَيَا مَه







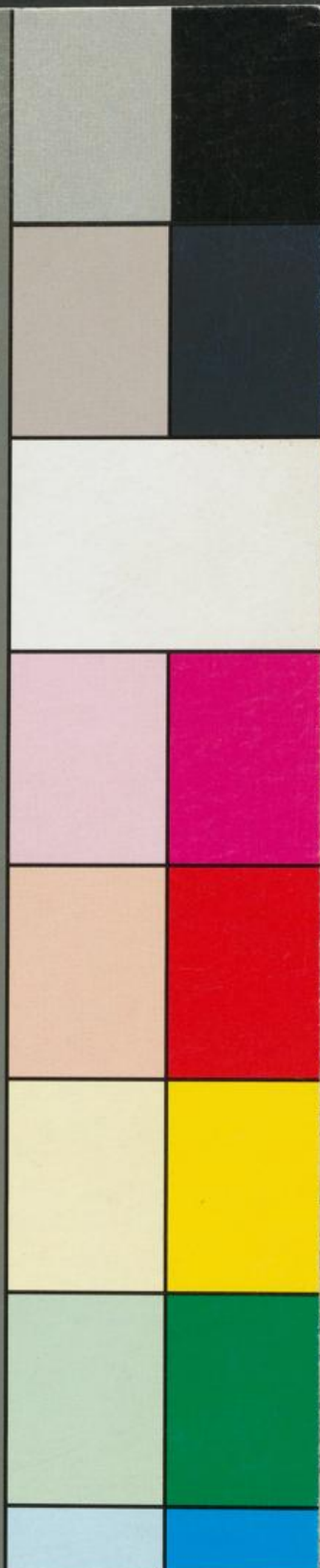


8 7 6 5 4 3 2 1 0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19

B.I.G.

arbarte #13

Black 3/Color White Magenta Red Yellow Green



أَفْعَلُوا النَّيْمَ وَالْمَجْرَى الْفَيْزِ الشَّيْبِجِ أَنْبِ
عَرْنَتِهِ الْجَيْبِ بِخَاتِدِهِ وَهُوَ كِلَامُكَانِ
مَا فَوْتُمُوهُنَّ بِهِنَّ نَقَبُوهُنَّ هُوَ أَفْعَلُ إِلَيْهِ مَرْدُ
وَرَفِةٌ مَا يَعْلَمُهَا وَلَا عِبَتُهُ وَظَلَمَتْ لَهَا رُفُ
فَيْسِرَ عَلَى الْعَفْرِ اسْتَوَى وَعَلَى الْقَلْبِ اخْتِ
وَالرَّحْمَةِ الْفَعْلُ لَمْ يَزَلْ يَجْمَعُ صِفَتَهُ وَأَسْ
مُخْلُوفَةٌ وَأَسْمَاءُ فَحْدَتُهُ كَلِمٌ مُوَشَّ
ذَاتُهُ لَا خَلْقَ مِنْ خَلْقِهِ وَتَجَلَّى لِلْعَبْلِ قِصَارُكَ
الَّذِي كَيْسَ يَخْلُقُ قَيْسَةً وَلَا صِبَةَ لَمْ يَخْلُقْ فِي
خَيْرٍ وَشَيْءٍ خَلْقٍ وَمِنْهُ وَكَأَنَّ الْعَافِدَ
الْأَمُورَ يَبِيدُ وَمَصْدَرُهَا عَفَضَ بِهِ عَلِمَ
فَعْدَرُ لَا يَكُونُ مِنْ عِبَادَةٍ خَوَالٍ لَا عَمَلٍ لَهَا وَ
رَأَيْتُ خَلْقَهُ هُوَ الْبَطِيفُ الْخَيْرُ يَخْلُقُ مِنْ
مِنْ شَيْءٍ يَبُودُ فِيهِ بِفَضْلِهِ كُلِّهِ
عَلَيْهِ وَكَأَنَّ مِنْ شَيْءٍ أَوْ سَجِيحَةٍ تَعْلَى أَنْ

0 cm 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14

6 8 L 9 S

Inche Centi B